جامعة مولود معمري تيزي وزو

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

العدالة الانتقالية كآلية للتحول الديمقراطي

دراسة حالة تونس (2011-2018)

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية تخصص سياسات عامة و إدارة محلية

من إعداد الطالبتين:

- قمغار ثينهينان
- موفق لويزة

إشراف الأستاذة:

د. عزوق نعيمة

لجنة المناقشة:

د. بلهواري كريمة، جامعة مولود معمري –تيزي وزو– ..... رئيسا.

د. عزوق نعيمة، جامعة مولود معمري –تيزي وزو– ..... مشرفا ومقررا.

أ. أبركان فؤاد، جامعة مولود معمري –تيزي وزو– .....ممتحنا.

السنة الجامعية: 2018-2019

جامعة مولود معمري تيزي وزو
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

العدالة الانتقالية كآلية للتحول الديمقراطي

دراسة حالة تونس (2011-2018)

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية تخصص سياسات عامة و إدارة محلية

من إعداد الطالبتين:

- قمغار ثينهينان
- موفق لويزة

إشراف الأستاذة:

د. عزوق نعيمة

لجنة المناقشة:

د. بلهواري كريمة، جامعة مولود معمري –تيزي وزو– ..... رئيسا.

د. عزوق نعيمة، جامعة مولود معمري –تيزي وزو– ..... مشرفا ومقررا.

أ. أبركان فؤاد، جامعة مولود معمري –تيزي وزو– .....ممتحنا

السنة الجامعية: 2018-2019

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر و تقدير

إن الشكر لله شكرا عظيما، و الحمد لله حمدا كثيرا، الذي أنار لنا درب العلم و المعرفة، و أعاننا على أداء هذا الواجب و وفقنا إلى انجاز هذا العمل.

نتقدم بالشكر و العرفان للأستاذة "عزوق نعيمة " لتقبّلها مهمة الإشراف على هذا العمل ، وعلى كلّ ما قدّمته من نصائح و إرشادات قيمية.

كما نشكر أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم لمناقشة هذه المذكرة.

وإلى جميع أساتذة قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية بجامعة مولود معمري تيزي وزو.

كما نشكر موظّفي مكتبة قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية بجامعة مولود معمري بتيزي وزو.

وإلى كل من ساهم من بعيد أو قريب في إنجاز هذا العمل.

لويزة ثينهينان

إهداء

اهدي هذا العمل الى:

- والدي العزيزين
- إلى كلّ أفراد عائلتي
- أصدقائي
- و إلى زميلتي في هذا العمل

✍ قمغار ثينهينان.

إهداء

أهدي هذا العمل إلى:

- عائلتي
- كل أصدقائي
- و إلى زميلتي في هذا العمل

موفق لويزة. ✍

مقدمة

منذ فجر التاريخ شهد العالم عدة جرائم بحق البشرية من قتل وعنف جسدي واعتقالات تعسفية، تسببت فيها النظم الاستبدادية، مما يبت أن لهذه النظم قدرة مروعة على ممارسة العنف والاضطهاد.

ولكن مع بروز نخبة سياسية ترغب في التغيير، ومجتمع مدني يسعى لإيصال مطالب المجتمع واحتياجاتهم إلى السلطات، ونظرا للحاجة للانتقال من نظام تسلطي إلى نظام ديمقراطي يحترم حقوق الإنسان،ظهرت العدالة الانتقالية، كآلية تستخدمها المجتمعات والشعوب لتسيير المراحل الانتقالية بعد انتهاء الحرب، وبعد أن يتم تغيير النظام السياسي الحاكم، بما يفسح الطريق لتقبل فكرة العدالة الانتقالية، والتي تعني باختصار تقبل فكرة التصالح مع الماضي. فرغم انتهاء الصراعات والحرب تبقى الذكريات والآلام قائمة، في الوقت الذي يتطلع الضحايا إلى معاقبة شديدة للجناة، يتشبث الجناة أكثر بالسلطة ويبالغون في الاستبداد للإفلات من العقاب، فتأتي العدالة الانتقالية كحل لاعتراف بمعاناة المظلومين والسماح لهم بالتحدث بحرية عن المظالم التي تعرضوا لها.

وقد كان سائدا أن العدالة تعنى فقط بإحقاق الحق وإعادته لأصحابه مع ضمان تعويض الضحايا "العدالة التقليدية"، لكن في ظل التطورات التي شهدها العالم في فترة سبعينات القرن العشرين وحتى الآن ظهر ما يسمى "بالعدالة الانتقالية" التي اهتمت أساسا بالفترات الانتقالية وارتبط مفهومها بتحقيق التحول الديمقراطي الناجح عبر إرساء قيم ومبادئ الديمقراطية مع ضمان حقوق الإنسان والحريات الأساسية في مجتمعات ما بعد الصراع، والأكثر من ذلك تم اعتبار العدالة الانتقالية والديمقراطية حتميات تعزز كل منهما الأخرى.

عرفت العديد من الدول عبر العالم المسارعة لانتهاج سياسة العدالة الانتقالية وذلك لما لها من أهمية لحماية حقوق الإنسان ومصالحة الشعوب مع ماضيها الأليم، ومن بينها نجد الدولة التونسية التي تبنت مشروع العدالة الانتقالية، المبنية على المحاسبة من جهة وعلى التعويض وجبر الضرر من جهة أخرى، الذي من شأنه أن يحقق تصالحا وتسامحا وسلاما بين أفراد ما بعد

الصراع، لضمان تحول ديمقراطي سلمي وناجح، ولهذا تعد تجربة العدالة الانتقالية في تونس جديرة بالدراسة والتقييم.

1- مبررات اختيار الموضوع:

للباحث أسباب ذاتية وأخرى موضوعية يجعله يتعلق بالموضوع دون سواه ويختاره للدراسة، ومن الأسباب التي جعلتنا نختار هذا الموضوع:

أ- المبررات الذاتية:

- اختيارنا للموضوع نابع من الميول الشخصي لدراسة مواضيع التحول الديمقراطي كونها تتسم بالديناميكية.
- تعتبر العدالة الانتقالية من المواضيع الشيقة والحديثة، حيث نتعرف من خلال دراستنا على مفهوم العدالة الانتقالية و مساهمتها في التحول الديمقراطي.
- انتمائنا للقارة الإفريقية ولمنطقة شمال إفريقيا، حفزنا على دراسة ما تعرضت لهمن تحولات ومشاكل، ومحاولة إيجاد حلول لاعتبارات متعددة، منها الإنسانية التي تتملكنا، والجذور التاريخية والجوار الإقليمي الذي يقربنا خاصة من تونس.

ب- المبررات الموضوعية:

- انتشار النماذج الفاشلة للتحول الديمقراطي خاصة في الدول العربية، مما يدفعنا إلى البحث في الآليات الحديثة الممهدة لإنجاح التحول الديمقراطي على مستوى العالم، والمتمثلة في العدالة الانتقالية.
- يعتبر هذا الموضوع من مواضيع الساعة، فالعديد من الدول اعتمدت العدالة الانتقالية في مرحلة التحول الديمقراطي، ما أثار فضولنا لدراسة هذا الموضوع.

- ساهمت العدالة الانتقالية في إحداث نوع من التغيير السلمي والديمقراطيفي الدول التي كانت تعيش تحت تأثير نظام تسلطي، والدول التي عرفت نزاعات داخلية، ما حفزنا على دراسة هذه الآلية ودورها في التغيير السلمي والديمقراطي.

- قلة الدراسات الأكاديمية المتناولة للعدالة الانتقالية نظرا لحداثتها، ما حفزنا على دراستها لتزويد مكتبة الكلية بمرجع، ومساهمة في إثراء حقل علمي جديد يهتم بهذه الآلية المنتشرة حاليا عبر العالم.

2-أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الدراسة فيما يلي:

- نظرا لوجود علاقة بين العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي، لأن التحول من نظام تسلطي مستبد إلى نظام ديمقراطي بشكل سليم وناجح يتطلب آليات قانونية ومؤسساتية تدعمه، وهذه الآليات توفرها العدالة الانتقالية.
- كون موضوع العدالة الانتقالية موضوعا أساسيا للدول التي عانت طويلا من انتهاكات حقوق الإنسان والتي تريد الانتقال إلى النظام الديمقراطي وتحقيق المصالحة.
- لكون العدالة الانتقالية طبقت في العديد من الدول من بينها تونس المجاورة، والتي تعد من بين النماذج الشيقة للدراسة في المنطقة العربية والمغاربية، ونظرا لتأثير الوضع الأمني والسياسي التونسي على الأمن القومي الجزائري.

3-أهداف الدراسة:

إن الشروع في عملية بحث لابد أن تكون من منطلقات معينة تعمل في النهاية على تحقيق جملة من الأهداف، وفيما يتعلق بموضوع دراستنا تمثلت أهداف انجازه في النقاط التالية:

- إبراز علاقة العدالة الانتقالية بالتحول الديمقراطي، والوصول إلى معرفة آليات العدالة الانتقالية، وطريقة تطبيقها في تونس.

- تحديد الأسباب الرئيسية التي دفعت بالدولة التونسية إلى تبني إجراءات العدالة الانتقالية، وكيف تعامل معها النظام السياسي التونسي، وتقييم مدى فعالية العدالة الانتقالية في تحقيق تحول ديمقراطي سلمي وسلس تونس.
- المساهمة في إثراء مكتبة الكلية بمرجع حول العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي، نظرا لأهمية وحداثة الموضوع.

4- أدبيات الدراسة:

لا يمكن القيام بأي دراسة عملية بحثية في العلوم السياسية والاجتماعية عامة، دون الاستناد إلى مجموعة من أهم المراجع حول الموضوع المُراد إنجازه، وهذا من أجل القيام ببحث أكاديمي ذو أسس علمية، ولدراسة هذا الموضوع تمّت الاستعانة بمجموعة من المراجع ونذكر منها:

أ- دراسة بعنوان "التجربة التونسية في التحول الديمقراطي بعد ثورة كانون/أول 2010" للباحث عبد الرحمان يوسف سلامة،[1]قام بمناقشة الإشكالية التالية: ما هي طبيعة التجربة التونسية في التحول الديمقراطي، و ما هي أهم التحديات التي واجهت عملية هذا التحول وكيف تغلبت القوى و الأحزاب التونسية على هذه التحديات؟ وخرج بعدة استنتاجات أبرزها، عززت الثورة التونسية الحريات بكافة أشكالها بما فيها حريات الصحافة والتعبير والتجمع.كما أثرت الإيديولوجيات بشكل سلبي، وأفرزت انقساما حادا بين التيارات السياسية المختلفة، وتجلى دلك في اجتماعات صياغة الدستور التونسي الجديد، حيث اختلف العلمانيون والإسلاميون على التفاصيل الجزئية كالمواقف بخصوص ديانة الدولة التونسية، وطبيعة نظام الحكم وحقوق المرأة في الدستور. الباحث في نظرنا لم يتطرق إلى قانون العدالة الانتقالية باعتبار هذا الأخير من أساسيات التحول الديمقراطي حيث ركز في دراسته على دور المؤسسة السياسية والعسكرية في تحقيق التحول الديمقراطي. حاولنا قدر

[1]عبد الرحمن يوسف سلامة،التجربة التونسية في التحول الديمقراطي بعد ثورة كانون أول 2010، **أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في التخطيط و التنمية السياسية** ، كلية الدراسات العليا: الجامعة الوطنية، نابلس، فلسطين، 2016.

الإمكان ربط العدالة الانتقالية بموضوع التحول الديمقراطي عكس الباحث أعلاه ، نظرا لأهمية آليات العدالة الانتقالية في تحقيق تحول ديمقراطي سليم عبر تدابير رد الاعتبار للضحايا وتقديم التعويضات، من اجل تحقيق نوع من الاستقرار والأمن في تونس.

ب- دراسة بعنوان" السياقات الاجتماعية–السياسة في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 وأثرها في بناء نموذج فلسطيني في العدالة الانتقالية " للباحثة نور نهاد محمد مجاهد"[1]، قامت بمعالجة إشكالية: ما أثر السياقات الاجتماعية والسياقات السياسية الفلسطينية في مجال اجتراع نموذج فلسطين في العدالة الانتقالية قوامه الوحدة الوطنية لدعم التحرر الوطني والبناء الديمقراطي؟ وقد أفرزت هذه الدراسة مجموعة من النتائج من أبرزها: التأكيد على دور مؤسسات المجتمع المدني في دعم النموذج الفلسطيني للعدالة الانتقالية، فوفقا للمبحوثين ساهمت هذه المؤسسات في التمهيد للبيئة الاجتماعية والسياسية التي يتطلبها تنفيذ هذا النموذج، وإن الدور الأكبر لهذه المؤسسات يتمثل في الإشراف على مراقبة تنفيذ آليات العدالة الانتقالية. ما يمكن ملاحظته من خلال هذه النتائج أنه لم يتم ربط العدالة الانتقالية بشكل مباشر مع التحول الديمقراطي، وقد تم تناول موضوع العدالة الانتقالية بشكل سطحي عند ربطه بمتغير التحول الديمقراطي، وهذا هو الجديد الذي ستأتي به دراستنا حيث سنربط كلا من المتغيرين بشكل مباشر وهذا من خلال تجارب العدالة الانتقالية التي سنتطرق إليها من خلال دراستنا وكيف أنها حققت التحول الديمقراطي، وكذلك استخراج العلاقة بين المفهومين وفي الأخير التوصل إلى نتائج حول التجربة التونسية وكيف أنها حققت تحولا ديمقراطيا سلميا وسلسا نسبيا بفضل تطبيق آليات العدالة الانتقالية.

ج–دراسة بعنوان "العدالة الانتقالية في المغرب، دراسة حول هيئة الإنصاف والمصالحة"، للباحثة منيرة قبقوب، قامت الباحثة بمعالجة الإشكالية التالية: إلى أي مدى استطاعت هيئة الإنصاف والمصالحة كآلية للعدالة الانتقالية معالجة ماضي انتهاكات حقوق الإنسان

[1] نور نهاد محمد مجاهد، **السياقات الاجتماعية –السياسية في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 وأثرها في بناء نموذج فلسطيني في العدالة الانتقالية، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل درجة الماجستر في التخطيط والتنمية السياسية**، كلية الدراسات العليا: الجامعة الوطنية، نابلس، فلسطين، 2016.

ودعم مسار التحول الديمقراطي في المغرب؟، خرجت الدراسة بعدة استنتاجات أبرزها: هيئة الإنصاف والمصالحة في المغرب تم إنشاؤها في ظل استمرار نفس النظام السياسي فهي لم تحدث تحولات عميقة داخل المجتمع و الدولة. ما يمكن ملاحظته من خلال هذه الدراسة أن الباحثة تطرقت فقط إلى تجربة المغرب في العدالة الانتقالية عكس دراستنا حيث قمنا بدراسة تجارب العدالة الانتقالية في العالم بصفة عامة مع التركيز على تجربة تونس كنموذج.[1]

5- إشكالية الدراسة:

إن الدول التي عرفت انتهاكات وجرائم في حق الإنسانية في ظل نظام استبدادي تبحث عن حل سلمي يحول دون عودة ممارسات الاستبدادية لهذا النظام مستقبلا من أجل صنع سلام دائم وضمان مستقبل للأجيال القادمة، وتأتي العدالة الانتقالية في هذا السياق من أجل التخلص من التسلطية والوصول إلى الديمقراطية، وذلك عبر الضمانات التي تشدو بها آلياتها من حماية الحريات ومعاقبة المجرمين واحترام حقوق الإنسان. وتتمحور دراستنا على إبراز دور العدالة الانتقالية في تحقيق وتكريس وترسيخ الديمقراطية وبالتالي تطرح دراستنا الإشكالية التالية:

ما مدى مساهمة العدالة الانتقالية في تحقيق التحول الديمقراطي؟ وهل نجحت العدالة الانتقالية في تحقيق تحول ديمقراطي سلمي وسلس في تونس؟

تتفرع عن هذه الإشكالية مجموعة من الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالتحول الديمقراطي؟ وما المقصود بالعدالة الانتقالية؟
- ما هو دور العدالة الانتقالية في مرحلة التحول الديمقراطي؟
- كيف ساهمت العدالة الانتقالية في دعم عملية التحول الديمقراطي في تونس؟ وما هي انجازاتها وعراقيلها؟

[1] منيرة قبقوب، العدالة الانتقالية في المغرب: دراسة حالة هيئة الإنصاف والمصالحة، **مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية**، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2016.

6-فرضيات الدراسة:

اعتمدنا في بحثنا على الفرضيات التالية:

- الانتقال من النظم القمعية غير الديمقراطية إلى حكومات منتخبة ديمقراطيا يتطلب آليات توفرها العدالة الانتقالية
- التطبيق السليم لآليات العدالة الانتقالية يعزز من فرص نجاح التحول الديمقراطي.
- ساهمت آليات العدالة الانتقالية في إرساء تحول ديمقراطي ناجح وسلمي في تونس.

7-حدود الدراسة:

حددنا الإطار الزماني والمكاني لمشكلتنا البحثية وفق ما يلي:

أ- **الإطار ألزماني:** تغطي الدراسة الفترة الممتدة من (2011 إلى 2018)، كونها تشمل المرحلة الانتقالية التي أعقبت سقوط نظام بن علي، والتي عرفت تطبيقا لآليات العدالة الانتقالية بهدف إنجاح مسار التحول الديمقراطي في البلاد.

ب- **الإطار المكاني:** يركز الموضوع على دراسة العدالة الانتقالية ودورها في عملية التحول الديمقراطي في تونس، باعتبارها من البلدان المجاورة للجزائر، ولكونها من أبرز الدول العربية التي حرصت على تطبيق مسار العدالة الانتقالية عقب ثورات الربيع العربي.

8-مناهج الدراسة:

لا يمكن القيام بأي دراسة أكاديمية من دون استخدام منهجية توضح الطريق الذي يتبعه الباحث من خلال دراسته للوصول إلى نتائج علمية وموضوعية، ومن أجل دراسة هذا الموضوع قمنا باستخدام المناهج التالية:

أ- **المنهج التاريخي:** هو المنهج الذي يستخدم للحصول على أنواع المعرفة عن طريق الماضي، بواسطة جمع الأدلة و تقويمها، بقصد التوصل إلى حقائق وتعميمات تساعدنا في فهم الحاضر واستشراف المستقبل.[1] وقد تمّ اعتماده في هذه الدراسة لاستقراء تواريخ مهمة حول انتهاكات حقوق الإنسان في الماضي والتي لها جذورها التاريخية لاسيما في تونس، إذ لا يمكن

[1] محمد شلبي، **المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الإقترابات والأدوات**، الجزائر: دار النشر للجامعات، 1997، ص57.

دراسة موضوع دون الرجوع إلى الماضي والفترات السابقة، وكذا استخلاص الأسباب التاريخية المؤدية إلى تبني آليات العدالة الانتقالية لتحقيق التحول الديمقراطي، وتحديدًا في تونس.

ب- **المنهج الوصفي التحليلي:** هو المنهجالذي يسمح بالاعتماد على دراسات شاملة حول الظاهرة، وجمع المعلومات بصفة مفصلة حولها من أجل أنْ تتوضح لنا الظواهر الأخرى التي يتأثر بها.[1] استخدمنا هذا المنهج لجمع المعلومات وتحليل أسباب اللجوء إلى العدالة الانتقالية لتحقيق التحول الديمقراطي، كذلك وصف وتحليل دور العدالة الانتقالية في تحقيق التحول الديمقراطي في تونس.

ج- **منهج دراسة الحالة:** هو المنهج الذي يهتم بجمع البيانات العلمية المتعلقة بأي وحدة سواء كانت فردا أو مؤسسة أو نظاما اجتماعيا أو مجتمعا محليا أو مجتمعا عاما، وهو يقوم على أساس التعمق في دراسة مرحلة معينة من تاريخ الوحدة أو دراسة المراحل التي مرت بها وذلك بقصد الوصول إلى تعميمات علمية متعلقة بالوحدة المدروسة.[2] وقد تمّ اعتماده لتسليط الضوء على دولة تونس التي عاشت سنوات من الحكم التسلطي، ودراسة دور العدالة الإنتقالية في دعم مسار التحول الديمقراطي في البلاد عقب ثورات الربيع العربي.

9-إقترابات وأدوات الدراسة:

من أجل الوصول إلى فهم الدراسة و التعمق فيها والخوض في جزيئاتها، قمنا بالاستعانة بمجموعة من الإقترابات المتمثلة في:

أ- **الاقتراب القانوني:** يركز هذا الاقتراب في دراسته للأحداث، المواقف، العلاقات، المبنية على الجوانب القانونية، أي مدى التزام تلك الظواهر بالمعايير والضوابط المتعارف عليها والقوانين المدوّنة، بصيغة أخرى على مدى تطابق الفعل مع القاعدة القانونية أو تفلته من ضوابطها.[3] قمنا باستخدام هذا الاقتراب في الدراسة كون العدالة الانتقالية تتضمن قوانين

[1] محمد شلبي، مرجع سابق، ص 118.

[2] نفس المرجع.

[3] نفس المرجع.

وتدابير لا يمكن دراستها واستفسارها وتحليلها دون الاستعانة بهذا الاقتراب، كذلك لدراسة واستيعاب تدابير قانون العدالة الانتقالية في تونس ومعرفة مدى التزام الدولة التونسية بتدابيره عند التطبيق.

ب-**الاقتراب النسقي:** عرف دافيد أستون النسق على انه " نسق سلوك موجود في بيئة يتفاعل معها أخذا و عطاء من خلال فتحتي المدخلات والمخرجات، وهو بذلك نسق مفتوح على البيئة التي تنتج أحداثا وتأثيرات تتطلب من أعضاء النسق الاستجابة لها".[1]لقدقمنا باستخدام هذا الاقتراب باعتبار أن العدالة الانتقالية هي إحدى مخرجات النظام التونسي لمواجهة اضطرابات الفترة الانتقالية ما بعد سقوط نظام بن علي، لتلبية مطالب الضحايا في العدالة والإنصاف، ولكون آليات العدالة الانتقالية في تونس هي مخرجات النظام السياسي لمعالجة مطالب البيئة في ترسيخ الديمقراطية، وكذلك لمعالجة انتهاكات الماضي بشكل عادل.

ج- **اقتراب النخبة السياسية:** في كل مجتمع من المجتمعات الإنسانية النخبة تقوم بدور قيادي وتؤثر في الحياة الاجتماعية، بفضل ما تتمتع به من قدرات، ومهما كانت درجة تحضر أو بدائية فان المجتمع له صفوة هيأتها الظروف والإمكانيات لان تتصدر الحياة الاجتماعية أو السياسية أو الاقتصادية أو العسكرية أو الفكرية.[2] لقد قمنا باستخدام هذا الاقتراب لمعرفة مدى قدرة النخبة لاسيما في تونس تحويل نظام سياسي من سلطوي إلى ديمقراطي، فالنخبة السياسية هي التي تسير مرحلة التحول الديمقراطي ووضع آليات العدالة الانتقالية.

د- **الاقتراب الوظيفي:** تعني الوظيفة عند "ألوند" مدولات عدة، فقد تدل على معنى سلوك، أو عملية أو عام ما، أو الأنشطة الموكلة إلى شاغل مركز أو منصب معين.[3] لقد قمنا باستخدام هذا الاقتراب لمعرفة وفهم كيفية استجابة الأنظمة السياسية لمتطلبات المجتمع،

---

[1] نفس المرجع، ص733.

[2] بومدين طاشمة، عبد النور ناجي، **أصول منهجية البحث في علم السياسة**، الجزائر: جسور النشر والتوزيع، 2014، ص268.

[3] محمد شلبي، مرجع سابق، ص 178.

الذي خرج من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، ومحاسبة المجرمين وتعويض الضحايا، وكيف يجند الموارد المالية والبشرية لتحقيق العدالة الانتقالية وضمان تحول ديمقراطي ناجح.

هـ-**أسلوب تحليل المضمون:** يقوم هذا الأسلوب على الوصف المنظم والدقيق لمحتوى النصوص المكتوبة أو المسموعة من خلال تحديد موضوع الدراسة وهدفها، وهو طريقة تسمح بتحليل المضمون الكيفي للوثائق والنصوص السياسية والخطابات.[1] وقد استعنا بهذا الأسلوب لتحليل مضمون قانون العدالة الانتقالية في تونس، وتحليل مضمون التدابير القانونية التي جاءت بها العدالة الانتقالية في تونس.

10- صعوبات الدراسة:

هناك عدة صعوبات واجهتنا أثناء إعدادنا للبحث أهمها:

- حداثة الموضوع وتجدده المستمر خاصة فيما يتعلق بالجزء الخاص بالعدالة الانتقالية.
- قلة الدراسات المعمقة الأكاديمية التي تتناولت موضوع العدالة اللانتقالية.
- قلة المراجع التي تناولت موضوع العدالة الانتقالية باللغة العربية، كما أن أغلب هذه المراجع متوفرة باللغة الأنجليزية.

11- هيكلة الدراسة:

لمعالجة هذا الموضوع تمّ تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول رئيسية:

يتضمن الفصل الأول "**الإطار المفاهيمي والنظري للتحول الديمقراطي والعدالة الإنتقالية**"، الذي قسم إلى مبحثين، تناولنا في المبحث الأول الإطار المفاهيمي والنظري للتحول الديمقراطي، من حيث مفهومه والمفاهيم المرتبطة به، كذلك أنماط التحول الديمقراطي والنظريات المفسرة له وعوامله وعراقيله. أما المبحث الثاني يتضمن الإطار النظري والمفاهيمي للعدالة الإنتقالية، من حيث مفهومها والمفاهيم المتداخلة معها، كذلك فواعل العدالة الإنتقالية وأهدافها.

[1] محمد شلبي، مرجع سابق، ص 229.

الفصل الثاني جاء تحت عنوان "**دور العدالة الانتقالية في دعم مسار التحول الديمقراطي**"، و قد قسم إلى ثلاثة مباحث، سنتعرض في المبحث الأول إلى آليات وشروط العدالة الانتقالية، أما المبحث الثاني سنتطرق من خلاله إلى ذكر بعض تجارب العدالة الانتقالية في أوربا، أمريكا، إفريقيا وآسيا، والمبحث الثالث سنقوم فيه بتقييم دور العدالة الانتقالية في دعم مسار التحول الديمقراطي، وفيه سنقوم بإبراز أهمية تطبيق العدالة الانتقالية في مرحلة التحول الديمقراطي والآثارها السلبية، وفي الأخير نشير إلى عراقيل وتحديات تطبيق العدالة الانتقالية في مرحلة التحول الديمقراطي.

بينما يتناول الفصل الثالث والأخير "**تجربة العدالة الإنتقالية كآلية للتحول الديمقراطي في تونس**"، والذي قسم إلى ثلاثة مباحث، سنتناول في المبحث الأول طبيعة النظام السياسي التونسي: مميزات الجمهورية التونسية والنظام السياسي التونسي في عهد كل من بورقيبة وبن علي، أما المبحث الثاني سنتناول فيه مسار العدالة الإنتقالية، وفيه نبرز الظروف الممهدة لاعتماد العدالة الإنتقالية في تونس، والآليات القانونية والمؤسساتية للعدالة الإنتقالية في تونس، والمبحث الثالث سنتطرق فيه إلى تقييم تجربة العدالة الإنتقالية في تونس من حيث إنجازاتها، وأهمية تطبيق العدالة الانتقالية في دعم مسار التحول الديمقراطي والعراقيل التي واجهتها، مع الحلول المقترحة لترقيتها.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي والنظري للتحول الديمقراطي والعدالة الانتقالية

لا شكَ من أن كل مجتمع خارج من حالة صراع، وخاصة العنيف منه يحتاج إلى مرحلة انتقالية لمعالجة آثار الماضي، وتصحيح مسار المجتمع، بتجديد الدولة لآليات المحاسبة والعدل الانتقالي وتكريس رغبة الشعوب في تحقيق مصيرها، وإصلاح المؤسسات السياسية ما يؤدي إلى مرحلة من التحولات الديمقراطية. ولقد ظهر التحول الديمقراطي على شكل ثورات التي شكلت موجة ديمقراطية، اتخذت هذه الموجة شكل تحولات واسعة النطاق من الحكم الاستبدادي إلى الحكم الديمقراطي.

في هذا الفصل، سنحاول عرض أهم المفاهيم حول كل من التحول الديمقراطي والعدالة الانتقالية من خلال مبحثين و إبراز العلاقة بينهما.

وعلى هذا الأساس فان دراستنا تتمحور في مبحثين:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للتحول الديمقراطي.

المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي والنظري للعدالة الانتقالية.

المبحث الأول:

الإطار المفاهيمي والنظري للتحول الديمقراطي

يعتبر مفهوم التحول الديمقراطي من المفاهيم الشائعة على الساحة السياسية ويحظى بالكثير من الاهتمام من طرف عدة باحثين نظرا لأهميته، حيث يشير إلى عملية الانتقال أو التحول من نمط أو صيغة حكم غير ديمقراطي إلى نمط أو صيغة حكم ديمقراطي. وقد جرت عملية التحول الديمقراطي منذ انطلاق مايُعرف بـ"الموجة الثالثة" التي شهدها العالم منذ سبعينيات القرن العشرين. سنحاول من خلال هذا المبحث إلى التطرق إلى مفهوم، عناصر، أشكال ونظريات التحول الديمقراطي.

المطلب الأول: مفهوم التحول الديمقراطي والمفاهيم المتداخلة

يعد مفهوم التحول الديمقراطي مفهوم سياسي حديث، دخل ميدان الفكر السياسي المعاصر في العقدين الآخرين من القرن العشرين، بحيث يعبر عن أسلوب جديد لممارسة السياسة والسعي إلى السلطة.

أولا: تعريف التحول الديمقراطي

إن محاولة التأصيل المفاهيمي للتحول الديمقراطي يستدعي الرجوع إلى الأصول اللغوية للمصطلح.

1-لغة

أ- **التحول:** يدل لفظ التحول على التغيير أو النقل، فيقال حول شيء أو غيره أو نقله من مكان إلى آخر أو غيره من حال إلى حال.[1]

[1] ابراهيم مصطفى و آخرون، **المعجم الوسيط**، القاهرة: مطبعة مصر، 1960، ص 216.

و تقابل كلمة التحول في اللغتين الفرنسية و الإنجليزية كلمة transition، وتعني المرور أو الانتقال من حالة معينة أو من مرحلة أو مكان معين إلى حال أو مرحلة أو مكان آخر.[1]

ب- الديمقراطية: الديمقراطية كلمة مركبة من كلمتين، الأولى مشتقة من الكلمة اليونانية demos وتعني عامة الناس، و الثانية من kratia و تعني حكم. وبهذا تكون الديمقراطية democratia تعني "حكم الشعب" أو "حكم الشعب لنفسه".[2]

2-اصطلاحا

يقصد بالتحول الديمقراطي في الدلالة اللفظية المرحلة الانتقالية بين نظام غير ديمقراطي و نظام ديمقراطي، فالنظام السياسي الذي يشهد تحولًا ديمقراطيًا يمرّ بمرحلة انتقالية بين نظام غير ديمقراطي في اتجاه التحول إلى نظام ديمقراطي، بحيث يكون التحول عبارة عن مجموعة من المراحل المتميزة تبدأ بزوال النظم السلطوية يتبعها ظهور ديمقراطيات حديثة لترسيخ نظمها.[3]

إنّ عملية التحوّل الديمقراطي من الناحية النظرية هي عمليّة الانتقال من النّظم التّسلطيّة إلى أخرى غير تسلطيّة أو تعدّديّة، والتّخلص من نظم الهيمنة نحو صيغ أكثر ديمقراطيّة في الحكم يكون عمادها مبدأ المساواة بين المواطنين ومشاركتهم الحرة في الحياة العامة، وتوسيع هامش الحريّة واحترام حقوقا لإنسان.[4]

---

[1] مصطفى بلعور ، التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية دراسة حالة النظام السياسي الجزائري 1988-2008، **أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية**، فرع التنظيم السياسي والإداري، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2010، ص18.

[2] أحمد سعيد نوفل، الظاهر أحمد جمال، **الوطن العربي والتحديات المعاصرة**، القاهرة: الشركة العربية المعاصرة، 2008، ص29.

[3] يونس مسعودي، "التحول النظري: مقاربة مفاهيمية نظرية"، **مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**،العدد صفر، مارس 2014، ص149.

[4] شفيق أحمد عبد الرحمان أبوحشيش، البعد السياسي لعملية التحول الديمقراطي في الوطن العربي، **رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية**، كلية العلوم السياسية، جامعة الأزهر غزة، 2014، ص35.

ويعرفها **"Schmitter"** بأنها عملية تطبيق القواعد الديمقراطية سواء في مؤسسات لم تطبق بها من قبل، أو امتداد هذه القواعد لتشمل أفراداً أو موضوعات لم تشملهم من قبل. وطبقًا لذلك فإن عملية التحول الديمقراطي تشير إلى تضمين أو إعادة تضمين ممارسات التعددية الحزبية

التنافسية المؤسسية في الجسد السياسي، ويشمل ذلك تعديلات دستورية وتنظيمية، وقيمية وفكرية، كما يتضمن إعادة توزيع السلطة والنفوذ وتوسيع دائرة المشاركة فيها وبروز مراكز مختلفة.[1]

أمّا **صامويل هنتغتون(s.huntigton)** فيعرف التحول الديمقراطي على أنه مسلسل سياسي معقد تشارك فيه مجموعة سياسية متباينة تتصارع من اجل السلطة، وتتباين من حيث إيمانهاأو عدائها للديمقراطية، فهو مسلسل تطوري يتم فيه المرور من نظام سياسي تسلطي مغلق إلى نظام مفتوح، و هو مسلسل قابل للتراجع.[2]

ويعرف **برهان غليون** التحول الديمقراطي بأنه القبول بالتعددية، واحترام الآخر، والقبول بالعدالة وضمان الحقوق والواجبات المتساوية، والعمل بدولة القانون، والابتعاد عن العنف والاضطهاد.[3]

بينما يرى الكاتب **اكرام بدر الدين** بأن عملية التحول الديمقراطي هي عبارة عن عملية تراجع النظم السلطوية بكل أشكالها وأنواعها، ليحل محلها نظم ترتكز على الاختيار الشعبي الحقيقي، وعلى المؤسسات السياسية التي تتمتع بالشرعية و اتخاذ مبدأ التداول السلمي للسلطة.[4]

أما "**الأمم المتحدة**" فتعرف التحول الديمقراطي بأنه عملية سياسية تتسم بالانتقال التدريجي من نظام حكومي إلى آخر أكثر قدرة وملائمة على تحقيق المبادئ الديمقراطية، وتتجلى في هذا

---

[1] Philippe shmitter ,what democracy is …and what is not**,** journal of democracy 1991,p4 ,sur : **www.ned.org,** vu06/06/2018

[2] صامويل هانتينجتون، **الموجة الثالثة: التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين**، ترجمة: عبد الوهاب علوب، القاهرة: دار سعاد الصباح، 1993، ص33.

[3] برهان غليون، **حول الخيار الديمقراطي دراسة نقدية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1983، ص 09،10.

[4] بدر الدين اكرام، **اتجاهات التحول الديمقراطي في شرق آسيا**، القاهرة: مركز الدراسات الأسيوية، 1996، ص11.

السياق سمات يجدر الانتباه إليهما، السمة الأولى أن لكل تحول ديمقراطي إطاره الجغرافي السياسي المحدد الذي يأتي به هذا التحول، والسمة الثانية هي أن التغير الذي يأتي به هذا التحول يغلب عليه في البداية الطابع السياسي والمؤسسي وسرعان ما يتجاوز إطاره الرسمي ليأخذ طابع تغيرات جذرية على الصعيد الاجتماعي والثقافي والاقتصادي.[1]

من خلال هذه التعاريف نستخلص تعريفا إجرائيا للتحول الديمقراطي: التحول الديمقراطي هو العملية السياسية التي تسمح بانتقال تدريجي من نظام ديكتاتوري إلى نظام ديمقراطي. وتختلف أنماط وفترات التحول من بلد لآخر، ويحدث بشكل عام على مدار عدة سنوات. تنتهي مرحلة التحول الديمقراطي بقدوم حكومة ومجلس تشريعي ناتج عن انتخابات حرة وسلطة ذات سيادة وعادة ما يتبع ذلك مرحلة توطيد الديمقراطية لضمان الاستقرار.

ثانيا: نشأة وتطور مفهوم التحول الديمقراطي

تطور مفهوم التحول الديمقراطي عبر موجات، تناول "صموئيل هنتنغتون" في كتابه الموجة الثالثة": التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين، حيث اعتبر أن العالم، منذ بداية القرن التاسع عشر، قد شهد ثلاث موجات من التحول الديمقراطي، متناولا بالتحليل النظام السياسي نحو الديمقراطية في العالم (1974-1990). ويقصد "هنتنغتون" بالموجة الديمقراطية عندما يكون عدد الدول التي تحولت نحو الديمقراطية أكثر في عددها من الدول التي تعاني من الأنظمة غير الديمقراطية في فترة زمنية معينة.[2]

1-الموجة الأولى للتحول الديمقراطي من 1828-1926

جاءت الموجة الأولى للتحول الديمقراطي عقب الثورتين الفرنسية 1789 والأمريكية 1828، وهي فترة طويلة شهد التحول الديمقراطي فيها تقدما وأحيانا تراجعا. قامت سويسرا والمملكة

[1] منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، الديمقراطية في العالم العربي والتجديد: اليونيسكو تواكب عمليات التحول الديمقراطي، **وثيقة أعدت في إطار التحضير لاجتماع المائدة المستديرة الرفيع المستوى**، 21 جوان 2011، ص06.

[2] أحمد سليم البرصان، "موجات الديمقراطية والربيع العربي دراسة مقارنة"، **مجلة دراسات شرق أوسطية**، العدد 72، 2015، ص45.

الانجليزية عبر البحار وفرنسا وبريطانيا وعدة دول أوربية أخرى بالتحول إلى الديمقراطية، وقبيل الحرب العالمية الأولى عرفت ايطاليا والأرجنتين نظما ديمقراطية، وفي أعقاب تلك الحرب تحولت ايرلندا المستقلة حديثا وأيسلنداإلى الديمقراطية، وفي خضون 100 عام وصلت 29 دولة عبر العالم للديمقراطية.[1] وفي عام 1920 قام "جيمس برايس" بمراجعة تاريخ هذه الحركة وتنبأ بانتشار المد الديمقراطي باعتباره "اتجاها طبيعيا يرجع إلى قانون عام يحكم تطور المجتمعات".

بدأت أول موجة مضادة للتحول الديمقراطي في عام 1922 في إيطاليا جراء قمع "موسوليني" للديمقراطية الهشة والفاسدة في البلاد، كذلك وصول "هتلر" إلى السلطة عام 1933 ليضع نهاية للديمقراطية في ألمانيا، خضعت البرتغال لانقلاب عسكري في عام 1926 أدى إلى قيام ديكتاتورية "سالازار" التي دامت طويلا، وتسببت في تراجع الديمقراطية لتصبح 12 دولة عبر العالم.[2]

2-الموجة الثانية للتحول الديمقراطي من 1943-1962

حدثت الموجة الثانية من التحول الديمقراطي بدءا من الحرب العالمية الثانية، أدى احتلال الحلفاء إلى دفع عملية إنشاء مؤسسات ديمقراطية في ألمانيا الغربية وايطاليا والنمسا واليابان وكوريا، تحولت كل من تركيا واليونان إلى الديمقراطية في أواخر الأربعينات وأوائل الخمسينات، وتحولت كل من البرازيل وكوستاريكا إلى الديمقراطية في أواخر الأربعينات، وفي أربع دول أخرى في أمريكا اللاّتنية المتمثلة في الأرجنتين وكلومبيا والبيرو وفنزويلا أدت الانتخابات إلى قيام حكومات منتخبة شعبيا في هذه الدول عامي 1945 و1946، لأن الفترة الديمقراطية كانت قصيرة وحلت الديكتاتورية محلها في أوائل الخمسينات، وفي عام 1960 بدأت الموجة الديمقراطية تنتقل إلى الدول الإفريقية.

[1] نفس المرجع، ص 55.

[2] صامويل هانتنجتون، مرجع سابق، ص 74-75.

جاءت الموجة المضادة الثانية للديمقراطية في أواخر الخمسينات، حيث كان التطور السياسي والتحولات في الأنظمة تتخذ سمة شمولية واضحة، ومن الأمثلة عن ذلك، قيام النظام الشمولي في البيرو عام دخول 1962، وفي عام 1973 تولت أنظمة عسكرية زمام الحكم في كل من لأوروجواي والشيلي، وكانت الحكومات العسكرية في كل من الأرجنتين والبرازيل والشيلي والارجواي أمثلة عن نوع جديد من النظم السياسية يطلق عليه اسم "الشمولية البيروقراطية".[1]

3- الموجة الثالثة للتحول الديمقراطي 1974-1990

جاءت الموجة الثالثة للتحول الديمقراطي في عام 1974 وعمت مختلف أقاليم العالم، وبذلك اعتبرها "هنتنغتون" الثورة الديمقراطية العالمية، حيث تمثلت في سقوط الأنظمة السلطوية في جنوب أوربا في السبعينات من القرن العشرين (اسبانيا والبرتغال)، وسقوط الأنظمة الديكتاتورية العسكرية في أمريكا اللاتنية والاستعاضة عنها بأنظمة مدنية منتخبة، وانهيار الأنظمة السلطوية في شرق جنوب آسيا، وكذلك الأنظمة الشيوعية في شرق أوربا وهي أنظمة الحزب الواحد التي كانت تهيمن على الحكم. والشرق الأوسط استثناء من هذه الموجة الثالثة للديمقراطية، حيث تمسكت الأنظمة السلطوية في المنطقة بالحكم عن إبقاء القوة والاديووجية والتوريث حتى قامت الموجة الديمقراطية الرابعة التي عمت المنطقة العربية.[2]

4- الربيع العربي (الموجة الرابعة للتحول الديمقراطي) 2010

عملت الثورات العربية أو ما يسمى "بالربيع العربي" الذي انطلق في أواخر عام 2010 ومطلع 2011 على السعي لإسقاط النظم الديكتاتورية الفاسدة والتمهيد للتحولات الديمقراطية في العديد من الدول العربية. اتسمت هذه الثورات بالمفاجأة ليس للحكام فحسب، بل للأجهزة الاستخبارية الشرقية والغربية. بدأت تلك الانتفاضات في تونس في ديسمبر 2010 ثم اجتاح دومينو الانتفاضات بقية الدول العربية مثلا ليبيا، مصر، سوريا، وقد وصف المستشرق الأمريكي والمتخصص في منطقة

[1] نفس المرجع.

[2] Carothers Turin, "The end of the transition paradigm**", journal of democracy**, vol.13, no1, 2002, pp. 5-21.

الخليج العربي "غريغوري غوس" الوضع في المنطقة العربية في مقالته في مجلة الشئون الخارجية Foreign Affairs بقوله: "إن الرقم القياسي للانتفاضات التي هددت استقرار الأنظمة العربية كان لافتا، وقد تطلب تفسيرا من المتخصصين بشئون الشرق الأوسط".[1]

كانت الانتفاضات الشعبية المفاجئة في دول الربيع العربي صدمة للعالم الخارجي وللدول الإقليمية الكبرى والنخب الحاكمة، وبعض هذه الأطراف تحركت بالفعل لإجهاض هذه الانتفاضات الشعبية. ويؤكد المفكر العربي "عزمي بشارة" أن الثورات العربية ساعية ومنادية للتحول الديمقراطي، كما يرى أن الثورات التي حدثت في العالم العربي، هي ثورات ديمقراطية، لأن المبادئ والقيم التي نادى الثوار بتحقيقها (الحرية، المواطنة، الكرامة، العدالة) هي مبادئ الديمقراطية نفسها، ولأنها لم تحدث بسبب إرادة حزب سياسي واحد وإنما شارك في صناعتها جميع الأحزاب والفئات الاجتماعية.[2]

ثالثا: المفاهيم المرتبطة بالتحول الديمقراطي

من بين الصعوبات التي يطرحها التطرق إلى مفهوم التحول الديمقراطي هي الخلط بينه وبين بعض المصطلحات الأخرى، وفي هذه الدراسة نسعى إلى محاولة تأصيل عدد من المفاهيم التي ارتبطت بالتحول الديمقراطي كالانتقال الديمقراطي، الرسوخ الديمقراطي، الإصلاح السياسي، التغيير السياسي والتنمية السياسية.

1-التحول الديمقراطي والانتقال الديمقراطي

يرى"صامويل هنتغتون"أنّ الانتقال هو اختزال الممر بين مرحلتين: مرحلة الاستبداد، ومرحلة التأسيس لسلطة الديمقراطية، وأنّ عملية الانتقال إلىتأسيس سلطة ديمقراطية تفرض على

[1] أحمد سليم البرصان، مرجع سابق، ص47.

[2] ميلاد مفتاح الحراثي، محمد عبد الغفور الشيوخ، **ثورات الربيع العربي وتأثيرها على ظاهرة الإسلام السياسي وعمليات الإصلاح في الوطن العربي**، عمان: مركز الكتاب الأكاديمي، 2015، ص188.

الحكام أنيزيلوا الحواجز والعوائق التي تحول دون التحرك نحوها، ومن بين العوائق نجد مستوى النمو الاقتصادي، حيث ينتصب الفقر حاجزا أمام التحول الديمقراطي.[1]

ميّز الكثير من الباحثين بين مفهوم التحول الديمقراطي ومفهوم الانتقال الديمقراطي، حيث اعتبروا أن الانتقال الديمقراطي هو مرحلة من مراحل التحول الديمقراطي وأخطر مراحله أيضا وذلك لأنّ في مرحلة الانتقال هناك إمكانية لتعرض النظام لانتكاسات، حيث يكون النظام ذو طبيعة مزدوجة تتعايش معا كل من مؤسسات النظام السلطوي –القديم– والنظام الديمقراطي – الحديث– و يشاركان في السلطة سواء في صورة صراع أو اتفاق.

كما أنّ مرحلة الانتقال قد تفضي إلى ظهور نظم سياسية هجينة، بمعنى أنها نظم لا تعتبر غير ديمقراطية بالمعنى كلاسيكي، شمولية أو تسلطية مغلقة، ولا تكون في الوقت نفسه ديمقراطية كاملة أو راسخة،أي تجمع بين بعض عناصر النظم غير الديمقراطية و بعض ملامح وعناصر الديمقراطية.[2]

إنّ الانتقال الديمقراطي هو العملية السابقة على عملية التحول الديمقراطي والممهدّة له، ويمكننا أنْ نميز بينهما وفقا لطبيعة وصفات كل منهما، فعملية الانتقال الديمقراطي تنتقل فيه الممارسة الديمقراطية من الحد الأدنى للالتزام بمبادئ ومؤسسات و آليات وضوابط و ضمانات نظام الحكم الديمقراطي إلى ممارسة ديمقراطية أرقى وأكثر تجذرا في الثقافة والممارسة السياسية والاجتماعية والإنسانية الخاصة.

[1] صامويل هنتنهتون، مرجع سابق، ص102.

[2] أبو حسن البشير عمر، دراسة حول مستقبل مسار التحول الديمقراطي في دول الربيع العربي و إشكالاته في ظل المتغيرات الحالية، 2014، في: http://www.m.ahewar.org، تاريخ الاطلاع (2018/6/7).

ومن هنا فان التحول الديمقراطي عملية تراكمية مستمرة وليس حالة فاصلة مؤقتة مثل الانتقال الديمقراطي، و هي عملية تنضج فيها الممارسة الديمقراطية و ترتقي بعد أن تستقر ويتم القطع مع أشكال نظم الحكم الفردي عندما يتم الانتقال الديمقراطي.[1]

2-التحول الديمقراطي والترسيخ الديمقراطي

يرى صامويل هانتغتون في دراسته «الموجة الثالثة» أن عملية تحول النظام تمر بثلاث مراحل هي: اعتلال النظام، التحول الديمقراطي، ثم الاستقرار الديمقراطي. تتضمن مرحلة الاعتلال تفكك وربما انحلال النظام القديم، بينما يتضمن التحول تغيير البنى والأساليب القديمة وإحلال أخرى جديدة محلها، أمّا مرحلة الاستقرار فهي حينما تصبح هذه البنى والأساليب الجديدة مرسخة ومستقرة ومواتية مع الوعي الجمعي العام للمجتمع مكتسبة بذلك سلطة معيارية.[2]

الترسيخ الديمقراطي هو مرحلة ما بعد التحول الديمقراطي، حيث يتم تعزيز الديمقراطية واستمرارها، على أن تعزيزها وترسيخها يتطلب وقتا وجهدا كبيرين وبشكل تدريجي عبر فترات زمنية قد تستمر لعقود، فالعملية تتضمن عددا من المراحل المتميزة، تبدأ بزوال النظم التسلطية تتبعها ظهور ديمقراطيات حديثة تسعى إلى ترسيخ و تأصيل النظام.[3]

وتميز الأدبيات العامة للديمقراطية بين التحول الديمقراطي من جهة والترسيخ الديمقراطي من جهة أخرى، فحدوث التحول الديمقراطي لا يعني استمراره وتعزيزه، ولا يمكن اعتبار أن الديمقراطية قد ترسخت في مجتمع ما وإلا عندما يقبل جميع الفاعلين السياسيين الأساسيين حقيقة أن العمليات الديمقراطية هي التي تحدد وتملي التفاعلات التي تتم في داخل النظام السياسي.

---

[1] علي خليفة الكواري، **الخليج العربي و الديمقراطية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002، ص27.

[2] عبد الوهاب الطراف، ترسيخ الانتقال الديمقراطي، 03/13/ 2009 في:https://www.maghress.com تاريخ الاطلاع (2018/6/7).

[3] حاج بشير جيدور، أثر وسائل التواصل الاجتماعي في عملية التحول الديمقراطي في الدول العربية: دراسة مقارنة، **أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية**، تخصص تنظيمات سياسية و إدارية، كلية العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2017، ص64.

كما يشير مفهوم ترسيخ الديمقراطية في أوسع معانيه إلى عملية تطوير وتعزيز النظام الديمقراطي حتى يتحول إلى نظام مؤسسي مستقر، يكون قادرا على الاستمرار، ويجسد قيم الديمقراطية و عناصرها و آلياتها بشكل حقيقي و فعال.[1]

3- التحول الديمقراطي والإصلاح السياسي

تعرف موسوعة السياسة الإصلاح (réforme, reform) بأنه" تعديل أو تطوير غير جذري في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية، دون المساس بها. والإصلاح – خلافا للثورة – ليس سوى تحسين في النظام السياسي والاجتماعي القائم دون المساس بأسسه، تفاديا لانفجار الوضع، فهي أشبه ما تكون بالخطوة الإستباقية التي باشرتها النظم التسلطية تجنبا لحدوث ثورة قد تفرز تغييرات جذرية في بنية نظام الحكم.[2] ويقصد به كذلك، كافة الخطوات المباشرة وغير المباشرة التي يقع عبء القيام بها على عاتق الحكومات والمجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص، و ذلك للسير بالمجتمعات قدما في طريق بناء نظم ديمقراطية. والإصلاح السياسي هو القيام بعملية تغيير في البنية المؤسسية السياسية، و وظائفها، و أساليب عملها و أهدافها و فكرها وذلك من خلال الأدوات القانونية التي يوفرها النظام السياسي.[3]

ولا يمكن الحديث عن تحول ديمقراطي في غياب الحديث عن الإصلاح السياسي، باعتباره جزء جوهري في الإصلاح الشامل فأي دولة تضع نصب أعينها بناء ديمقراطية حقيقية ، يتحول فيها المجتمع إلى دولة قانون، يقوم فيها الجميع بواجباتهم و يتمتعون بحقوقهم.

يجدر الإشارة إلى وجود تشابك و تداخل بين مفهوم التحول الديمقراطي و بين إجراءات الإصلاح، حيث تؤدي الأخيرة إلى حدوث تطور ايجابي في الأولى، و من ثم فان قياس عمليات

---

[1] يونس مسعودي، مرجع سابق، ص150.

[2] مسلم بابا عربي، "محاولة في تأصيل مفهوم الإصلاح السياسي"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، العدد التاسع، جوان 2013، ص 237.

[3] نجيم مزيان، الانتقال الديمقراطي والإصلاح السياسي، 2014، في www.nadorcity.com تاريخ الاطلاع: (2018/6/7)

الإصلاح السياسي أو الاقتصادي في دولة ما غالبا ما تتداخل مع معايير ما تخوضه هذه الدولة من عملية التحول الديمقراطي. فالإصلاح السياسي هو تغيير من داخل النظام، و بمعنى آخر، تطوير كفاءة و فعالية النظام السياسي في البيئة المحيطة به داخليا وإقليميا ودوليا، وعلى هذا الأساس، فالتحول الديمقراطي يختلف عن الإصلاح السياسي كونه يشير إلى الانتقال من النظام السلطوي إلى النظام الديمقراطي.[1]

4-التحول الديمقراطي والتنمية السياسية

يعتبر صمويل هانتغتون عملية التنمية السياسية مرادفة للتحديث السياسي فيقول:"إنها عملية متعددة الأوجه وتتضمن جملة من التغييرات في كل جوانب الحياة الفكرية وغيرها، والمجال الأساسي للتحديث عنده هو التحضر، التصنيع، العلمانية، الديمقراطية، الثقافة والمشاركة، إضافة إلى توسع معرفة الإنسان حول بيئته لتحسين مستويات الصحة... فهو حالة تعبئة تجعل الناس يغيرون من قيمهم لبناء مجتمع جديد. فالتحديث حسبه يتطلب عقلنه السلطة وتخصص الوظائف السياسية ووجود مشاركة سياسية. أما **لوسيان باي** حاول وضع قائمة تشمل أهم التعريفات المتداولة بين الباحثين حول مفهوم التنمية السياسية، وقد حاول تحديدها في كونها":عملية تغيير اجتماعي متعدد الجوانب غايته الوصول إلى مستوى الدول الصناعية".[2]

إنّ ارتفاع مستوى التصنيع، والتمدن والبني الاقتصادية والاجتماعية تساهم في إنجاح التحول الديمقراطي، كلما ارتفعت هذه المؤشرات في مجتمع معين كانأقرب إلى التحول الديمقراطي، حيث توجد علاقة سببية بين مستوى النمو الاقتصادي والاجتماعي من جهة، والقابلية للتحول الديمقراطي من جهة أخرى، فالمجتمعات غير الرأسمالية وغير الصناعية أبعد المجتمعات عن الديمقراطية.

---

[1] فاطمة مساعيد، "التحولات الديمقراطية في أمريكا اللاّتنية: نماذج مختارة"، **مجلة دفاتر السياسة و القانون**، عدد خاص، 2011، ص ص، 218، 2019.

[2] عائشة عباش، **إشكالية التنمية السياسية والديمقراطية في دول المغرب العربي: تونس نموذجا**، برلين: المركز الديمقراطي العربي، 2017، ص32.

تسعى التنمية السياسية إلى بناء مشاركة سياسية فعالة، يقوم بها مواطنون بقصد التأثير على عملية صنع القرار الحكومي، و إنشاء مؤسسات سياسية رسمية و غير رسمية وتحقيق التعاون والانسجام، توفير الوعي و التنشئة السياسية، توفير قاعدة مشاركة واسعة وفعالة من خلال إنشاء نظم حزبية فعالة وترسيخ مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان. وبالتالي الديمقراطية هي غاية التنمية السياسية، يقول **روبرت دال** "إن المجتمعات التي تمر بالتنمية السياسية هي مجتمعات تتجسد فيها مظاهر النظم الديمقراطية والتي تتميز بخاصيتين: اتساع دائرة النخبة السياسية، والتداول السلمي على السلطة".[1]

5-التحول الديمقراطي والتغيير السياسي

يشير التغيير السياسي إلى الانتقال من وضع لا ديمقراطي استبدادي إلى وضع ديمقراطي، والتغير السياسي السلمي قد يطلق عليه مصطلح إصلاح ويمكن اعتباره مرادفا للتغيير الدستوري في القيادة أو لإعادة بناء التأثير السياسي داخل المجتمع. والتغيير السياسي كذلك هو مجمل التحولات التي قد تتعرض لها البنى السياسية في المجتمع أو طبيعة العمليات السياسية والتفاعلات بين القوى السياسية، بما يعنيه كل ذلك من تأثير على مراكز القوة بحيث، يعاد توزيع السلطة والنفوذ داخل الدولة نفسها أو بين عدة دول. ويأتي التغيير السياسي استجابة لعدة عوامل أهمها:

- الرأي العام، أو مطالب الأفراد من النظام السياسي، لكن هذه المطالب لن تتحول في كثير من الأحيان إلى مخرجات إذا لم يتم تبنيها من قبل الأحزاب وجماعات المصالح والضغط.
- تغير في نفوذ وقوة بعض الحركات والأحزاب وجماعات المصالح، بما يعنيه تحول الأهداف الحزبية أو الخاصة من إطار الحزب إلى إطار الدولة .
- تداول السلطات، في الحالات الديمقراطية، أو إعادة توزيع الأدوار في حالة أخرى كالنقابات، يعني تلقائيا أن حياة سياسية جديدة بدأت تتشكل، وفق منطق القيادة الجديدة.

[1] مقدم عبيرات، الأزهر عبد العزيز، "التنمية والديمقراطية في ظل العولمة"، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 11، 2007، ص221.

- ضغوط ومطالب خارجية، من قبل دول ومنظمات، وتكون هذه الضغوط بعدة أشكال، سياسية واقتصادية وعسكرية.
- تحولات خارجية في المحيط الإقليمي أو في طبيعة التوازنات الدولية، قد تؤثر في إعادة صياغة السياسة الداخلية والخارجية في إطار التعامل مع المدخلات الجديدة في السياسة الدولية.[1]

يسعى كل من التغيير السياسي والتحول الديمقراطي إلى إحداث تغيير على مستوى الساحة السياسية. فالتحول الديمقراطي أشمل وأوسع من التغيير السياسي، حيث يمكن أن يحدث تغيير سياسي دون حدوث تحول ديمقراطي ولا يستلزم ذلك، فالتغيير السياسي يمكن أن يكون عبارة عن إصلاحات دستورية أو على مستوى السلطة الحاكمة، أما التحول الديمقراطي فهو حدوث تغيير جذري في شتى المجالات السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية. بالنسبة للتغيير السياسي يمكن أن يحدث في دول ديمقراطية بإحداث تغييرات وإدراج إصلاحات في مجال ما، أما التحول الديمقراطي يُعنى به الدول التي تعيش تحت نظم تسلطية.

اختلفت تعاريف التحول الديمقراطي إلا أنها تشترك في كون أن التحول الديمقراطي عبارة عن انتقال بلد ما من نظام تسلطي إلى نظام يحترم حقوق الإنسان والقانون، كما يرتبط مفهوم التحول الديمقراطي بعدة مفاهيم أخرى وتتشابه نسبيا في الأهداف والعوامل المتداخلة.

المطلب الثاني: أنماط التحول الديمقراطي والنظريات المفسرة له

للتحول الديمقراطي عدة أشكال، وهذا يعتمد على الإجراءات التي يتم تتبعها لتحقيق هذا التحول، وهناك العديد من النظريات و المنظرين الذين فسروا كيفية تحول الأنظمة التسلطية إلى أنظمة ديمقراطية، سنبينها من خلال هذا المطلب.

[1] بركات نظام، وآخرون، **مبادئ علم السياسة**، عمان: دار الكرمل للنشر والتوزيع، 1987، ص 264-270.

أولا: أنماط التحول الديمقراطي

يقصد بأنماط التحول الأشكال التي تتخذها عملية التحول من نظام سلطوي إلى نظام ديمقراطي، بمعنى الإجراءات التي يتم إتباعها للإطاحة بنظام غير ديمقراطي للوصول إلى نظام ديمقراطي. ويمكن تحديد أربعة مسارات نظرية للتحول من النظام السلطوي إلى النظام الديمقراطي كالتالي:

1-التحول من أعلى Transition From Above

و سمى كذلك نمط التحول من القمة، وهو تحول تهندسه القيادة السياسية سواء كانت مدنية أو عسكرية أو الجناح الإصلاحي في النخبة الحاكمة،[1]وذلك عندما تقوم النخبة الحاكمة بإدخال عدد من الإصلاحات والتعديلات الديمقراطية في النظام لشعورها بتزايد عدم الرضا والسخط الشعبي، وتناقص قوة النظام مقارنة بقوة المعارضة، لذا يأخذ النظام المبادرة بالتحول ويدخل أو يعد بإدخال إصلاحات، سواء لرغبة النظام في القيام بالتحول الديمقراطي أو لامتصاص الأزمة من خلال ميكانيزمات لمد سيطرته وسيادته السياسية.

في هذا النمط قد لا يكون الدافع إلى الإصلاح هو الإيمان بالمبادئ الديمقراطية، ولكن قد تكون هناك تحديات داخلية أو خارجية تحتم على القيادة السياسية الاتجاه في هذا الطريق. وبهذا الخصوص يذكر **هنتنجتون** أن الاعتبارات الأمنية والأسباب المحلية هي التي تقود إلى التحول الديمقراطي، حيث يجد الحاكم نفسه عرضة للخطر من الداخل أكثر من الخارج، فيقوم بعملية التحول خوفاً من أن يقوم بذلك شخص آخر.[2]

وفي الغالب فإن النظم العسكرية هي أكثر النظم استعداداً لعملية التحول من أعلى، وذلك لأنها عندما تقوم بانقلاب عسكري فإنما تهدف إلى تصحيح بعض الأخطاء في النظام السابق،

---

[1] نعيمة عزوق، "دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس انموذجا (2011-2017)" **مجلة الرواق**، المجلد04، العدد01، جوان 2018، ص324.

[2] ايمان أحمد، قراءات نظرية: أنماط التحول الديمقراطي جزء 4،2016 في :https://eipss-eg.org/، تاريخ الاطلاع: (2018/06/8).

وبعد تصحيح هذه المساوئ والأخطاء يقود العسكريون عملية التحول أو الإصلاح الديمقراطي ولكنهم في الوقت نفسه يحتفظون ببعض الأوراق التي تضمن لهم الفاعلية والتأثير في النظام الجديد.

وكما أن تلك المبادرة قد تأتي من جانب قيادة عسكرية فإنها أيضاً قد تأتي من جانب قيادة مدنية، وسواء أتت من جانب قيادة عسكرية أو مدنية فإن هذه القيادة عادة ما تحتفظ لنفسها بالحق في التنافس على السلطة وعدم تهديد مصالحها وامتيازاتها، ولذلك فإن التحول من الأعلى غالباً ما ينتج عنه ما يسمى "الديمقراطية المقيدة".

تنوعت التجارب لهذا النمط من التحول، و من أمثلة نذكر، مبادرة الرئيس المصري "أنور السادات" للانفتاح السياسي عام 1976، و التي اعتبرها البعض خدعة سياسية، مساهمة المؤسسة العسكرية في البرتغال بمبادرة من قيادتها في إحداث التحول سنة 1973.[1]

2- التحول عبر التفاوض Negotiated Transition

ويسمى أسلوب التحول الإحلالي أو الإحلال التحولي Transplacement، أو نمط التحول بالتفاوض، ويحدث عندما تكون هناك مبادرة مشتركة بين النخب الحاكمة والنخب المعارضة،[2] حيث توجد مصلحة مشتركة بينهما، وعادة ما يكون الهدف من هذه العملية حل نزاعات وتدعيم نفوذ النخبة لضمان الاستقرار السياسي بعد المرحلة الانتقالية[3].

كما أنه في الكثير من الحالات تجري النخبة الحاكمة والمعارضة مفاوضات سرية أو علنية للوصول إلى حل يحمي مصالح الأطراف الفاعلة، وعن العوامل التي تدفع الأطراف للمفاوضات

---

[1] مصطفى بلعور، مرجع سابق، ص41.

[2] نعيمة عزوق ، دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس انموذجا (2011-2017)، مرجع سابق، ص324.

[3] أسماء قطاف تمام، دور الحركات الإسلامية في مسار التحول الديمقراطي في البلدان المغاربية "حركة النهضة التونسية نموذجا"، **مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم السياسية**، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013/2012، ص 54-55.

هي من جهة، شعور المعارضة بافتقادها إلىالقوة الكافية التي تساعدها على الإطاحة بالنظام القائم، ومن جهة ثانية تعرض النظام إلى ضغوطات داخلية وخارجية كبيرة، وبالتالي عادة ما تتوج تلك المفاوضات بالتوقيع على ميثاق أو اتفاق. ومن ثم يصبح الميثاق بمثابة سياج لعدم الإضرار بمصالح أي طرف، حيث تتعدد أنواع الاتفاق من حيث الأطراف المنضوية إليه، فقد تكون مفاوضات بين القيادات العسكرية والمدنية حول شروط إقامة حكم ديمقراطي ووضع ضمانات لعدم محاسبة أفراد الجيش على انتهاكات حقوق الإنسان التي حدثت وقت توليهم الحكم، أو تكون بين الأحزاب السياسية للاتفاق على ترتيبات المشاركة في السلطة أو تبادلها من خلال الانتخابات، أو تكون بين أجهزة الدولة وتنظيمات رجال الأعمال والاتحادات العمالية لاحترام الحقوق وإعادة توزيع المنافع. وتجدر الإشارة أنه لا يشترط أن تكون عملية التفاوض مكتوبة، فقد تكون عبارة عن تفاهم غير مكتوب بين الطرفين يعكس التزام كل طرف بتنفيذ بنود ذلك الاتفاق.

ومن أمثلة التحول عبر التفاوض، حالة جنوب إفريقيا خلال عامي 1889-1990 حيث جرى التفاوض بعد سنوات من الكفاح المسلح ضد العنصرية، فقد أدرك الرئيس "دوكليرك" أهمية التفاوض مع المؤتمر الوطني الإفريقي بقيادة "نيلسون منديلا".[1]

3-التحول من الأسفل Transition from Below

يسمى كذلك أسلوب الإحلال Remplacement على حد وصف "صامريل هنتنغتون"، أو نمط القطيعة عند "لينز""Juan Linz"، أو نمط التحول من القاعدة أو من الشعب.[2]

تحدث عملية التحول الديمقراطي في هذا النمط، نتيجة عجز النظام التسلطي في مواجهة أزمة وطنية خطيرة، مما يعرض النظام لضغوط كبيرة من المعارضة الشعبية، في الوقت الذي تكون فيه النخب ترغب في الخضوع للإرادة الشعبية الغاضبة. وحسب "هنتغنتون" – دائما- فمن

[1] مصطفى بلعور، مرجع سابق، ص ص، 41-42.

[2] عزوق نعيمة، "دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس انموذجا (2011-2017)"، مرجع سابق، ص 324.

غير المحتمل أن يستقر النظام الديمقراطي، وفقا لهذا النمط الإحلالي ذلك أن إمكانية عودة النظم التسلطية بأشكال جديدة ومختلفة، تظل قائمة. ويأخذ هذا النمط شكلين مختلفين:[1]

الشكل الأول: التحول نتيجة لتكثيف الضغوط على نظام الحكم من خلال التظاهرات والاحتجاجات الشعبية التي تقودها و تشارك فيها قوى المعارضة الديمقراطية، و في المقابل انهيار في قوة النخبة الحاكمة، مما يؤدي إلى الإطاحة بها، ومن ثم انهيار النظام. وهنا يكون التحول الديمقراطي مفروضا من الشعب.

الشكل الثاني: التحول الذي تقوده قوى المعارضة اثر انهيار النظام التسلطي أو عقب الإطاحة به عبر ثورة شعبية، إذ تبدأ مرحلة التأسيس لنظام ديمقراطي يحل محله تشرف عليها قوى المعارضة.[2]

ومن أمثلة التحول من الأسفل، ما حدث في كوت ديفوار عام 1990 مع ظهور التعددية الحزبية، والغابون عام 2009 بعد انتخاب علي بانقو رئيسا، وما شاهدته الفلبين حيث أجبر الرئيس "جوزيف إسترادا" على التنازل عن منصبه تحت وطأة الضغوطات الشعبية.[3]

4-التحول عبر التدخل الأجنبي transition from foreign intervention

يتعلق الأمر هنا بتدخل قوى أجنبية في عملية التحول الديمقراطي، ولا يرتبط الأمر فقط بالتدخل العسكري المباشر، بل أيضا بمسألة الإعانات التي تمنحها دول أجنبية والمنظمات دولية، فيكون تأثيره على عملية الانتقال بشكل غير مباشر، وربما أقرب مثال على ذلك التدخل الأمريكي

[1] نجيم مزيان، مرجع سابق، ص45.

[2] عزوق نعيمة، "دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس انموذجا (2011-2017)"، مرجع سابق، ص 324.

[3] مصطفى بلعور، مرجع سابق، ص42.

في العراق عام 2003 والذي جاء تحت مظلة الديمقراطية، كذلك التحالف العسكري الدولي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية في أفغانستان سنة 2001.[1]

ثانيا: النظريات المفسرة للتحول الديمقراطي

تبين مراجعة الأدبيات العامة حول الديمقراطية أن هناك مداخل نظرية رئيسية لتفسير عمليات الدمقرطة وأنماطها والعوامل والمتغيرات المؤثرة فيها، أبرزها:

1- المدخل التحديثي

هذا المدخل هو عبارة عن اتجاه يربط بين الديمقراطية والتنمية الاقتصادية، نظرا لأن أغنى بلدان العالم هي بلدان ديمقراطية، حيث تساهم التنمية في تحقيق الديمقراطي.[2]

يعتبر دانييل لينر Lener Daniel أول من طور نظرية التحديث في دراسته لدور الإعلام في التنمية، واعتبر أن المجتمعات الحديثة هي التي تضم أفرادا مثقفين، يقطنون مساكن حضرية وفي وضع جيد بالنظر إلى دخلهم المرتفع.

ويعد "آدم سميث Adam Smith" أول من عبر عن هذا الاتجاه من خلال دعوته إلى الليبرالية باعتبارها شرطا أساسيا للأداء الفعال للسوق، إلا أن العملية الأكثر دقة وانتظاما لهذا المدخل عالجها عالم الاجتماع السياسي "ليبست Lipset"، حيث يؤكد أن من نتائج التنمية الاقتصادية نشوء ولاء وطني يترافق مع وجود قبول للمؤسسات القائمة والتسليم بشرعيتها في اتخاذ القرارات الحاسمة.[3]

وقد ربط الاقتصاديين أمثال "روستو Rostou"، "كيزنيت Kuznets" ،"وشنري وتايلور "Chenery and Taylor" بين التحول الديمقراطي والتنمية الاقتصادية مؤكدين على أهمية التغير

[1] نجيم مزيان، مرجع سابق، ص52.

[2] يونس مسعودي، مرجع سابق، ص153.

[3] أماني صالح دياب العرعير، الانتخابات والتحول الديمقراطي: دراسة مقارنة بين النموذجين التونسي والمصري (2011-2016)، **أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية**، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الأزهر غزة، 2017، ص39.

الهيكلي خلال الربط بين ارتفاع الدخل الفردي وتراجع الاقتصاد الزراعي مقابل تطور الصناعة الحضرية. لقد بذلت العديد من الجهود لتأسيس اقتراب يقوم على افتراض وجود علاقة بين الإصلاح الهيكلي ذي المعنى الاقتصادي والتحول الديمقراطي، بحيث أن إحداث إصلاح هيكلي في بنية الاقتصاد بالتحول نحو اقتصاديات السوق سيسرع من عملية التحول الديمقراطي، وعليه ينظر هذا التيار للتنمية على أنها عامل يساعد على قيام الديمقراطية نظرا لما يلي:

- إن التنمية الاقتصادية تقود إلى تغيير في القيم المجتمعية بما يخدم توجهها للإنتاج الديمقراطي.

-إنّ التنمية توفر القدرة على قيام نظرة تعلميه شاملة ومتطورة، وهو ما يؤدي إلى تعميق الوعي لدى المواطنين وينمي في نفوسهم قيم التسامح والحوار والعقلانية وهي قيم لا غنى عنها لأي ممارسة ديمقراطية.

- إنّ التنمية الاقتصادية تساهم في زيادة دخل الفرد، بما يحقق الأمن الاقتصادي للمواطنين ويساعد في الحد من الصراعات الاجتماعية، ويمكن المواطنين من تكريس وقت أطول لبلورة مواقف سياسية تجعلهم ينخرطون في الشأن العام.[1]

2- المدخل الانتقالي

تزعم هذا التيار "دانكورت روستو Dandwart Rustow" بدء بمقالته " Transition to Democracy" في 1970 كرد على نظرية الحداثة ل "ليبست"، ففي رأي هذا الاتجاه أنه بدلا من دراسة العوامل العامة التي تتيح المجال أو تمهد الطريق أمام نشوء الديمقراطية، لابد من تحديد من يقوم على دراسة كيفية خروج الديمقراطية إلى الوجود في المقام الأول، و عمد "روستو" إلى تبني المقاربة التاريخية التي تقييم مقارنات بين عدد من البلدان في تطورها الشامل، فتبين له، أن التحول الديمقراطي يمر بأربع مراحل أو طرق:[2]

- مرحلة تحقيق الوحدة الوطنية و التي تشكل الشرط الأولي.

---

[1] محمد المهدي، الديمقراطية والإصلاح السياسي مراجعة عامة للأدبيات،2010، في http://bohothe.blogspot.com، تاريخ الاطلاع 2018/05/15.

[2] يونس مسعودي، مرجع سابق، ص154.

- مرحلة الصراع السياسي الطويل و غير الحاسم.
- مرحلة القرار وتشهد عملية الانتقال والتحول.
- مرحلة التعود أي تعود الأطراف المختلفة على القواعد الديمقراطية والتكيف معها ولأهمية هذه المبادرة قام العديد من الباحثين بتطويرها أمثال: "جوان لينز"، أودونيل"، الذين ركزوا على المرحلة الانتقالية التي يبدأ فيها النظام التسلطي بالانفتاح لتمثل بذلك أهم المفاهيم والمقاربات الواردة في شأن الديمقراطية و التحول الديمقراطي.[1]

3- المدخل البنيوي

الذي يهتم بأثر تغير بنى القوة و السلطة على عملية التحول الديمقراطي، يقوم هذا المدخل على افتراض رئيسي وهو أن المسار التاريخي لأي بلد نحو الديمقراطية يتشكل ويتأثر بنمط التنمية الرأسمالية، وليس عن طريق مبادرات وخيارات النخب. ويرى هذا المدخل أن النخب السياسية تقوم بمبادرات وخيارات معينة،إلا أنّ هذه الخيارات لا يمكن تفسيرها إلا عبر الإشارة إلى القيود المحيطة بها.

فحسب هذه النظرية التغير السياسي والتحول الديمقراطي هما نتيجة لظهور طبقة وسطى في البناء الطبقي للمجتمع، بحيث تسعى لتقاسم السلطة مع الطبقة الحاكمة، ساعية إلى هدم البناء التقليدي للمجتمع الاجتماعي والسياسي، لتعوضه ببناء جديد يأخذ موقع هذه الطبقة بعين الاعتبار، ويرى " فرانسيس فوكوياما" أن الأنظمة الدكتاتورية تحمل في طياتها بذور فنائها، فسياسة التنمية التي تنتهجها الدولة (تسريع التنمية) تخلق طبقة وسطى تستفيد من نتائجها ثقافيًا واقتصاديًا لتضغط فيما بعد على التفاعل السياسي القديم فتغيره ليتوافق مع طموحها.[2]

---

[1] سمر سحفي، التحول الديمقراطي وصعود الحركات الإسلامية (نموذج مصر)، الحوار المتمدن- العدد 4500، نشر بتاريخ 2014/07/02 في:**http://www.ahewar.org**، تاريخ الاطلاع (2018/6/8).

[2] حسن صالح أيوب، آفاق التحول الديمقراطي في النظام السياسي الفلسطيني إشكالية العلاقة بين منظمة التحرير الفلسطينية و السلطة الوطنية الفلسطينية كعامل محوري (1993-2003)، **أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل درجة الماجستير في التخطيط والتنمية السياسية**، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2006، ص51.

وهنا تتضح مؤشرات التحول الديمقراطي بالتزامن مع توازن القوى كمحصلة للصراعات الاجتماعية وانسجامها مع صعود الطبقة الوسطى التي تفرض سيطرتها وعقيدتها السياسية.

4-مدخل الثقافة السياسية

يعتبر "غابريالألموند Gabriel Almond " أول من استخدم مدخل الثقافة السياسية في مقالة كتبها عام 1956، وعرف الثقافة السياسية بأنها مجموعة التوجهات السياسية والاتجاهات والأنماط السلوكية التي يحملها الفرد اتجاه النظام السياسي ومكوناته المختلفة واتجاه دوره كفرد في النظام السياسي.[1]

تؤثر الثقافة السياسية للدولة على سلوك المواطنين والزعماء أثناء قيامهم بالفعل السياسي، وخلال استجابتهم للأحداث السياسية، وإن الميول والنزاعات على مستوى النظام والعملية السياسية تمثل الخطوط العريضة الأساسية التي تمكننا من فهم الأفعال السياسية الماضية والمستقبلية، كما تعد الثقافة السياسية في أي مجتمع من المجتمعات مطلبا مهما من متطلبات التحول الديمقراطي.[2]

المطلب الثالث: عوامل التحول الديمقراطي وعراقيله

تساهم عدة عوامل في عملية التحول نحو الديمقراطية، في زيادة تحريك الجماهير نحو التحول الديمقراطي، والانتقال من نظم سلطوية، كما تعمل عوامل أخرى على عرقلة مسار التحول الديمقراطي. ونذكر منها ما يلي:

أوّلًا: عوامل التحول الديمقراطي

إنّ عملية التحول إلى نظم حكم ديمقراطية وترسيخ هذه النظم هي عملية معقدة، تتدخل في تشكيل مساراتها وتحديد نتائجها مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية. نشرحها فيما يلي:

---

[1] يونس مسعودي، مرجع سابق، ص 155.

[2] عبد الوهاب عمروش، "دور الثقافة السياسية في الانتقال الديمقراطي في الدول العربية"، **المجلة السياسية للسياسات العامة**، العدد06، فيفري 2015، ص121.

1-العوامل الداخلية

لا يمكن تفسير التحول الديمقراطي بعامل أو سبب واحد فقط، عادة ما يكون ذلك نتاجا لعوامل عديدةو متداخلة، بعضها داخلي والآخر خارجي، ويمكن تصنيف العوامل الداخلية للانتقال الديمقراطي كالتالي:

أ- العوامل السياسية

- **دور القيادة و النخب السياسية:** أي دور الفاعلين السياسيين ودرجة تماسك النخبة الحاكمة وموقف كلا من الجيش وقوات الأمن منها وحجم التأييد شعبي لها وطبيعة المعارضة السياسية ومدى فاعليتها في تحدي النخبة الحاكمة. وفي هذا السياق يمكن القول أن القيادة السياسية أو الجناح الإصلاحي في النخبة الحاكمة قام في بعض الحالات بدور حاسم في عملية التحول الديمقراطي، ويحدث ذلك عندما تصل القيادة السياسية إلى قناعة مفادها أن التحرك على طريق الدمقرطة هو المسلك الآمن لتجنب احتمالات تغيير النظام بالقوة.[1]
- **انهيار شرعية النظم التسلطية:** حينما يفقد أي نظام سياسي آليات الضبط السياسي والاستقطاب الاجتماعي، و يعجز عن أداء وظائفه، فإن شرعيته تصبح مهددة. تختلف مشاكل الشرعية حسب طبيعة كل نظام إلا أن القاسم المشترك للنظم الديمقراطية هو أنها تعتمد في شرعيتها على الأداء الجيد، أما في النظم السلطوية فليس هناك فرقا بين شرعية الحكام والنظام، وذلك أن ضعف أداء النظام يعني سقوط الحاكم ونظامه، كما أن ضعف الأداء الاقتصادي للنظم الديكتاتورية كان له الأثر السلبي في ظهور أزمة شرعية هذه النطم.[2]
- **دور المجتمع المدني: أي** طبيعة المجتمع المدني ومدى فاعلية قواه ومنظماته في ممارسة الضغوط من أجل التحول الديمقراطي، ففي عديد الحالات قامت قوى ومنظمات المجتمع

---

[1] أفلح فلاح الودعان هايل، التحول الديمقراطي في الأردن 1989-1997، **أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية**، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 2003، ص ص، 99-100.

[2] شفيق أحمد عبد الرحمن أبوحشيش، البعد السياسي لعملية التحول الديمقراطي في الوطن العربي (تونس نموذجا)، **رسالة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية**، كلية الاقتصاد و العلوم الإدارية، جامعة الأزهر، غزة، 2014، ص41.

المدني بما في ذلك الكنيسة الكاثوليكية في بعض الدول بدور هام و مؤثر في عملية التحول. تبرز أهمية المجتمع المدني في تدعيم مبادئ الديمقراطية من حيث كونه يمثل البيئة المناسبة لغرس وتنمية القيم الديمقراطية، خاصة مع تزايد التعليم والثقافة والتطور التكنولوجي وتطور وسائل الإعلام، فضلا عن الاحتكاك بالعالم الخارجي، مما يساعد على إدراك الجماهير لحقوقها الطبيعية وتنامي اهتمام المثقفين من خريجي الجامعات بالمشاركة السياسية وتبلور دور الحركة النسائية ومنظمات حقوق الإنسان، من هذا المنطلق فرضت التحولات الاجتماعية على النظم السلطوية الدخول في مرحلة التحول الديمقراطي.[1]

ب-العوامل الاقتصادية والاجتماعية

- **تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية:** يؤدي ارتفاع الأسعار والبطالة والديون الخارجية والنمو المكلف إلى انتشار الفساد وإهدار المال العام، مما يدفع إلى إحداث سلسلة من الانهيارات الاقتصادية وموجة عنف ومعارضة متزايدة من الطبقات الفقيرة ضد الطبقة الحاكمة، تضغط فيما بعد على التفاعل السياسي لإحداث تغيير.[2]
- **دور التنمية الاقتصادية:** إن زيادة النمو الاقتصادي يؤدي إلى ارتفاع مستوى التعليم، بموجب ذلك تنشأ الثقافة السياسية الديمقراطية، وهذا ما يؤدي إلى ظهور قوى اجتماعية جديدة، هذه الأخيرة تريد أن تعبر عن مصالحها من خلال قنوات ومؤسسات شرعية، مما يهدد الاستقرار السياسي و الاجتماعي للنظام القائم ويشجع على التحول الديمقراطي.

2- العوامل الخارجية

شكّلت العوامل الخارجية أهمية قصوى في دفع عملية التحول الديمقراطي خاصة في البلدان النامية، ويمكن إجمال تلك العوامل "الضغوطات" في النقاط التالية:

[1] زياد جهاد محمد، "العوامل المؤثرة في التحول الديمقراطي"، **مجلة مداد الأدب**، العدد14، 2018، ص ص، 592-593.

[2] مصطفى بلعور، مرجع سابق، ص34.

أ- تأثير النظام الدولي الجديد

يقصد بالنظام الدولي مجموعة الوحدات السياسية سواء على مستوى الدولة أو ما هو أصغر أو أكبر، التي تتفاعل فيما بينها بصورة منتظمة ومتكررة لتصل إلى مرحلة الاعتماد المتبادل مما يجعل هذه الوحدات تعمل كأجزاء متكاملة في نسق معين. وبالتالي فإن النظام الدولي يمثل حجم التفاعلات التي تقوم بها الدول والمنظمات الدولية والحركات القومية مثل حركات التحرير والمنظمات عبر القومية مثل الشركات المتعددة الجنسية وغيرها.

شهد العالم مع نهاية الثمانينات انهيار النظم الشيوعية كما حدث في الاتحاد السوفيتي وبلدان شرق أوربا وتحول أغلبها إلى الديمقراطية، مما اعتبره البعض انتصاراً للديمقراطية والقيم الغربية. وهنا بدأ الضغط على النظم غير الديمقراطية حتى تجري إصلاحات وتغييرات على نظمها السياسية، وتدعم هذا الطرح لدى قوى المعارضة التي أصبحت تطالب بالحرية وبحقها في التعبير والمشاركة السياسية والمنافسة على كسب رضى الرأي العام والوصول إلى السلطة، وينطبق الأمر بصورة واضحة وبدرجات متفاوتة على الكثير من النظم السياسية العربية، خاصة مع تخلي الاتحاد السوفيتي عن أغلب تلك النظم وبروز الولايات المتحدة الأمريكية كقطب أحادي في العالم، حيث وجدت الديمقراطية مكانا لها ضمن أولويات السياسة الخارجية الأمريكية التي تسعى إلى تحقيقها في أي مكان في العالم وذلك ضمن التوجه العام لعالمية سياستها الخارجية، كما تسعى إلى تطبيق الديمقراطية في مختلف الدول التي لا تنفصل عن رغبتها في ضمان الهيمنة على دول العالم،[1]

أما إذا تعرضت المصالح الأمريكية للخطر في حالة التحول الديمقراطي، حينئذ لا يكون هناك الحديث عن ضرورة عملية التحول تماما، وبالتالي فإن التزام الغرب بالتحول الديمقراطي له صبغة انتقائية وانتهازية. ولا تنفرد أمريكا بهذه الانتقائية فحسب، بل يشاركها في ذلك الدول الاستعمارية وفرنسا بوجه خاص إزاء أفريقيا حيث لها إيديولوجية انتقائية، وذلك ما حدث في

[1] عامر حسين فياض، "الديمقراطية الليبرالية في مركبات وتوجهات السياسة الخارجية الأمريكية إزاء الوطن العربي"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد 261، نوفمبر 2000، ص149.

التوجو والزئير سابقا (الكونغو الديمقراطية حاليا). وبالمنطق نفسه ترى الولايات المتحدة الأمريكية أن تطبيق الديمقراطية في بعض الدول ولاسيما المنطقة العربية يهدد مصالحها و ذلك لعدة أسباب:

– الحرص على تأمين مصالحها في المنطقة، إذ تعمل على دعم نظم حليفة أو موالية لها، فمصلحة أمريكا بقاء النظم الحاكمة في المنطقة العربية، و لذلك فهي لا تمارس عليها أية ضغوط لتطبيق الديمقراطية الحقيقية وتكفي بالضغط من أجل إدخال بعض الإصلاحات التي تكرس ديمقراطية الواجهة.

– إن إجراء انتخابات حرة و نزيهة في الدول العربية معناه إفساح المجال أمام القوى والتيارات الإسلامية للوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها على أقل تقدير، ومن المعروف أن هذه القوى لها توجهات ومواقف رافضة أو متحفظة على مصالح وسياسات الولايات المتحدة الأمريكية في المنطقة العربية، ما يدفع بأمريكا إلى التشجيع على ديمقراطية الواجهة في المنطقة العربية بدلا من الديمقراطية الحقيقية.

– إن الديمقراطية الحقيقية تنطوي على مساءلة الحكومة عن سياساتها وقراراتها، وهذا الأمر لا تحبذه الولايات المتحدة الأمريكية، حيث اعتادت أن تتعامل بسهولة مع حكام يتمتعون بسلطات واسعة ولا يخضعون لأي مساءلة حقيقية وجادة مما يسهل عليها تمرير مصالحها، كما أنها استخدمت ورقة الديمقراطية وحقوق الإنسان لتبرير ممارستها ضد بعض الدول العربية مثل العراق والسودان و ليبيا، أو كورقة ضاغطة على بعض الدول العربية الأخرى.

في هذا السياق يتضح دور الاتحاد الأوربي في عملية التحول الديمقراطي، من خلال رغبة العديد من الدول الانضمام إلى عضوية الاتحاد ومشاركة أعضائه المستويات المعيشية المرتفعة التي يتمتعون بها حيث تؤدي العضوية فيه إلى تقوية الالتزام بهذه التحولات وتحول دون ارتداد هذه الدول إلى النظام السلطوي، وهنا لم يصبح من الضروري على أي نظام يرغب في الانضمام إلى هذه التكتلات كحالة تركيا مع الاتحاد الأوروبي، أو الاستفادة من منافع الشراكة الاقتصادية كحالة الجزائر مع نفس الإتحاد، إلا أن يحدث تغييرا في نظام الحكم لدعم الديمقراطية، أي قيام نظام

ديمقراطي أو على الأقل أكثر ديمقراطية عما عليه. كما أن الموقف الأوربي من التحول الديمقراطي مرتبط بالمصالح الاقتصادية وكذلك الاستثمارات والمشاريع الممنوحة للشركات الأوروبية ومرتبطة كذلك بالأمن الداخلي والإقليمي بسبب موجات الهجرة، وخوف الاتحاد الأوربي من تحدي ما تسميه الأصولية الإسلامية، لذا لا يختلف الموقف الأوروبي عن الموقف الأمريكي،[1]

فكلاهما يعملان على تحقيق التحول الديمقراطي في المنطقة العربية لكن بقيود، ويشجعان ديمقراطية الواجهة.

ب- ضغوط المؤسسات المالية الدولية

إن المناخ الدولي عقب انتهاء الحرب الباردة سمح ببروز قيمة "الديمقراطية" في شكلها الإجرائي خاصة المرتبطة باقتصاد السوق، وتفاعل ذلك مع المظلة الفكرية للحكم الراشد التي تبناها البنك الدولي وصمم في إطارها برامج للمشروطية السياسية، ربطت بين الحصول على المعونة وتبني سياسيات اقتصادية و سياسية، تربط بين برامج التحرير الاقتصادي التي تبنتها تلك المؤسسات في الثمانينات وسياسات مستحدثة ترتبط بمكافحة الفساد أو الإصلاح المؤسسي.

في هذا السياق، يتمتع نظام المعونة الدولي بالتأثير سواء بشكل مباشر عن طريق التأثير المادي على عملية صنع القرار في الدول النامية، من خلال سلطة المنح والمنع، فضلا عن التأثيرات غير المباشرة من خلال إسباغ الشرعية على أفكار وسياسات وممارسات بعينها.

وقد قدم مفهوم " الحكم الرشيد Good Governance" مظلة تقنية لعبت المؤسسات الدولية المانحة أحيانا أدوارا سياسية الراشد مباشرة في إطاره، رغم أن تعريف المفهوم والإجراءات المرتبطة به قد تباينت على مدى الفترات الزمنية المختلفة.[2]

[1] حسن سلامة، "أثر العولمة على تطور النظام السياسي"، **مجلة الديمقراطية**، العدد02، 2001، ص03.

[2] زياد مجاهد أحمد، مرجع سابق، ص60.

كما يعكس واقع الممارسة تداخل الاعتبارات والعوامل السياسية بشكل كبير مع العوامل الاقتصادية أو الفنية في توجيه قرارات المؤسسات المالية الدولية، بحيث عكست نوعا من التدخل السياسي بمنحى اقتصادي أو تنموي Developmental interventionism.

في هذا السياق ترصد بعض الدراسات الإحصائية علاقة ايجابية بين المعونة المشروطة سياسيا التي تلقتها الدول النامية المعتمدة على المعونة، وتحسن تقييم تلك الدول في مقاييس الديمقراطية الذائعة مثل مقياس فريدوم هاوس أو بوليتي فور.

واتجهت العلاقة بين المشروطية السياسية والتحول الديمقراطي (وفقا لذلك المعيار الإحصائي) إلى التراجع أو الانتكاس في أعقاب أحداث الحادي عشر من سبتمبر في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2001، و التي انعكست ضمن عوامل أخرى على النظام الدولي للمعونة، بحيث تم استبدال نظام المشروطية Conditionality بنظام ما بعد المشروطية Post conditionality، ذلك المفهوم الذي يتراجع ضمنيا عن فكرة فرض التحولات من الخارج، ويطرح مفهوم الامتلاك Ownership بحيث تتبنى الدول النامية سياسات مصممة داخليا.[1]

جوهر التحولات في إطار نظام ما بعد المشروطية، أن المشروطية السياسية على وجه الخصوص أصبحت تمارس من جانب المؤسسات الدولية بشكل انتقائي، بمعنى وجود دول تمارس ضدها المشروطية، و تختفي ممارستها إزاء دول أخرى.

إلا أن الممارسة العملية تشير إلى أن جوهر المشروطيات وإطارها الحاكم ظل على حاله، فالتغيير الأساسي حدث على مستوى "خطاب" المؤسسات المالية الدولية.[2]

[1] علي محمد علي، العامل الخارجي و التحول الديمقراطي: دور المؤسسات المالية الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، 2016/12/21، في http://acpss.ahram.org.eg، تاريخ الاطلاع: 2018/08/12.

[2] نفس المرجع.

ج-عامل العدوى أو الانتشار(نظرية الدومينو Domino Theory)

تعني " نظرية الدومينو" تدرج النظم واحدة بعد الأخرى، إذا، هي عملية السوق الحرة المطبقة على الجغرافيا السياسية، كذلك، يرى أصحاب هذه المدرسة بأن خلق حالة من الفوضى و اللاإستقرار سوف يؤدي حكما إلى بناء نظام سياسي جديد، يوفر الأمن و الازدهار والحرية، أي نظام ديمقراطي.[1]

أطلق عليها "صموئيل هنتنجتون" ظاهرة "كرات الثلج" التي تتزايد حجماً من أعلى إلى أسفل، حيث إن التحول الديمقراطي الناجح في دولة ما يشجع على التحول الديمقراطي في دولة أخرى فيما يشبه "كرة الثلج" التي تتزايد حجمًا كلما تدحرجت.

ولعلّ وجود نماذج ناجحة في أوائل الموجة شجعت الدول الأخرى على المضي قدما في الطريق الديمقراطي فيما يشبه كرة الثلج التي تتزايد كلما تدحرجت، ولقد ظهر أثر النماذج الناجحة في التجربة الديمقراطية عام 1990 في حالات بلغاريا ورومانيا ويوغسلافيا وألمانيا، وتظهر أهمية ذلك الآن مع بروز سمة وهي التطور الهائل في نظم الاتصالات وشبكات الإذاعة المرئية والمسموعة، وسهولة التقاطها في كل أنحاء العالم وسهولة الاتصال بها من جانب قوى المعارضة السياسية ومنظمات حقوق الإنسان، مما يتيح فرصة للرأي العام العالمي للإحاطة بما يجري من أحداث.

لعب أيضا التقارب الجغرافي والتشابه الثقافي دوره في انتقال عملية التحول من دولة إلى أخرى، وهو ما حدث في دول أوربا الشرقية التي انفرط عقدها وخرجت من قبضة السيطرة السوفييتية، وبدأت سباقا نحو الديمقراطية لتنهي سيطرة شمولية امتد أجلها، كذلك الحال بالنسبة

[1] فايز صالح أحمد، **دور المحافظين الجدد في السياسية الخارجية الأمريكية**، فلسطين: مركز باحث للدراسات الفلسطينية والإستراتيجية، 2011، ص53.

للمنطقة العربية انتقلت تجربة الربيع العربي كالعدوى من تونس إلى باقي دول المنطقة كمصر، ليبيا، سوريا... .[1]

د- تأثير التدخل الخارجي

يبرز تأثير القوى الخارجية في التحول الديمقراطي من خلال ما تلعبه من دور في تحفيز أو مساندة أو إعاقة الخطوات التي تتخذها الدول في هذا المجال، ومن مظاهره التدخل العسكري المباشر، و لعل أوضح الأمثلة التاريخية لهذا النمط هو دور الاحتلال البريطاني في قيام النظام الديمقراطي في الهند و في مستعمراتها السابقة، وهناك النموذج الديمقراطي الذي تسعى الولايات المتحدة الأمريكية لتطبيقه في العراق بعد الإطاحة بنظام الرئيس السابق صدام حسين.[2]

هـ- تأثير الثورة الإعلامية و التكنولوجية

يبرز تأثير الثورة الإعلامية والتكنولوجية في التحول الديمقراطي من خلال ما تلعبه من دور هام في توفير المعلومات للمجتمع وتوعيته بأهمية الديمقراطية من خلال إيصال وتبادل الحقائق بين المجتمعات ونشر قيم الديمقراطية والتأثر بالتجارب الديمقراطية السالفة، كما تسهم في دعم المشاركة السياسية من خلال إتاحة المعلومات الكافية التي تؤهل المواطنين للمشاركة سواء بالانتماء للأحزاب السياسية، أو التصويت بما يدعم النشاط السياسي العام.[3]

ثانيا: عراقيل التحول الديمقراطي

واجهت قضية الديمقراطية معوقات وعقبات كثيرة خاصة بالنسبة للبلدان التي تسعى للانتقال إلى نظم حكم ديمقراطية، وفي البلدان العربية تحديدا، ويمكن تحديد المعوقات بما يلي:

---

[1] بلقيس احمد منصور، **الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي، دراسة على اليمن وعلى بلاد أخرى**، القاهرة: مكتبة مدبولى، 2004، ص 17.

[2] عبد لله بن صالح الدوسري، "تقرش عبد الله، "التحولات الديمقراطية في تركيا"، **مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإنسانية**، العدد02، 2017/07/30، ص463.

[3] صفوت العالم، **دور وسائل الإعلام في مراحل التحول الديمقراطي.. مصر نموذجا**، قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 2013، ص ص، 4-5.

1- غياب المشاركة السياسية

يتفق علماء الاجتماع والسياسة، على أن المشاركة السياسة هي ركيزة أساسية للديمقراطية، و التعبير السلمي لسيادة قيم الحرية والعدالة والمساواة في المجتمع، وهي مؤشر قوي على مدى تطور أو تخلف المجتمع، كما تتجلى أهميتها في أنها الآلية الأساسية في إرساء البناء المؤسسي للدولة والتحديث السياسي، وعلاقة ذلك بالمواطنة والمشاركة في صنع القرار، و بالتالي التأثير في صنع السياسة، عن طريق النشاط السياسي المتنوع، وأكثر من ذلك، فان عنصر المشاركة السياسية يسمح بقيام تحكيم بين مختلف المصالح المتباعدة للفئات المسيطرة، ويعطي شرعية للحكام. فغياب هذه المشاركة يؤكد وجود أزمة حقيقية تحول دون تحقيق تحول ديمقراطي ناجح[1].

2- غياب دور منظمات المجتمع المدني

تلعب منظمات المجتمع المدني دوراً مهماً في دعم الديمقراطية عن طريق قيامها بدور الوسيط بين السلطة والشعب، ولكن المشكلة تكمن في بقيام الأنظمة المستبدة بإلغاء منظمات المجتمع المدني، أو السيطرة عليها سيطرة كاملة وجعلها تابعة لأحزابها الحاكمة،[2]وبذلك فهي تفقد أهميتها في هذه المرحلة، لأنها تصبح مجرد شبكات تجسس على الشعب تابعة لأجهزة السلطة الأمنية، لذلك يجب العمل على تأسيس منظمات المجتمع المدني خارج سيطرة السلطة، وإقامة دورات تثقيفية لرفع الوعي الشعبي وحث قادة هذه المنظمات لأداء واجباتهم بشكل صحيح، وإتباع طرق إدارة تسهم في إنجاح النظام الديمقراطي.[3]

---

[1] سيرة عباس، "إشكالية التحول الديمقراطي في الوطن العربي"، **المجلة الجزائرية للدراسات السياسية**، العدد 08، ديسمبر 2017، ص 158.

[2] نبيل دريس، **الديمقراطية التشاركية: مقاربات في المشاركة السياسية**، عمان: مركز الكتاب الأكاديمي، 2016، ص 48.

[3] محمد صالح الجبوري صباح، "دور العامل الخارجي في عملية التحول الديمقراطي (دول الربيع العربي أنموذجا)"، **مجلة تكريت للعلوم السياسية**، العدد11، 2015، ص288.

3-ضعف المؤسسات التمثيلية

عندما تصبح المؤسسات التمثيلية كالبرلمان ليست في مستوى الوظيفة المنوطة بها، والمتمثلة في بلورة مصالح الأفراد والجماعات، ويتم في المقابل تمرير القرارات البعيدة كل البعد عن اهتمامات المواطنين وعن قناعاتهم، فهذا سيؤدي إلى الاستخفاف بعملية المشاركة السياسية، وعليه يصعب القيام بتحول ديمقراطي حقيقي وسلس.[1]

4-الأمية وضعف الوعي السياسي

إن الشعوب التي تعاني من الجهل والأمية كأغلبية الدول العربية، أكثر عرضة للاستبداد من طرف النخبة الحاكمة كونها تفتقر إلى الوعي السياسي والإرادة السياسية، ما يؤدي إلى غياب الممارسة الديمقراطية والخضوع لحكم فرد أو قلة مستبدة تقوم بتضليل المجتمع، وتعديل الدستور بما يخدم مصالح النخبة الحاكمة الساعية لتكريس الحكم المطلق.[2]

من خلال هذا المبحث نستنتج أن هناك صلة بين مفهوم التحول الديمقراطي والمفاهيم الأخرى وهناك تشابه نسبي في الأهداف، وأنّ الشروع في عملية التحول الديمقراطي يتطلب نظام حكم ديمقراطي يقوم على مرتكزات فكرية ومقومات تنظيمية يتم بناؤها تدريجيا في الثقافة السياسية ويتم تصحيح البنى الاجتماعية وفقا له. كما أنّ التحول الديمقراطي وهذه العراقيل تعتبر حواجز للتحول إلي الديمقراطية.

---

[1] عمر فرحاتي، "معوقات التحول الديمقراطي في الدول العربية"، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 29، جوان 2008، ص143.

[2] خالد صالح عباس، معوقات الديمقراطية، 2012/04/11، في www.uobabylon.edu.com تاريخ الاطلاع 2018/06/10.

المبحث الثاني

الإطار المفاهيمي والنظري للعدالة الانتقالية

تبدو فكرة العدالة طوباوية وغير قابلة للتحقيق أحيانا بسبب الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان لكن ذلك لن يمنع المطالبة بتحقيقها والعمل على ذلك، وتعتبر العدالة الانتقالية مفهوم حديث نسبيا وقد تم تطبيقه في أكثر من 30 دولة حول العالم وهو مفهوم متجدد ويخضع لخصوصية وتطورات كل بلد على حدا. و في هذا المبحث سنتطرق إلى مفهوم العدالة الانتقالية وتداخلها مع المفاهيم المختلفة، وكذلك فواعل العدالة الانتقالية.

المطلب الأول: مفهوم العدالة الانتقالية والمفاهيم المتداخلة

يقول هيغل في تفسير بحث الإنسان عن الحقيقة: " وسوف يظل البحث عن الحقيقة يوقظ حماسة الإنسان ونشاطه ما بقي فيه عرق ينبض وروح تشعر..."[1] فما بالك حين تبحث الضحية عن الحقيقة؟ لعل ذلك يختزل في الكثير من ثناياه فكرة العدالة الانتقالية ومجال اختصاصها ونطاق عملها.

أوّلًا: مفهوم العدالة الانتقالية

مصطلح العدالة الانتقالية هو أحد المفاهيم الحديثة على المستوى الوطني والدولي وهو يندرج تحت دراسات حقوق الإنسان، لذلك سوف نبحث في التعريف اللغوي من ثم الاصطلاحي للعدالة الانتقالية.

[1] إسراء حسن، فضل أقوال الفيلسوف هيغل، 2017/10/30، في/**https://www.almrsal.com**، تاريخ الاطلاع 2018/08/18.

1-تعريف العدالة الانتقالية لغة

أ- العدالة

في معجم لسان العرب نجد أن " العدالة من الفعل عدل "، العدل: وهو ما قام في النفوس، انه مستقيم و هو ضد الجور ، عدل الحاكم في الحكم ، يعدل عدلا"[1]عدل عليه في القضية فهو عادل وفلان من أهل المعدلة، بفتح الدال أي أهل العدل و رجل عدل، والعدل هو الحكم بالحق، وهو الأمر المتوسط بين الإفراط و التفريط.[2]

ب-الانتقالية

الانتقال من المصدر انتقل، ينتقل، انتقل الشيء:إي تحول من مكان إلى أخر.

ونقل الشيء: حوله من موضع إلى موضع. والانتقال: التغيير من حال إلى حال، والانتقال من موضع إلى آخر، الانتقالي: مكان غير دائم.[3]

2-تعريف العدالة الانتقالية اصطلاحا

عرّفها "**الحبيب بلكوش**" رئيس مركز دراسات حقوق الإنسان والديمقراطية، على أنها تخصص ومبحث وآلية، لمرافقة مراحل الانتقال نحو الديمقراطية، ومعالجتها لقضايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.[4]

وعرف **المستشار عادل ماجد** نائب رئيس محكمة النقض المصرية العدالة الانتقالية بما يتناسب مع أوضاع دول الربيع العربي بأنها:" مجموعة من التدابير والإجراءات القضائية وغير القضائية يتم الاضطلاع بها خلال مرحلة ما بعد الثورات للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان وغيرها من صور إساءة استعمال السلطة التي وقعت في ظل نظام استبدادي أو قمعي أو خلال

---

[1] ابن منظور، **لسان العرب**، بيروت: دار المعرفة، ج 2، 1998، ص 2838.

[2] احمد رضا، **معجم اللغة**، المجلد 04، بيروت: دار مكتبة الحياة، 1960، ص 47.

[3]علي بن هادية وآخرون، **القاموس الجديد للطلاب**، ط2، تونس: الشركة التونسية للتوزيع، 1980، ص 108.

[4] الحبيب بلكوش، **العدالة الانتقالية في السياقات العربية**، مصر: المنظمة العربية لحقوق الإنسان، 2014، ص38.

فترة تغيير هذا النظام، وهي ترمي أساسا الى القصاص العادل للضحايا وجبر الأضرار التي لحقت بهم وذويهم وإصلاح مؤسسات الدولة وتحقيق المصالحة الوطنية بهدف الانتقال بالمجتمع الى صميم مرحلة الديمقراطية ومنع تكرار ما حدث من انتهاكات وتجاوزات".[1]

عرفها "**عمر عبد الحفيظ شنان**" على "أنها حقل من النشاط أو التحقيق الذي يركز على المجتمعات التي تمتلك إرثا كبيرا من الانتهاكات، كالإبادة وكذلك الجرائم ضد الإنسانية من تداعيات النزاعات المسلحة، كما حصل في كل من رواندا وليبيا وسيراليون والجزائر".[2]

وعرّفها **علاء الدين رشوان** "بأنها مجموعة الأساليب والآليات التي يستخدمها مجتمع ما لتحقيق العدالة في فترة انتقالية في تاريخه، تنشأ هذه الفترة غالبا بعد اندلاع ثورة أو انتهاء حرب، يترتب عليها انتهاء حقبة من الحكم السلطوي القمعي داخل البلاد، والمرور بمرحلة انتقالية نحو تحول ديمقراطي".[3] وهنا وخلال هذه الفترة الانتقالية يواجه المجتمع إشكالية هامة جدا، وهي التعامل مع قضايا انتهاكات حقوق الإنسان سواء كانت حقوقا جسدية أو اقتصادية أو حتى سياسية.

عرفتها الباحثة **نور بن غلاب:** "هي العملية التي تكون جسرا بين العدالة العقابية التقليدية والسياسية والذي هو شفاء لكدمات النسيج الاجتماعي عن طريق تخفيف التوترات داخل المجتمع والمصالحة، وهو الهدف الرسمي للدول الانتقالية".[4]

---

[1] عادل ماجد، **معايير تطبيق العدالة الانتقالية في العالم العربي**، القاهرة: المؤسسة الألمانية للتعاون القانوني الدولي،2013 ،ص38

[2] عبد الحفيظ شنان عمر، **العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية: المفاهيم والتطبيقات**، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2015 ص91.

[3] علاء الدين رشوان، مفهوم العدالة الانتقالية ودور المجتمع المدني في بناء الدولة الحديثة، 2013، في h**ttps://syrianvoices.wordpress.co**m، تاريخ الاطلاع (2018/6/10).

[4] Nour benghellab, « Des mythes aux réalités de la justice transitionnelle »,**Champ Pénal**,volume 16, no08, 2013, p42.

كذلك وتضمن تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع، المقدم إلى مجلس الأمن التعريف الآتي:

"يشمل مفهوم «العدالة الانتقالية» الذي يتناوله هذا التقرير، كامل نطاق العمليات والآليات المرتبطة بالمحاولات التي يبذلها المجتمع لتفهم تركته من تجاوزات الماضي الواسعة النطاق، بغية المساءلة وإقامة العدالة وتحقيق المصالحة، وشملت هذه الآليات، المحاكمات القضائية، مع تفاوت مستويات المشاركة، الدولية أو الداخلية، والتعويض، وتقصي الحقائق، والإصلاح الدستوري".[1]

عرفها "**المركز الدولي للعدالة الانتقالية**" بأنها تشير إلى مجموعة التدابير القضائية وغير القضائية، التي قامت بتطبيقها دول مختلفة من أجل معالجة ما ورثته من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، و تتضمن هذه التدابير، الملاحقات القضائية ولجان الحقيقة، وبرامج جبر الضرر وأشكال متنوعة من إصلاح المؤسسات.[2]

عرفها "**القانون التونسي للعدالة الانتقالية**" بأنها مسار متكامل من الآليات والوسائل المعتمدة لفهم ومعالجة ماضي انتهاكات حقوق الإنسان، بكشف حقيقتها ومساءلة ومحاسبة المسئولين عنها، وجبر ضرر الضحايا ورد الاعتبار لهم، بما يحقق المصالحة الوطنية ويحفظ الذاكرة الجماعية ويوثقها، ويرسي ضمانات عدم تكرار الانتهاكات، والانتقال من حالة الاستبداد إلى نظام ديمقراطي يساهم في تكريس منظومة حقوق الإنسان.[3]

من خلال هذه التعاريف يمكننا إعطاء تعريف إجرائي للعدالة الانتقالية: هي مجموعة من الإجراءات والتدابير القانونية وغير القانونية هدفها معالجة انتهاكات وإرث الماضي الثقيل جراء حكم ديكتاتوري أو حرب أهلية، وتتضمن هذه التدابير الملاحقات القضائية وتنصيب لجان الحقيقة

---

[1] احمد شوقي بنيوب، العدالة الانتقالية :المفهوم والنشأة والتجارب، حلقة نقاشية /129 في: **http://www.caus.org.lb**، تاريخ الاطلاع (2018/6/10).

[2] المركز الدولي للعدالة الانتقالية، ما هي العدالة الانتقالية؟، 2016، في: **http://ictj.org**.

[3] الجمهورية التونسية، قانون أساسي عدد 53، لسنة 2013، مؤرخ في 24 ديسمبر 2013، يتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها، **الرائد الرسمي**، العدد 105، الصادر في 31 ديسمبر 2013، ص01.

واعتماد برامج جبر الضرر وإصلاح المؤسسات، تهدف إلى نشر فكر سلمي في المجتمع الذي تسوده انتهاكات في مجال حقوق الإنسان بغية تحقيق التعايش والتسامح والاندماج ونبذ فكرة الانتقام، التي تمر عبر المصالحة الشاملة وإنصاف، وتعويض الضحايا من آثار النظام الاستبدادي كآلية للتحول الديمقراطي.

ثانيًا: نشأة مفهوم العدالة الانتقالية

على الرغم من حداثة مصطلح العدالة الانتقالية إلا أن بعض مضامين هذا المصطلح تعود جذورها إلى عصور تاريخية بعيدة، ومفهوم العدالة الانتقالية مفهوم نسبي يتغير بتغير الزمان والمكان فما يمكن تطبيقه في بلد ما قد يصعب تطبيقه في بلد آخر، بالنظر لاختلاف الظروف السياسية والاقتصادية والثقافية بين البلدان.

تعود أصول العدالة الانتقالية إلى انتصار الثوار الأمريكيين على الاستعمار البريطاني وإعلان الاستقلال الأمريكي عام 1776 وما رافقه من إعلان الدستور ومبادئ "جفرسن" ومقترحات "ولسن" وغيرها لضمان حقوق الإنسان، إضافة إلى الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان بعد الثورة الفرنسية عام 1789 والذي تأثر بإعلان الاستقلال الأمريكي وإصدار مواثيق لضمان حقوق الإنسان.[1]

1- المرحلة الأولى: 1945-1949

جاءت في أعقاب الحرب العالمية الثانية مباشرة، وتمثلت بشكل أساسي في محاكمات "نورمبرج" وهي عبارة عن ثلاثة عشرة محاكمة عُقدت لمقاضاة قادة ألمانيا لأعمالهم العدوانية أثناء الحرب العالمية الثانية (1939 -1945) . أجريت المحاكمات من عام 1945م إلى عام 1949م في نورمبرغ، بألمانيا، حيث كان الحزب النازي ينظم اجتماعاته بقيادة أدولف هتلر الذي حكم ألمانيا أثناء الحرب العالمية الثانية. وفي المحاكمات، واجه القادة النازيون تُهَمًا بارتكاب

[1] إياد يونس محمد القصلي، حادي عبد الله الجبوري عامر، "العدالة الانتقالية (دراسة قانونية)"، **مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية**، العدد 40، 2015، ص249.

أعمال وحشية، وجرائم حرب. تمحورت العدالة الانتقالية خلال هذه المرحلة حول فكرة التجريم والمحاكمات الدولية المترتبة عليها. وتمثلت أهم ميكانيزمات عملها في اتفاقية الإبادة الجماعية التي تم إقرارها، وإرساء أسس لم يعد من الممكن بعدها تبرير انتهاك حقوق الإنسان باسم الاستجابة للأوامر. في هذه المرحلة، شكل مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان مركز الاهتمام في مساع تحقيق العدالة[1].

2- المرحلة الثانية: 1989-1993

أثناء الحرب الباردة، تراجعت جهود تحقيق العدالة الانتقالية واستمر ذلك حتى المرحلة الثانية والتي حدثت بعد انهيار الاتحاد السوفيتي والتغيرات السياسية المختلفة في دول أوروبا الشرقية وألمانيا وتشيكوسلوفاكيا. في هذه المرحلة تم تطبيق مفهوم سياسي وذو طابع محلي أو وطني للعدالة الانتقالية ارتبط بالهياكل الرسمية للدولة، وهنا تجاوزت فكرة المحاكمات وتضمنت آليات أخرى مثل لجان الحقيقة، والتعويضات، أي إنه خلال هذه المرحلة صارت العدالة الانتقالية بمثابة حوار وطني بين الجناة والضحايا، وخلال هذه المرحلة برزت تجربة لجان الحقيقة في الأرجنتين وعدد من دول أمريكا اللاتينية وجنوب أفريقيا.[2]

3- المرحلة الثالثة: 1993-2004

تبدأ من تاريخ المحكمة الجنائية الخاصة بيوغوسلافيا عام 1993 والذي مثل بداية جديدة للعدالة الانتقالية، حيث أن تجدد النزاعات أدى إلى تكرار حالات تطبيق العدالة الانتقالية مع تجاوز حالة الأخذ بمبدأ الحصانة ليصبح الاستثناء و ليس القاعدة. إضافة إلى إنشاء محكمة الجنايات الدولية عام 1998. وقد أعطت الموجة الثالثة للديمقراطية في أواخر الثمانينات وأوائل التسعينيات زخما وحافزا جديدا للعدالة الانتقالية، انتقل به من كونه مفهوما رابطا بين المرحلة

[1] Nathalie Cohen, le procès de Nuremberg analyse historique et juridique, **rapport de recherche bibliographique**, dess en informatique documentaire, université claude bernard, lyon1, 1993, p 3.

[2] عبد الله يحيى العلفي، العدالة الانتقالية: قراءة مفاهيمية ومعرفية، الشركة العربية العالمية، 2012، في **http://alolofi.blogspot.com**، تاريخ الاطلاع: 2018/09/15.

الانتقالية للتحول الديمقراطي والعدالة، إلى فضاء أوسع بحيث أضحى هذا المفهوم يتضمن منظورا أوسع يقوم على إعادة تقييم شامل للوصول بمجتمع ما في المرحلة الانتقالية إلى موقع آخر تعد الديمقراطية أحد أهدافه الأساسية، وإن أهم ما ميز هذه المرحلة هو الجمع بين الآليات الدولية والمحلية لتحقيق العدالة الانتقالية وإدراج ناشطوا حقوق الإنسان آلية المحاسبة عن الانتهاكات التي ارتكبت في الأنظمة الاستبدادية السابقة. وعُرف هذا المفهوم في قرار المحكمة الأمريكية في قضية رودريغز ضد الهندوس عندما اعتبرت المحكمة انه يترتب على الدول واجبات في مجال حقوق الإنسان. و منذ عام 2004 انتشر مبدأ حكم القانون و العدالة الانتقالية الذي دعا إلى تشكيل لجان لمساعدة الدول ليس في المحاكمات فحسب بل أيضا في تنصيب لجان الحقيقة و تبني الإصلاحات المؤسساتية.[1]

تطور المفهوم خلال الفترات الانتقالية التالية لحكم الدكتاتوريات العسكرية في أمريكا اللاتينية، وجنوب أفريقيا بعد نظام الفصل العنصري في مطلع التسعينات وبعض الدول الإفريقية، ودول شرق ووسط أوروبا في أعقاب الحرب الباردة. إذ كان هناك توافق دولي على الحاجة لإجراءات العدالة الانتقالية للتعامل مع انتهاكات حقوق الإنسان الماضية.

ثالثا: خصائص العدالة الانتقالية

تتسم العدالة الانتقالية بمجموعة من الخصائص التي تميزها عن غيرها من أشكال العدالة نذكر من بينها:

- العدالة الانتقالية تركز جل اهتمامها على إرث الماضي من الانتهاكات و الجرائم المتعلقة بحقوق الإنسان، والتي ارتكبت في فترة أين كانت آليات العدالة مقيدة أو فاسدة أو غير موجودة بالأساس.
- العدالة الانتقالية لا تهدف إلى تطبيق العدالة بأثر رجعي كما يظن البعض، ولكنّها تسعى الى تطبيق العدالة وتنفيذ القوانين التي تم تعطيل العمل بها في الماضي.

[1] إياد يونس محمد الصقلي، مرجع سابق، ص 253.

- العدالة الانتقالية ليست مطلبا قضائيا عاديا اكتسب صبغة دولية، وليست مجموعة مطالب حقوقية، بل مجموعة من القضايا المعقدة التي يتكامل فيها المطلب القضائي بالتشريعي والسياسي والحقوقي بالإنساني .

- الآليات المختلفة للعدالة الانتقالية مكملة لبعضها البعض، فالعدالة الانتقالية لا يمكنها الاكتفاء بمعاقبة الجناة بدون محاولة إصلاح سلوكهم وإعادة تأهيلهم، ودمجهم في المجتمع، وتعويض الضحايا وإعادة بناء مؤسسات الدولة المنهارة لضمان عدم تكرار ما حدث في الماضي.[1]

- إن العدالة الانتقالية في حالة من الصيرورة والتشكل الدائم وهي ليست بالمعطى المتكامل والنهائي، فكل تجربة تحاول أن تبدأ من التجارب التي سبقتها وتضيف في نفس الوقت ما تتميز به من سمات وخصائص، فليس هناك أنموذج متكامل ممكن الاسترشاد به أو استنساخه.

- يتجاوز مفهوم العدالة الانتقالية حيزه الحقوقي كجبر للضرر أو تعويض مادي للضحايا، إنه يتحول إلى شرط دولي لإنجاح كل مشاريع التنمية البشرية وحيازتها لدعم أممي، وهذا ما تثبته وثيقة أممية خاصة بمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، جاء في متنها ما يلي: "لا سبيل لنا للتمتع بالتنمية بدون الأمن، ولا بالأمن بدون التنمية، ولن نتمتع بأي منهما بدون احترام حقوق الإنسان".[2]

رابعا: المفاهيم المتداخلة مع العدالة الانتقالية

هناك تداخل بين مفهوم العدالة الانتقالية ومفاهيم أخرى ، ونذكر أهمها:

[1] سمر محمد حسين أبو السعود، **دور المحكمة الخاصة لسيراليون في تحقيق العدالة الانتقالية**، مصر: المكتب العربي للمعارف،2015، ص18.

[2] نفس المرجع.

1-العدالة الانتقالية وبناء السلام

بناء السلام يستخدم كمفهوم شامل يتضمن مجموعة من الأنشطة أو الإجراءات المتعلقة بخلق الشروط الضرورية لتحقيق السلام المستدام في مجتمعات النزاعات.[1]

ومن أهم الإجراءات المعتمدة في مسار بناء السلام إعادة توطين اللاجئين والمشردين داخليا، والتسريح وإعادة إدماج المحاربين السابقين، ودعم عملية التطور الديمقراطي، وتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وتأسيس حكم القانون، وهي تقريباً نفسها إجراءات تطبيق العدالة الانتقالية. ومن حيث الممارسة الدولية، هناك عدد كبير من عمليات بناء السلام تتعامل مع نشاطات العدالة الانتقالية، ومنها الإدارات الدولية لبعض الأقاليم في كوسوفو وتيمور الشرقية التي تولت مسؤولية السلطات القضائية وإدارة السجون، وكذلك بعثات الأمم المتحدة في السلفادور وجواتيمالا وليبريا وهايتي التي تولت مهام دعم حكم القانون و حقوق الإنسان.[2]

تتطلب تجسيد كل من العدالة الانتقالية وبناء السلام التزاما طويلا من أجل التصدي للأسباب الجذرية للنزاعات والانتهاكات، ومن أجل إعادة بناء المؤسسات الحكومية وتعزيزها، فإذا لم تعالج الأسباب الجذرية، فمن الأرجح أن تتكرر أعمال العنف السابقة. فكلاهما تسعيان للاستقرار والأمن وتحقيق الديمقراطية.تأتي العدالة الانتقالية مثلها مثل المصالحة الوطنية من أجل بناء السلام عبر حلّ النزاعات بطريقة مستدامة، فهي تولي اهتماماً كبيراً لنشر ثقافة التسامح والسلام في المجتمع وتعزيز مفهوم المواطنة المسؤولة في المجتمعات التي تعاني من النزاعات والعنف بأشكاله وصوره المتعددة.

2- العدالة الانتقالية وحفظ السلام

هناك فرق بين مصطلح بناء السلام وحفظ السلام، بناء السلام هو تهيئة الظروف المجتمعية حتى يستطيع المجتمع أن يعيش في سلام، وهذا يشمل عدة طرائق مثل التربية في

[1] احمد شوقي بينوب، العدالة الانتقالية: المفهوم و النشأة و التجارب، حلقة نقاشية/129، مرجع سابق.

[2] عمر عبد الحفيظ شنان ، مرجع سابق، ص 97

مجال حقوق الإنسان، والتنمية الاقتصادية، وزيادة المساعدات والتكافل الاجتماعي، واستعادة الانسجام والتآلف بين فئات المجتمع الواحد، أما حفظ السلام هو منع أطراف النزاع من الاقتتال فيما بينها بمعنى آخر، العمل على إبقاء البلد في أمن وسلام.[1]

أورد فريق من الباحثين في القانون الدولي عدة تعريفات لعمليات حفظ السلام الدولية، لعل من أهمها تعريف الدكتور "فرستسوفي" بقوله: "إن عمليات حفظ السلام هي عبارة عن شراكة فريدة من نوعها بين الجمعية العامة ومجلس الأمن والأمانة العامة والمساهمين بقوات وأفراد شرطة الحكومات المضيفة، في سبيل تحقيق هدف مشترك لصون السلم والأمن الدوليين، وتستمد تلك العمليات شرعيتها من ميثاق الأمم المتحدة".

وعرّفها الأستاذ "رمزي نسيم حسونة" بأنها قوات ينهض بتشكيلها كل من مجلس الأمن أو الجمعية العامة استناداً إلى التدابير السلمية لحفظ السلم والأمن الدوليين المنصوص عليها في الميثاق، ويتم تزويدها بأسلحة دفاعية لإرسالها إلى مناطق النزاع بناء على موافقة مسبقة من الدولة المضيفة.[2]

إن الهدف الرئيسي من تدخل عمليات حفظ السلام الدولية في النزاعات المسلحة الداخلية هو تحقيق الأمن والسلام والوفاق الوطني وإيجاد حكومة تمثل الشعب وقادرة على حكم الدولة، وتحقيق هذا الهدف لا يكون فقط من خلال تقديم المساعدات العسكرية، بل يجب أيضا تنظيم انتخابات نزيهة، واعتماد إجراءات العدالة انتقالية بهدف تسوية النزاعات بين الجماعات المتصارعة فضلا عن دعم سيادة القانون.

عليه، يعتبر مصطلح حفظ السلام أشمل وأوسع من مصطلح العدالة الانتقالية حيث يحمل في طياته كل إجراءات و آليات العدالة الانتقالية.

---

[1] إبراهيم هاني وآخرون، **دليل مهارات القيادة وبناء السلام**، الكويت: الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان، 2015، ص12.

[2] محمد جبار جدوع، "دور عمليات حفظ السلام الدولية في تسوية النزاعات المسلحة الداخلية"، **مجلة مركز دراسات الكوفة**، العدد 38، 2015، ص ص 123، 125.

3-العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية

لا تعتبر المصالحة مصطلح حديث الظهور، حيث يعود المصطلح بجذوره إلى العصور القديمة لاسيما عصر صدر الإسلام، وما تم من مصالحات بين المسلمين والكفار كصلح الحديبية على سبيل المثال، ويعتبر "شارل ديجول" أول من استخدم تعبير المصالحة الوطنية في خطابه الشهير حول وحدة فرنسا عام 1944، ثم استخدمه من بعده على التوالي كل من الرئيسين جورج بومبيدو و فرانسوا ميتيران، وتعرف المصالحة الوطنية بأنها صيغة للتفاهم بين أبناء الوطن الواحد للوصول إلى برنامج متفق عليه لإنقاذ الوطن من أزمته، وإذا كان تعريف العدالة الانتقالية يختلف عن تعريف المصالحة الوطنية إلا أنهما مصطلحان وثيقا الارتباط، حيث يعد مصطلح المصالحة الوطنية أشمل من مصطلح العدالة الانتقالية، ويعتبر مشروع المصالحة هدف ووسيلة للعدالة الانتقالية في آن واحد، حيث يترتب على العدالة الانتقالية مصالحة بين الأطراف المتنازعة، وتتطلب المصالحة تحقيق العدالة حيث لا يمكن أن تكون مصالحة دون إرضاء للطرف المتضرر (الضحايا) واعتراف من جانب الجناة.[1] وإذا تم فهم وتنفيذ بشكل نزيه وصحيح إجراءات العدالة الانتقالية ، سوف تسهل بوجه عام مسيرة عملية المصالحة.[2]

4-العدالة الانتقالية والتوافق السياسي

أُطلِق مصطلح التوافق السياسي لأول مرة على طبيعة عمل الحكومة البريطانية للمدة ما بين (1945-1979). حيث أطلق المُحللون السياسيون، وخبراء العلوم السياسية مصطلح "التوافق السياسي" على الظاهرة التي سادت الحياة السياسية البريطانية بعد الحرب العالمية الثانية واستمرت إلى سبعينيات القرن العشرين.وتَمثّلتْ تلك الظاهرة في توافق الحزبين الرئيسين "المحافظين، والعمال"، على السياسات العامة للحكومة، مثل تحقيق الرفاهية، والضمان الاجتماعي، وخدمات

[1] محمد عز، العدالة الانتقالية و المصالحة الوطنية في المجتمع المصري: رؤية نظرية و منهجية، 2015/3/26 ، الحوار المتمدن، في http://m.ahewar.org تاريخ الاطلاع (2018/6/11).

[2] الاتحاد البرلماني الدولي، **إنجاح المصالحة: دور البرلمان**، دليل البرلمانيين رقم 10، جنيف: مقر الاتحاد البرلماني الدولي، 2005، ص 11.

الدولة في القطاع الصحي، وانتشار تأميم الصناعة. وعلى الرغم من استمرار هذا التوافق السياسي لعقود، إلا أنه واجه تراجعاً وتصدعاً كبيراً مع بداية السبعينيات، بسبب أزمة ارتفاع أسعار النفط العالمية، وتدهور الاقتصاد البريطاني نتيجة لتبلور ظاهرة "الركود التضخمي Stagflation"، أي ترافق ظاهرة تضخم الأسعار مع ازدياد نسب البطالة بشكل كبير. وحسب موسوعة المصطلحات السياسية، تم تعريف مفهوم "التوافق السياسي"، كالآتي: "هو اتفاق عام، بين الأحزاب السياسية على إدارة شؤون البلد بناء على أُسس توافقية بغض النظر عن حجم تمثيلها البرلماني الحقيقي (الأحزاب الكبيرة والأحزاب الصغيرة). سُمي في بعض المراجع السياسية، بالتوافق السياسي لفترة ما بعد الحرب (Post warpolitical consensus). وقد برز التوافق السياسي كآلية مهمة في إدارة المراحل الانتقالية، وتمهد لأوضاع سياسية واجتماعية أكثر استقرارا، إنّ تجارب الدول التي شهدت صراعات سياسية أو تجاذبات أكّدت أنّه لا بديل عن التوافق وعن القبول بالحلول الوسط والتّدرج في تحقيق الأهداف.[1]

يشترك كل من مصطلح العدالة الانتقالية والتوافق السياسي في نفس الأهداف، حيث يسعيان إلى تحقيق السلام وإنجاح التحول الديمقراطي. ويحتاج التوافق السياسي إلى البيئة السياسية والاجتماعية والثقافية الحاضنة التي تجعل فرص نجاحه عالية، كذلك الحال بالنسبة للعدالة الانتقالية تأتي في ظروف غير مستقرة، أي في جو تسوده انتهاكات حقوق الإنسان الواسعة النطاق، بالتالي العدالة الانتقالية والتوافق السياسي كلاهما آليات تسيير المرحلة الانتقالية ودعم مسار الانتقال الديمقراطي.[2]

[1] قاسم محمد الحساني، التوافق السياسي والاجتماعي وأثره على الوضع العام، 2018، في http://rawabetcenter.com ، تاريخ الاطلاع 2018/08/06.

[2] كمال القصير، **قضايا التوافق السياسي وبناء الدولة في التجارب المغاربية**، قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 2015، ص03.

5- العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي

إنّ الأهداف الرئيسية لتدابير العدالة الانتقالية هي تحقيق السلام والاستقرار المجتمعي في البلدان التي تعيش صراعا، وهذا من خلال وسائل العدالة والانصاف. من أجل القيام بذلك، يجب على المؤسسات السياسية والبيروقراطية في البلدان ضمان مستوى أساسي من المساءلة والشفافية والمشاركة الفعلية للمجتمع.

كما تهدف تدابير العدالة الانتقالية إلى دعم جهود الحكومة المبذولة لنزع الشرعية عن النظام السياسي والنخبة السابقة واضفاء الشرعية وتعزيز النظام الجديد.[1]

ومن خلال التمعن في مفهومي العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي يمكن القول أنه يوجد تفاعل بينهما، ويظهر جليا في اشتراكهما وتداخلهما من حيث الأسس والمبادئ إضافة إلى الأهداف المراد تحقيقها، فالعدالة الانتقالية بواسطة آلياتها تسعى لحماية الحق الإنساني وهذا يعتبر من أساسيات الديمقراطية.[2] أي أنّ التطبيق السليم لآليات العدالة الانتقالية تساهم في تحقيق تحول ديمقراطي ناجح وسلس.

كما يختلف المفهومين في كون العدالة الانتقالية مجموعة من التدابير والآليات، أما التحول الديمقراطي فهو الهدف الذي تسعى إلى تحقيقه هذه الآليات.[3]

لمفهوم العدالة الانتقالية صلة وتداخل بالمفاهيم التي أشرنا إليها، إذ نلاحظ تسلسل وتكامل بين مختلف هذه المفاهيم، حيث تمهد العدالة الانتقالية إلى تحقيق المصالحة الوطنية وهذه الأخيرة تساهم في بناء السلام وحفظه، أمّا بالنسبة للتوافق السياسي فهو يحتاج للاستقرار سياسي والقانوني واجتماعي واقتصادي الذي توفره آليات العدالة الانتقالية. سنتطرق إلى شرح النظريات الفواعل المتداخلة في إرساء آليات العدالة الانتقالية، والتعرف على أهداف هذه الأخيرة.

---

[1] كمال القصير، مرجع سابق، ص 28.

[2] Anja Mihr, Transitional Justice and the Quality of Democracy, Netherlands Institute of Human Rights, Utrecht University, the Netherland, **international journal of conflict and violence**, vol7, n 02, 2013 p-p299-301.

[3] Morlino, Leonardo, Lgitimacy and the quality of democracy, **International social science journa**l, n196, 2012, p22.

المطلب الثاني: نظريات المفسرة للعدالة الانتقالية

تطرق كل من الباحثين الغربيين والإسلاميين إلى موضوع العدالة الانتقالية، ونتج عن ذلك عدة نظريات متباينة فيما بينها، ومن خلال هذا المطلب سنتطرق إلى شرح أهم نظريات العدالة الانتقالية.

أولا: العدالة الانتقالية في المنظور الإسلامي

إن العدالة الانتقالية ليست مصطلح غربيا محضا أو غريب عن الثقافة العربية أو الإسلامية، إن مكوناته الأساسية واليات تطبيقه تجد معنا لها في مصادر الشريعة الإسلامية المختلفة، التي تدعو إلى نبذ العنف وتحث على العفو والتسامح والمصالحة وأن مكونات وأهداف مفهوم العدالة تتفق مع مقاصد الشريعة الإسلامية الداعية إلى محاربة على الفساد والمفسدين ومحاسبتهم وكذلك مع أهداف السياسة الشرعية على النحو المعرفة به في دراسات الفقه الإسلامي.[1]

العدالة الانتقالية تدور حول محور أساسي هو حماية حقوق الإنسان والتصدي للانتهاكات الجسيمة لها وهو ما يتفق مع مقاصد الشريعة الإسلامية، فقد كرمت الشريعة الإسلامية الإنسان وأحاطت النفس البشرية بسياج يصونها ويحميها، ويظهر هذا التكريم جليا في قوله تعالى:﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ... ﴾[2]، كما أن حقوق الإنسان ليست منحة من ملك أو حاكم أو قرار يصدر عن سلطة أو أي منظمة دولية وإنما هي منحة بحكم مصدرها الإلهي.

إن نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ومصادر الشريعة الأخرى وإبداع الفقه الإسلامي بما وضعه من تفسير وشرح للشريعة جاءت جميعها من أجل الإنسان وحمايته حتى من نفسه، وحماية حقوق الإنسان والحفاظ على كرامته وقيمته وإنسانيته بما فيها القواعد المتعلقة بالقتال

[1] احمد مولاي، عبد الكريم مولاي، "الأسس الفلسفية لمفهوم العدالة الانتقالية، مقاربة أولية"، **مجلة تبين**، العدد 3/11 ، 2010، ص27.

[2] سورة الإسراء، الآية 70.

التي شرعت من أجل حماية حقوق الإنسان ودفع الظلم والقضاء على الرذيلة، وجاءت الشريعة الإسلامية بمبدأ إحقاق الحق وإبطال الباطل وتطبيق العدل، فالحق من أسماء الله الحسنى،[1] وتؤكد كثير من النصوص القرآنية على العدل والحرية والسلام، فيقول الله تعالى:﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ...﴾[2]، ففي هذا النص القرآني أمر الله بأداء الأمانات والحكم بالعدل، وقال تعالى في الحث على السلام: ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾.

إن دراستنا لمقاصد العدالة الانتقالية يتبين لنا مدى اتساقها مع مبادئ الشريعة الإسلامية سواء في مجال معرفة الحقيقة والمحاسبة وتطهير أجهزة الدولة من الفساد والمفسدين والقصاص وتعويض الضحايا والعفو وكذلك المصالحة، فأحكام الشريعة تدور على وجوب حماية حقوق الإنسان وهذا ما تسعى إليه العدالة الانتقالية.[3]

وتعتمد العدالة الانتقالية في الإسلام على المبادئ التالية:

- **مبدأ المساواة التامة بين كافة الناس:** لقد ذكّر الرّسول (ﷺ) الجميع بأهمّ مبدأ يجمع البشريّة جمعاء مهما اختلفت أنسابها وأجناسها وديانتها هو المساواة التّامة بين الأفراد في الحقوق والواجبات فلا مجال أن يفتخر أحد على أحد بنسبه أو حسبه، فأساس التّفاضل الوحيد ما يقدّمه كل فرد من العمل الصالح لمجتمعه وللإنسانية جمعاء، وهذا ما تسعى إليه العدالة الانتقالية حيث يتم تعويض ضحايا الاستبداد كافة وعلى وجه سواء وأخذ الوقت للاستماع إلى شهاداتهم واتخاذ التدابير لمعالجة آلامهم بهدف إحساسهم بأنهم أجزاء من المجتمع وإعادة إدماجهم فيه، كذلك يتم محاسبة المسؤوليين على الانتهاكات على قدم المساواة بغض النظر عن منصبه ومكانته الاجتماعية والعرفية.

---

[1] بن عمار زهرة، العدالة الانتقالية في الإسلام،2017/08/28، مركز جيل البحث العلمي، في http://jilrc.com/، تاريخ الاطلاع 2018/9/6.

[2] سورة النساء، الآية 58.

[3] إياد يونس محمد القصلي، مرجع سابق، ص ص، 245-246.

- **مبدأ تأمين المعتدى عليه:** وقد أمّن الرّسول (ﷺ) كل من دخل بيته وأغلق بابه وكف يده، على نفسه، وعلى أمواله، وعلى أهله، وعلى كل ما يملك، من كل اعتداء من طرف المؤمنين المنتصرين، الذين عُذِّبُوا وهُجِّروا ونُهبت أموالهم في مكة وهذا الموقف الإنساني النبوي لم تعرف مثله البشرية لا قديما ولا حديثا. ينطبق هذا المبدأ مع آليات العدالة الانتقالية حيث تعمل هذه الأخيرة على حماية الضحايا وأملاكهم ورد الاعتبار لهم.[1]

إن للتاريخ الإسلامي ومضات ودروس تجسد في تحقيقها بعض مبادئ العدالة الانتقالية بما فيها من تسامح ورد الاعتبار، إذ لا تمثل انتقام المنتصرين بل مساواة حقيقة في الحقوق والواجبات.[2]

ثانيا: نظرية "جون راولز" حول العدالة والإنصاف

جون رولز (John Rawls)1921–2002: من أعلام الفلسفة السّياسيّة المعاصرة، حاصل على درجة الدّكتوراه في الفلسفة (فلسفة الأخلاق) من جامعة برنستون عام 1950م، وأستاذ الفلسفة في جامعة هارفارد منذ عام 1962م حتّى وفاته في عام 2002م.

أثارت كتابات جون رولزعن القضايا المتداولة على السّاحة الدّولية اليوم حوارا وجدلا مستمر بشأن موضوعاتها، مثل: العدالة والإنصاف، واللّيبراليّة السّياسيّة، وحقوق الإنسان، وغيرها من المفاهيم الّتي أصبحت متداولة في الفكر السّياسيّ المعاصر.[3]

في البداية لا بد من الإشارة إلى أن نظرية العدالة والإنصاف ظهرت كبديل للنظرية المنفعية*عند "ديفيد هيوم" و"آدام سميث" و"جيري ميبنثام" و"جون ستيورات ميل" وغيرهم، والتي

---

[1] محمد المبروكي، العدالة الانتقالية في الإسلام، مجموعة تنسيق العدالة الانتقالية، 2015، في/http://justicesyria.org، تاريخ الاطلاع 2018/08/17.

[2] إياد يونس محمد القصلي، مرجع سابق، ص 248.

[3] عادل صابر راضي، "الفكر اللّيبراليّ السّياسيّ المعاصر: جون راولز نموذجًا"، **مجلّةالفلسفة**، العدد العاشر، 2013،ص 89.

*__المنفعية__:المنفعية تؤكد على أنّ التمييز بين الفعل الخير والسيء، يتحدد بحسب معيار الرفاهية أو المنفعة المترتبة عليه، وهي في الغالب الأعم، لا تهتم لا بالتوزيع ولا بالعدالة إلاّ إذا كان ذلك في صالح أكبر عدد ممكن من الأفراد من داخل المجتمع الإنساني. وبهذا، فهي تضحي بحقوق الأقليات، من أجل تحقيق ما يسمى بالرفاه العام.

كانت مهيمنة إلى حد بعيد على الفكر السياسي والاقتصادي والاجتماعي الحديث في العالم الليبرالي. العدالة والإنصاف حسب رولز هي قاعدة تقضي من جهة حق كل الأفراد في الاستفادة بالتساوي من نفس الحقوق الأساسية، ومن جهة ثانية عدم وضع عوائق أمام أولئك الذين بحكم مواهبهم الطبيعية أو ظروفهم، يوجدون في وضع أحسن، شريطة أن يكون لباقي الأفراد حق الاستفادة أيضا من هذا الوضع. ويقول "رولز" في هذا الإطار: "أن نظرية العدالة والإنصاف، هي تصور موائم للديمقراطية، وهي في ذات الوقت تصور ممنهج ومعقول بشكل كافي ومؤهل لأن يقدم بديلا عن النفعية التي هيمنت في إطار تقليد فلسفتنا السياسية. ولهذا، فإنّ المهمة الأولى لهذه النظرية هي تقديم أساس أكثر يقينية ومقبولية للمبادئ الدستورية وللحقوق وللحريات الأساسية مما تبدو النفعية قادرة على توفيره"،[1] ويقصد "جون راولز" من خلال هذه المقولة أن العدالة و الإنصاف تأتي ضد المنفعية حيث تسعى لتحقيق الصالح العام، ذلك باحترام حقوق وحريات الأقليات عكس المنفعية التي تضحي بالأقليات من أجل تحقيق الصالح العام، بذلك هي أقرب إلى الديمقراطية حيث تضمن التوزيع العادل للثروات و ضمان تحقيق الإنصاف و العدالة التوزيعية.

راولز يدرك أنّ هناك من الفروق والتّباينات في الميزات الفرديّة ما لا يمكن تقليله، طالما أنّ الطّبيعة لا تمنح كلّ إنسان نفس الميزات – الجسديّة والعقليّة – الّتي تمنحها لسواه، ورغم أنّه لا يمكن إلغاء هذه الفروق أو تحجيمها، إلّا أنّه يمكن تحجيم الآثار المترتّبة عليها، بحيث يمكن لمن هم أتعس حظًّا – ممّن لم تمنحهم الطّبيعة قدرًا كبيرًا من المواهب والقدرات – أن يستفيدوا من إنجازات الموهوبين والمتفوقين، ولا شكّ في أنّ هذه النّظرة غريبة عن المجتمعات المؤمنة بالاقتصاد الحرّ، والقائمة على السّماح للأفراد بحرّيّة إقامة المشروعات، وهي – في الوقت ذاته – غريبة عن المجتمعات الشّيوعيّة والاشتراكيّة؛ الّتي تلغي استقلال الفرد لحساب رفاهيّة المجتمع.[2]

---

[1] علي تتيات، محمد بلعزوقي، "جون راولز: العدالة بين السياسة والميتافيزيقا"، ترجمة: محمد هاشمي، **مجلة مدارات فلسفية**، المجلد 28، العدد05، 2004، ص، 99.

[2] أنطوني دي كرسبني، كينث مينوج، **أعلام الفلسفة السّياسيّة المعاصرة**، ترجمة :نصّار عبد الله، القاهرة: مكتبة الأسرة، 1996، ص ص، 123 – 124.

يمكن أن نعدّ ما ينادي به راولز في نظريّته للعدالة: هو إعادة توزيع نتائج الفرص الاقتصاديّة أو المنافع الاقتصاديّة في المجتمع، فهو لا يؤمن بأنّ وظيفة الحكومة تنحصر في حفظ النّظام الاجتماعيّ، بل تتعدّى ذلك إلى تحقيق العدل التوزيعي، على نحو يراعي مصلحة الشّرائح الأكثر والأشد احتياجًا في المجتمع.[1]

من خلال التطرق إلى بعض ما جاء في نظرية جون راولز حول العدالة، نجد أن هناك علاقة بين ما جاء فيها والعدالة الانتقالية، فتجسيد العدالة الانتقالية يكون من خلال إنصاف الضحايا والعدل في توزيع التعويضات وجبر الضرر، وكذلك إشراك الأفراد في إرساء منظومة القانون، التي يجب أن تتضمن العدل منعا لتجديد الممارسات الاستبدادية والانتهاكات التي كانت سارية في ظل النظام السابق، وتعزيز البناء الديمقراطي، فالعدالة الانتقالية تسعى للتوزيع العادل للثروات وتضمن احترام حقوق وحريات المجتمع، وهي نفسها أفكار نظرية العدالة والإنصاف عند "راولز".

المطلب الثالث: أهداف وفواعل العدالة الانتقالية

تسعى العدالة الانتقالية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، وهذا بمساهمة مجموعة من المؤسسات التي تتميّز بالتنوع إلى حد يصعب فيها حصرها أو حتى تنميطها بشكل دقيق. وتعود أسباب الاستعصاء في الحصر والتنميط لهذه المؤسسات إلى تنوع الأنظمة السياسية من جهة، واختلاف الفلسفات التي تعتمدها كل دولة في تحقيقها للعدالة، وما يترتب على ذلك من تأثير على المنهجيات والآليات التي يتم اعتمادها عند تصميم آليات العدالة الانتقالية. ومع ذلك، سنتطرق إلى تصنيف هذه المنظمات والمؤسسات إلى فواعل خارجية وأخرى داخلية، وإبراز أهم أهداف آليات العدالة الانتقالية.

[1] عبد الله المطيري، "جونرولز: فيلسوف الإنصاف نظريّته في العدالة سياسيّة وليست أخلاقيّة"، **صحيفة الشّرق الأوسط اللّندنيّة**،العدد 12744، 19 أكتوبر 2013، ص90.

أولا: أهداف العدالة الانتقالية

اتخذت العدالة الانتقالية في العالم حيزا كبيرا من الاهتمام، كونها وُضعت لتسوية التوترات الداخلية بطرق سلمية، وتهدف العدالة الانتقالية إلى مايلي:

1- **الوقف الفوري للعنف:** للوصول إلى حالة السلم المستقر عبر تحويل العلاقات من طابعها العدائي إلى التراحمي، وهذا بفضل آليات العدالة الانتقالية كالمحاكمات القضائية التي تمنع الإفلات من العقاب والتعويضات.

2- **إصلاح مؤسسات الدول القائمة:** مثل المؤسسات القضائية والسياسية والأمنية والتربوية والإعلامية، وغيرها من المؤسسات الأساسية في المجتمع، لأن شعور الفرد بالتغير محيطه الاجتماعي والمؤسسي والرمزي يؤثر في دائرة سلوكه، لتكتمل حلقة التغيير الاجتماعي.

3- **دعم ثقافة السلم:** ذلك أن العدالة الانتقالية تستلزم تقبل أغلبية المواطنين مسؤوليتهم الأخلاقية والسياسية لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان وفن العيش المشترك بنشر مبدأ التسامح وترسيخ ثقافة الديمقراطية ومواجهة ثقافة الصراع، لتأمين مستقبل الأجيال اللاحقة والعيش بسلام في ظل مؤسسات منتخبة بإرادة الشعب.

4- **تجاوز مخلفات الأزمة وانتهاكات الفترة الاستبدادية:** بضمان استقلالية الدولة وكفالة الحريات، وتخفيف معاناة الضحايا مثل عائلات المفقودين وضحايا الاغتيال السياسي والسجناء، عبر آليات العدالة الانتقالية المختلفة التي تتيح التعويض والتكفل المادي والمعنوي.[1]

5- **مكافحة الإفلات من العقاب:** تسعى العدالة الانتقالية لملاحقة مرتكبي الجرائم ضد الإنسانية ومسائلتهم عن الجرائم التي ارتكبوها بحق المجتمع في ظل النظام السابق

[1] الطاهر سعود، "المصالحة الوطنية في الجزائر: التجربة والمكاسب"، **مجلة سياسيات عربية**، العدد 34، 2018، ص44.

بغض النظر عن انتماءاتهم ومناصبهم، وتقديمهم للمحاكمات العادلة وفقا لما نصت عليها القوانين الوطنية والدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.[1]

6- **تحقيق المصالحة الشاملة والحقّة:** تسعى العدالة الانتقالية لإعادة بناء المجتمع من خلال إرساء المصالحة المجتمعية بين الأفراد بمختلف شرائح المجتمع دون تمييز على أساس عرقي أو مذهبي أو طبقي، وإرساء السلم المستدام في المجتمع ليكون بديلاً عن النزاعات والصراعات دون عودة، أي تجنب عودة الممارسات الاستبدادية السابقة في ثوب جديد.

7- **التخلص من ظاهرة الانتقام:** تحرص آليات العدالة الانتقالية على معالجة انتهاكات الماضي، فالمحاسبة والمساءلة هما وحدهما الكفيلان بابتعاد المتضررين والضحايا من اللجوء إلى عمليات خارج القانون كالانتقام التي من شأنها أن تفاقم حدة النزاع والخلاف بين مكونات المجتمع.[2]

8- **تعزيز وترسيخ الديمقراطية:** ومن خلال جهود العدالة الانتقالية في مواجهة الماضي وإرساء المحاسبة وإصلاح مؤسسات الدولة وإعادة هيكلتها فانها تسعى إلى تعزيز الديمقراطية وترسيخها.[3]

9- **إعادة الثقة بين المواطن ومؤسسات الدولة:** تسعى العدالة الانتقالية لاسترداد ثقة المواطنين بمؤسسات الدولة والمساهمة في دعم شرعية القانون والمؤسسات الديمقراطية الحدية من خلال إعماد آليات شفافة ومتنوعة وشاملة تمنع وقوع مثل هذه الانتهاكات في المستقبل.[4]

---

[1] ياسمين سووكا، "النظر إلى الماضي والعدالة الانتقالية: بناء السلام من خلال كشف المسؤوليات"، **المجلة الدولية للصليب الأحمر**، العدد 862، جوان 2006، ص29.

[2] عبد الكريم عبد اللاوي، **تجربة العدالة الانتقالية في المغرب**، القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2013، ص14-15.

[3] منيرة قبقوب، مرجع سابق، ص36.

[4] عادل ماجد، قواعد المصالحة الوطنية في المراحل الانتقالية: تطبيق على الوضع في مصر، **مجلة يتفكرون**، العدد02، 2014، ص40.

ثانياً: فواعل العدالة الانتقالية

هناك فواعل رسمية للعدالة الانتقالية وأخرى غير رسمية.

1- الفواعل الرسمية

تنقسم الفواعل الرسمية إلى قسيمين الأولى داخلية والثانية خارجية:

أ- الفواعل الرسمية الداخلية

- **السلطة التشريعية:** السلطة التشريعية هي هيئة تداولية لها سلطة تبني القوانين، تعد الهيئة التشريعية في الحكومات ذات النظام البرلماني السلطة الرسمية العليا وهي التي تعين المسئولين في السلطة التنفيذية.

تساهم السلطة التشريعية بشكل فريد في تطبيق آليات العدالة الانتقالية في الدول التي تمر بفترات انتقالية نحو الديمقراطية أو ما بعد الصراعات، وذلك من خلال إجراء نقاش برلماني حول مدى قبول تشكيل لجنة لكشف الحقيقة واتخاذ قرار بشأن تشكيلها،[1] كذلك تطوير واستمرار آليات العدالة الانتقالية من خلال فتح قنوات الاتصال مع القوى السياسية المعارضة لتشكيل لجنة كشف الحقيقة، كما تقوم السلطة التشريعية بتشريع القوانين الكفيلة بتعويض المتضررين بما ينسجم وحجم الضرر الذي وقع عليهم، وكذا تشريع قوانين العدالة الانتقالية، ومثال على ذلك قانون العدالة الانتقالية في تونس.[2]

- **السلطة التنفيذية:** تعتبر السلطة التنفيذية في النظام الرئاسي محور عملية القيادة السياسية، وتلعب الدور الأكبر في العملية السياسية، بالإضافة إلى كونها محور التنفيذ الأول للسياسات العامة. لذلك فإن إنجاح مسار العدالة الانتقالية يجب أن يأخذ في الاعتبار وضع السلطة التنفيذية داخل الدولة التي تتولى مهام تنفيذ آليات وتدابير العدالة الانتقالية وتضمن الإقبال

[1] الاتحاد البرلماني الدولي، مرجع سابق، ص15.

[2] نور عبد الاله، **تقييم مجلس النواب فيما يخص مشروع المصالحة الوطنية والعنف الطائفي**، بغداد: مركز دراسات النهرين، 2010، ص110.

المتزايد على المشاركة في العملية السياسية داخل البلاد من ناحية، وتطوير الثقافة السياسية من ثقافة سلبية إلى ثقافة ايجابية تهتم بالمشاركة في العملية السياسية وفي مسار العدالة الانتقالية بهدف استكمال مراحل الحكم الديمقراطي. وخلال الفترة الانتقالية تقوم السلطة التنفيذية بتنفيذ المهام والصلاحيات المتمثلة في إجراء استفتاء عام على مقترحات بشأن إدخال تعديلات وإضافات على الدستور المعمول به في الفترة الانتقالية أو على قانون العدالة الانتقالية، كذلك إعادة تشكيل الحكومة، وذلك بإشراك ممثلي المعارضة في أجهزة السلطة التنفيذية، بما فيها الوزرات، والإدارات، وأجهزة الحكم المحلي، والأجهزة القضائية، وأجهزة إنفاذ القانون، بما يتناسب وتمثيل جميع الجوانب في لجان العدالة الانتقالية لضمان نجاحها.[1]

- **السلطة القضائية:** السلطة القضائية هي سلطة الفصل في المنازعات المعروضة أمامها وهي ثالث سلطات الدولة، تعتبر السلطة القضائية في أي نظام سياسي عصب الفصل في المنازعات وضمان تحقيق العدالة ليس فقط بين المواطنين ولكن أيضا بين مؤسسات الدولة المختلفة.

وتؤدي السلطة القضائية دورا هاما في مسار العدالة الانتقالية وذلك من خلال محاكمة الجناة وضمان عدم إفلاتهم من العقاب، كما أن إصلاح المنظومة القضائية هو من الآليات الأساسية للعدالة الانتقالية، وهو أمر لابد منه في النظام السياسي حتى يضمن كفاءة وفعالية هذه السلطة الهامة التي تمثل الركن الأساسي في الفصل بين المنازعات، ولضمان نجاح مسار العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي، ولهذا فإن القيادة السياسية يجب أن تضع إصلاح السلطة القضائية على قائمة أولويات الإصلاح في الفترات الانتقالية، وفي مسارات العدالة الانتقالية دونها لا يمكن لهذا المسار أن ينجح.[2]

[1] قادة هواري، "العدالة الانتقالية...الوجه الآخر"، **مجلة المعيار**، العدد 05، ديسمبر 2018، ص95.

[2] مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، أدوات سيادة القانون لدول ما بعد الصراع، رسم خريطة قطاع العدالة، نيويورك، **الأمم المتحدة**، 2006، ص16.

ب- الفواعل الرسمية الدولية

- الأمم المتحدة

يبرز دور الأمم المتحدة في دعم مسار العدالة الانتقالية من خلال المؤتمرات الأممية التالية:

✓ ميثاق الأمم المتحدة 1945

وقع ميثاق الأمم المتحدة في 26 جوان 1945 في سان فرانسيسكو في ختام مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بنظام الهيئة الدولية وأصبح نافذا في 24 أكتوبر 1945، ويعتبر النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية جزءا من الميثاق.

يعتبر ميثاق الأمم المتحدة واحد من أهم مصادر العدالة الانتقالية خاصة مواد الميثاق التي تتناول حقوق الإنسان.حيث أن مجال العدالة الانتقالية أو مواصلة العدالة الشاملة أثناء فترات الانتقال السياسي يهتم بتنمية مجموعة واسعة من الاستراتيجيات المتنوعة لمواجهة ارث الانتهاكات.

ووضع الميثاق على عاتق المجلس الاقتصادي والاجتماعي موضوعان يتعلقان برعاية حقوق الإنسان، فعلى المجلس أن يقدم توصيات من أجل تأمين الاحترام الفعلي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع. وكذلك على المجلس أن ينشئ لجانا للشؤون الاقتصادية والاجتماعية لتعزيز حقوق الإنسان. وتعزز مواد ميثاق الأمم المتحدة الأخرى حقوق الإنسان من خلال دعم الروافد التي تصب أيضا في صلب حقوق الإنسان كحفظ الأمن والسلم الدوليين الذي يعتبر من أهم مقاصد الأمم المتحدة وإنماء العلاقات الودية بين الأمم و تحقيق التعاون الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.[1]كمثال على ذلك وضع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة العليا لحقوق الإنسان مشروع أولي لدعم إصلاح المنظومة القضائية و مسار العدالة الانتقالية في تونس تم تنفيذه ما بين ماي 2012 وأكتوبر 2014. شمل هذا المشروع مساعدة

[1] إياد يونس محمد القصلي، مرجع سابق، ص257.

السلطات و المجتمع المدني في صياغة رؤية إستراتيجية لإصلاح المنظومة القضائية و وضع مسار تشاركي للعدالة الانتقالية توج في ديسمبر 2013 باعتماد القانون المنظم للعدالة الانتقالية.

وبناء على النتائج المحققة، تمت صياغة مشروع جديد ل "دعم تفعيل مسار العدالة الانتقالية" الذي يمثل استمرار للمشروع السابق و يهدف إلى تعزيز النتائج التي تم تحقيقها خاصة من خلال تقديم الدعم للآليات المنصوص عليها في القانون العضوي المتعلق بتنظيم العدالة الانتقالية.[1]

- **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 1948/12/10.**

يعتبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الوثيقة الأساسية للتعريف بحقوق الإنسان، باعتبار حقوق الإنسان هي محور الحماية التي توفرها العدالة الانتقالية، حيث هناك التزام عام بحماية هذه الحقوق في النظامين القانونيين الداخلي والدولي ولاسيما الحقوق الأساسية للإنسان التي لا يجوز المساس بها حتى في الحرب.

ومن مميزات العدالة الانتقالية أنها تتعامل مع الجرائم الخطرة كالإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وغيرها و هذا ما بينه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حيث تركز آليات العدالة الانتقالية في فترات الانتقال من الديكتاتوريات والى الديمقراطية على معالجة إرث انتهاكات حقوق الإنسان.[2]

- **المفوضية السامية لحقوق الإنسان**

أنشأت عام 1993 بموجب قرار 141/48 للجمعية العامة للأمم المتحدة، يبرز دورها خلال اتفاقات حقوق الإنسان التي وضعتها وهي:

[1] فخري رشيد المهنا، صالح ياسين داوود، **المنظمات الدولية**، الموصل: دار ابن الأثير للطباعة والنشر، 2017، ص264.

[2] Mottet Carol, Christian, la justice transitionnel une voie vers la réconciliation et la construction d'une paix durable, **conference paper diling with the past-series**, N 01, 2011, p59.

- **الاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان**

الاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان هي وثائق واتفاقيات عالمية توضع من قبل مفوضية الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان. عند حصول مرحلة انتقالية في أي دولة من الدّول، فغالبا ما تعاني تلك الدولة من أزمة قانونية وذلك بسبب سقوط النظام القديم وإلغاء الدستور النافذ في عهده ويرافق ذلك الكثير من الضغوطات المحلية والدولية لتبني قوانين معينة أو نهج معين تحاول قوة منتبذة فرضه. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لم يتمتع بقوة قانونية ملزمة، فكان لابد من وضع اتفاقيات متعلقة بتلك الحقوق وهكذا انطوت الخطوات التالية للإعلان العالمي لحقوق الإنسان على وضع معاهدات عرفت باسم اتفاقيات حقوق الإنسان، والدول التي تصادق على هذه الاتفاقيات فإنها توافق رسميا على الامتثال لها، وفي مقدمة الاتفاقيات العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إضافة إلى عدد من الاتفاقيات الأخرى بحقوق الإنسان، ومن بين هذه الاتفاقيات نذكر:

- الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاّإنسانية.

- **مجلس الأمن**

هو أحد أهم أجهزة الأمم المتحدة ويعد المسؤول عن حفظ السلام والأمن الدوليين طبقا للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ولمجلس الأمن سلطة قانونية على حكومات الدول الأعضاء لذلك تعدّ قراراته ملزمة للدول الأعضاء.

إنّ الأهداف الموكلة إلى الأمم المتحدة في تحقيق السلام، والحرية، والتنمية، تتلخص في ديباجة الميثاق والمادة 129، فهو المسئول عن صون السلم والأمن الدوليين وذلك بترخيص من

قبل المجلس بموافقة البلد المضيف بموجب الميثاق، حيث تلتزم الدول الأعضاء بقبول قرارات المجلس وتنفيذها.

في سياق العدالة الانتقالية، عندما ينشأ نزاع يتم توجيه انتباه مجلس الأمن إليه، الذي يلزم الأطراف بشكل عام بالتوصل إلى اتفاق بالوسائل السلمية لتجسيد آليات العدالة الانتقالية في المراحل الانتقالية، ويجوز للجنة الخاصة أيضا تعيين ممثلين خاصين في الدول التي تمر بمراحل انتقالية عقب نزاع ومراقبة عملية تطبيق العدالة الانتقالية، وتقديم طلب للأمين العام للسعي لدعم مسار العدالة الانتقالية، أو فتح تحقيقات بخصوص الانتهاكات الممارسة في فترة النظام السابق، أو تقديم وساطة، وعندما ينحرف أحدهم في نزاع مسلح يسعى المجلس إلى وضع حد له في أسرع وقت ممكن وغالبا ما يصدر المجلس توجيهات وقف أطلاق النار التي تقدم مساهمة حاسمة للحد من النزاع.[1]

2- الفواعل غير الرسمية

من فواعل العدالة الانتقالية غير الرسمية نجد المجتمع المدني ووسائل الإعلام:

أ- المجتمع المدني

هو مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين المجتمع والدولة، وهو مجتمع مستقل إلى حد كبير عن إشراف الدولة المباشر، يتميز بالاستقلالية، والتنظيم التلقائي، وروح المبادرة الفردية والجماعية، والعمل التطوعي، والحماسة من أجل خدمة المصلحة العامة، والدفاع عن حقوق الفئات الضعيفة،[2] ويؤدي كل من المجتمع المدني المحلي والعالمي دوراً هاماً في تطبيق العدالة الانتقالية.

[1]René-Jean Dupuy, « Le Conseil de Sécurité, directoire mondial ? », **Enjeux du monde, bilans et perspectives 1992**, Forum du futur, Paris : édition baudelaire, 1992, pp. 32-35.

[2]أماني قنديل، **المجتمع المدني في العالم العربي، دراسة للجمعيات الأهلية العربية**، القاهرة: دار المستقبل العربي، 1994، ص11.

بالنسبة **للمجتمع المدني الوطني**، وباعتبار منظمات المجتمع المدني منظمات مستقلة عن إشراف وسيطرة الدولة، كونها تستند إلى التنظيم التلقائي وروح المبادرة، والعمل التطوعي وخدمة المصلحة العامة والدفاع عن حقوق المواطن وفق أسلوب قانوني منظم فإن لها دور فعال في توجيه المواطنين، وبالتالي تمارس رقابة على تصرفات الحكومة، فالمجتمع المدني هو الضمانة الحقيقية لتطبيق نصوص الدستور والقوانين بشكلها الصحيح و صماماالأمان ضد استبداد الدولة.[1]

ومن أهم الأدوار منظمات المجتمع المدني في دعم مسار العدالة الانتقالية، هو رفع الوعي عند المواطنين لضرورة للالتزام بالقانون، ومخاطر الانزلاق بحالات الانتقام الفردية التي لن تنتهي إلا بوجود محاكمات شرعية ذات مصداقية، أي أنها ترتبط ارتباطا وثيقا بتطبيق مفهوم العدالة الانتقالية، وبالتالي بروز أهمية المجتمع المدني والدور التكاملي لعمل الدولة وبناء علاقة المواطن بالدولة على أسس القانون والعدالة والشفافية وخصوصا في المرحلة الانتقالية، كما يبرز دوره أثناء فترة التعويض وجبر الضرر والمحاسبة كمراقب لعمل السلطات في هذا المجال.[2]

أما بخصوص **دور المجتمع المدني العالمي** (المنظمات غير الحكومية الدولية)، باعتبار المنظمات الدولية غير الحكومية هي هيئات ومراكز ومؤسسات وجمعيات تطوعية اعتبارية دائمة ذات طابع دولي ومستقلة عن الحكومة تتمتع بالشخصية القانونية وتسعى لتحقيق هدف ما.[3] تملك المنظمات غير الحكومية مؤهلات وإمكانيات معتبرة جعلت منها أحد أهم الفواعل المعنية بإعادة بناء مرحلة ما بعد النزاع، وفضلا عن خبرتها الميدانية الكبيرة في مهام ذات صلة ببناء السلام كالإغاثة وبناء القدرات.

تلعب المنظمات الدولية غير الحكومية دورا فعالا في إنجاح مسار العدالة الانتقالية للدول التي تمر بمرحلة انتقالية، وهذا من خلال مختلف النشاطات التي تقوم بها اتجاه عدد من الفواعل

---

[1] Congrès national sur la justice transitionnelle: Acteurs de la société civile, IVD et décideurs politiques en conclave ,sur : Publié le 2 Novembre, 2016.

[2] مصطفى بوجعبوط، مرجع سابق، ص35.

[3] مصعب شنين، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في دعم عملية التحول الديمقراطي في تونس (2011-2016)، **أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في ميدان العلوم السياسية**، تخصص إدارة المنظمات الدولية والإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2017/2016، ص23.

السياسية في هذه الدول كتدريب الأحزاب السياسية والبرلمانيين على إدارة الحملات الانتخابية ومختلف الإجراءات البرلمانية، ففي تونس قام مركز "كارتر" الأمريكي بمراقبة الكثير من الجولات الانتخابية خاصة بعد التحولات التي شهدتها تونس منذ 2011 والذي تم بموجبه إسقاط النظام السياسي للرئيس "زينا لعابدين بن علي"، ويصدر المركز عدة تقارير متعلقة بسير العمليات الانتخابية لدعم مرحلة التحول الديمقراطي تشمل مجموعة من المجالات كتسجيل الناخبين، وتقديم الترشحات. أما فيما يتعلق بالأدوار الإنسانية للمنظمات الدولية غير الحكومية تقوم برصد انتهاكات حقوق الإنسان كارتكاب المجازر وحالات الاختفاء القسري بالإضافة إلى سجناء الرأي وغيرها من الانتهاكات، مما يسهل إجراءات العدالة الانتقالية.[1]

تعتمد المنظمات الدولية غير الحكومية، في إطار دعم مسار العدالة الانتقالية، الضغط على الأطراف المنتهكة لحقوق الإنسان من خلال إصدار التقارير والإعلام بشأن تلك الانتهاكات من أجل تحريك الرأي العام الدولي، وتجدر الإشارة أنا لأدوار السياسية والإنسانية للمنظمات الدولية غير الحكومية غالبا ما شكلت ومازالت تشكل مصدر قلق للكثير من الأطراف السياسية وعلى رأسها الأنظمة السياسية في الدول العربية بصفة.[2]

ومن أهم المنظمات الدولية غير الحكومية نذكر:

- **المركز الدولي للعدالة الانتقالية**

هي منظمة دولية غير حكومية متخصصة في مجال العدالة الانتقالية أنشئت عام 2001، مقرها الرئيسي نيو يورك يعمل المركز على مساعدة المجتمعات التي تمر بالمرحلة الانتقالية في معالجة إرث الماضي من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وعلى بناء الثقة المدنية في مؤسسات الدولة كحماية حقوق الإنسان.

[1] مصطفى بلعور، شنين مصعب، "إشكالية عمل المنظمات الدولية غير الحكومية في دول الحراك العربي"، **مجلة دفاتر السياسية والقانون**، العدد 15، جوان 2016، ص404.

[2] عادل زقاغ، هاجر خلالفة، "عقبات تفعيل دور المنظمات غير الحكومية في حوكمة عمليات بناء السلام"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، العدد 11، 2014، ص 274-275.

وذلك من خلال تأمين المساعدة الفنية والمعرفة المتعلقة بتجارب مقارنة ذات صلة في مجال العدالة الانتقالية في شتى أنحاء العالم، كما يقوم المركز بإجراء الأبحاث والتحاليل وتعديد التقارير حول تطورات العدالة الانتقالية في العلم.[1]

ب- وسائل الإعلام

وسائل الإعلام هي الطرق والأدوات التي تنتقل عبرها المعلومات والأخبار، وقد تطوّرت وسائل الإعلام عبر التاريخ، حتى شهدت أوج تطورها في عالمنا اليوم، حيث ساهمت التكنولوجيا الحديثة في نقل المعلومات عبر العالم في أجزاء من الثانية.[2]

بوسع الإعلام، من خلال التغطية الدقيقة ومعاملة العدالة الانتقالية كقضية ذات أهمية اجتماعية، أن يساعد في تحفيز الاهتمام العام ودعم المشاركة العامة في جهود العدالة الانتقالية.[3] ويمكن تدعم التغطية الإعلامية جهود العدالة الانتقالية من خلال إبراز الأحداث والانتهاكات في ظل النظام السابق، وتحديد هوية الضحايا، والمسؤولين عن الانتهاكات. ويمكن للتغطية الإعلامية تحفيز النقاش حول كيفية تعويض الضحايا وضمان عدم تكرار العنف المنهجي، وهناك أمثلة لا تعد ولا تحصى التي كانت حاسمة في تعزيز حقوق الضحايا ونصرة المساءلة وحتى تحفيز عمليات العدالة الانتقالية عن طريق الكشف عن الحقائق المخفية حول الجرائم ومرتكبيها. ففي جنوب أفريقيا، أدت وسائل الإعلام دورا أساسيا في إبراز جهود لجنة الحقيقة والمصالحة.[4] من ناحية أخرى، نموذج البيرو ودول يوغوسلافيا السابقة، والعديد من السياقات الانتقالية الأخرى، تُظهر أن وسائل الإعلام قد أدت في كثير من الأحيان دورا سلبيا في نقل المعلومات حول محاكمات جرائم الحرب أو لجان الحقيقة، وغالبا ما رسخت مفاهيم عامة خاطئة وأججت الاستقطاب السياسي في مجتمعات ممزقة بالفعل، ما أثر سلبا على مسار التحول

---

[1] المركز الدولي للعدالة الانتقالية، من نحن، 2002، في: **http://www.ictj.org** ، تاريخ الاطلاع 2019/06/25.

[2] محمد منير حجاب، **وسائلا لاتصال**، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2008، ص 349.

[3] المركز الدولي للعدالة الانتقالية، العملية الانتقالية في تونس : دور الإعلام،2014/3/27 ، في **https://www.ictj.org**، تاريخ الاطلاع 2018/6/24.

[4] المركز الدولي للعدالة الانتقالية، العدالة الانتقالية والإعلام علاقة رئيسية غير أنها مهملة،2016/10/30، في **https://www.ictj.org**، تاريخ الاطلاع (2018/6/24).

الديمقراطي وعلى تجربة العدالة الانتقالية لهذه الدول. غالبا ما تنشأ هذه الآثار السلبية من تسييس التغطية الإعلامية، وسردية "نحن" في مقابل "هم"، وجهل للإجراءات والمفاهيم القانونية الخاصة بالعدالة الانتقالية من قبل بعض الإعلاميين[1].

تساهم كل من الفواعل الرسمية وغير الرسمية في تفعيل آليات العدالة الانتقالية، ويعتبر تدخلها من مسببات نجاحها في تحقيق تحول ديمقراطي ناجح.

يتّضح لنا من خلال هذا المبحث أن العدالة الانتقالية مجموعة كاملة من العمليات والآليات المختلفة التي تنفذها الدولة للتعامل مع انتهاكات واسعة النطاق ارتكبت في الماضي، بهدف تأسيس المسؤوليات لتحقيق العدالة والمصالحة، وتخضع آليات العدالة الانتقالية لمتطلبات تحديد السياق والتكيف مع ظروف المجتمع، يتم تنظيمها دائما حول أعمدة رئيسية محددة وفقا لمعايير القانون الدولي العام والقانون الدستوري، وتتداخل في معناها مع المفاهيم الأخرى التي سبق ذكرها وتشترك في كونها تبحث عن الحقيقة وارساء دولة القانون. كما أن الفواعل المتدخلة في العدالة الانتقالية عديدة وتساهم كل منها على حدا في صياغة وتوجيه أهداف العدالة الانتقالية، وتختلف هذه الأهداف من دولة لأخرى ولكنها تشترك في السعي إلى تحقيق تحول ديمقراطي سلمي سلس ومعالجة انتهاكات الماضي ومنع تجددها مستقبلا.

[1] محمد منير حجاب، مرجع سابق، ص80.

خلاصة واستنتاجات:

من خلال ما تم التطرق إليه في هذا الفصل المفاهيمي يمكن استخلاص أن العدالة الانتقالية توفر آليات عملية لتسيير فترات التحولات السياسية من الأنظمة الاستبدادية الديكتاتورية أو من الصراعات الأهلية نحو النظم الديمقراطية، ولمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان السابقة، والفظائع الجماعية، أو أي أشكال أخرى من الصدامات الشديدة وهي سبيل من أجل تسهيل الانتقال السلمي والسلس إلى نظم أكثر ديمقراطية. لكن هناك تحديات عديدة تواجه هذه التحولات.

إن مفهومي التحول الديمقراطي والعدالة الانتقالية متداخلين، وهذا يظهر خلال هدف العدالة الانتقالية المتمثل في تسيير المراحل الانتقالية والسعي لإنجاح مسار التحول الديمقراطي.كما أن التحول الديمقراطي يحتاج الى آليات ومؤسسات توفرها له العدالة الانتقالية لضمان نجاحه. سنظهر هذه العلاقة من خلال دراسة آليات العدالة الانتقالية وتوضيح دورها في مسار التحول الديمقراطي في الفصل الموالي.

الفصل الثاني:

دور العدالة الانتقالية في دعم مسار التحول الديمقراطي

تُخلف الصراعات الطويلة انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، والتي من المحتمل أن تحدث انقساما اجتماعيا إذ لم تتم معالجتها، فيتولد جو عام من عدم الثقة بين الجماعات المكونة للمجتمع، كذلك ينتشر جو من انعدام ثقة المجتمع ومكوناته بمؤسسات الدولة والنظام السائد ما سيكون سببا في عرقلة بناء الأمن وإبطاء التنمية وإعاقة تحقيق أهداف التنمية البشرية والاقتصادية والانحراف عن أهداف تحقيق الأمن والسلم الأهلي، فتضعف سيادة القانون وتصبح الفرصة متاحة لتكرار دورة العنف، ما يدفع بالعديد من الدول إلى تبني آليات العدالة الانتقالية لمعالجة انتهاكات الماضي وضمان انتقال سلمي وسلس للسلطة.

من خلال هذا الفصل سنقوم بدراسة بعض تجارب العدالة الانتقالية في العالم و إبراز أهم آليات و متطلبات العدالة الانتقالية و كيف تساهم في مرحلة التحول الديمقراطي، وأخيرا سنقوم بإبراز دور العدالة الانتقالية في دعم مسار التحول الديمقراطي. وقد قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: آليات وشروط العدالة الانتقالية.

المبحث الثاني: تجارب العدالة الانتقالية كآلية للتحول الديمقراطي.

المبحث الثالث: تقييم دور العدالة الانتقالية في دعم مسار التحول الديمقراطي.

المبحث الأول:

آليات وشروط العدالة الانتقالية

إن عملية التحول من نظام ديكتاتوري إلى نظام ديمقراطي تكون بحاجة ماسة للاعتماد على آليات تسرع في عملية التحول الديمقراطي تتمثل بالأساس في العدالة الانتقالية، كما تسعى شروطط هذه الأخيرة لتفعيل آلياتها لضمان نجاحها وبالتالي نجاح مسار التحول الديمقراطي. قسمنا المبحث إلى مطلبين، المطلب الأول خصصناه لدراسة آليات العدالة الانتقالية والثاني لشروطها.

المطلب الأول: آليات العدالة الانتقالية ودورها في دعم مسار التحول الديمقراطي

العدالة الانتقالية مبنية و مرتكزة على عدة آليات، من خلالها يحاول القائمون عليها الوصول إلى هدف محدد في تحقيق المصالحة الوطنية و بناء دولة ديمقراطية، و منها نذكر:

أولًا: المحاكمات والملاحقات القضائية

تعتبر المرتكز الأساسي للعدالة الانتقالية لما لها من أهمية كبرى في إعادة الثقةفي سيادة القانون، وترميم العلاقة بين المواطن ومؤسسات الدولة بشكل عام، فهي تشمل تحقيقات قضائية مع المسؤولين على ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان، و كثيرا ما يركز التحقيقات على من يعتقد أنهم يتحملون القدر الأكبر من المسؤولية عن الانتهاكات الجسيمة أو الممنهجة.[1] ويمكن القول أن أول إعمال لهذه الآلية كان مع محاكمات "نور مبرج" التي أقيمت للنازيين في ألمانيا بعد الحرب العالمية الثانية في عام 1945، و هناك عدد من الدول التي أجرت محاكمات من هذاالنوع مثل الأرجنتين التي تعد أول دولة في العالم تحاكم قادة الجيش بسبب ممارستهم انتهاكات لحقوق الإنسان عام 1983، و في التشيلي عام 1990، وكذا محاكمة صدام حسين و إعدامه عام 2006.

[1] أحمد شوقي بنيوب، **العدالة الانتقالية بتونس أسس نظرية، تطبيقات عملية و تصورات مستقبلية**، بيروت: أكاديمية العدالة الانتقالية، 2013/2014، ص،ص، 18،25.

وتجري المحاكمات إما محليا عن طريق المحاكم الوطنية داخل البلد التي تمت فيه الانتهاكات أو عن طريق محاكم دولية، وهناك المحاكم المختلطة أو الهجينة التي تعمل تحت إشراف مشترك من الأمم المتحدة والدول التي وقعت فيها الانتهاكات، و قد أقيمت مثل هذه المحاكم المختلطة في سيراليون عام 2002 للنظر في الجرائم الخطيرة التي حدثت في عام 1996،[1] ولبنان في 30 ماي 2007 بهدف محاكمة جناة مزعومين كانوا وراء سلسلة من محاولات اغتيال وجرائم قتل استهدفت شخصيات سياسية وإعلامية لبنانية بارزة منذ عام 2004، كذلك المحكمة المختلطة الخاصة بكمبوديا في 13 ماي 2003 لمحاكمة مرتكبي جرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب والإبادة والانتهاكات الخطيرة للقانون الجنائي الكمبودي، و القانون والأعراف الإنسانية الدولية والاتفاقيات الدولية التي تعترف بها كمبوديا وذلك أثناء الحرب الأهلية الكمبودية بين عام 1975 و1979.[2]

تعد المحاكمات والملاحقات القضائية أساس وعماد العدالة الانتقالية، بحيث تساهم في إنجاح عملية التحول الديمقراطي وضمان الثقة بين المواطنين ومؤسسات الدولة وإرساء دولة القانون.

ثانيًا: لجان الحقيقة والعدالة والإنصاف

تسمى كذلك بلجان العدالة والإنصاف ولجان المعالجة. وهي هيئات غير قضائية تجري تحقيقات بشأن الانتهاكات التي وقعت في الماضي، وإصدار تقارير، وتوصيات بشأن سبل معالجة الانتهاكات و الترويج للمصالحة، وتعويض الضحايا و إحياء ذكراهم، وتقديم مقترحات لمنع تكرار هذه الانتهاكات مستقبلا. تشترك لجان الحقيقة عموما في عدد من السمات هي:

- هيئات مؤقتة غالبا ما تعمل لمدة عام أو عامين.

[1] نفس المرجع، ص 25.

[2] عادل جدادوة، "المحاكم المختلطة نموذج جديد للعدالة الدولية"، **مجلة الفقه والقانون**، العدد 13، نوفمبر 2013، ص ص، 198-199.

- هيئات معترف بها رسميا، مفوضة من قبل الدولة و تستمد صلاحياتها منها، وفي بعض الأحيان من المعارضة المسلحة.
- هيئات غير قضائية تتمتع بقدر من الاستقلال القانوني.
- تنشأ عادة في غمار التحول و الانتقال، إما من الحرب إلى السلام أو من الحكم التسلطي إلى الديمقراطي.
- تصب اهتمامها على معالجة انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في ظل النظام السابق.
- تحقق في أنماط انتهاكات معينة ارتكبت على مدار فترة من الزمن محددة قانونيا.
- تختم عملها بتقديم تقرير نهائي يضم استنتاجاتها وتوصياتها.[1]

ومن أمثلتها: لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب إفريقيا عام 1995، هيئة الحقيقة والعدالة في البيرو عام 2001، هيئة الحقيقة والكرامة في تونس عام 2014، هيئة الإنصاف والمصالحة في المغرب عام 2004، ومن مهامها تنظيم جلسات الاستماع التي نشرحها فيما يلي:

- جلسات الاستماع

هي جلسات يتلقى أعضاء لجان الحقيقة مباشرة أثناءها، وأمام الرأي العام الوطني، للاستماع إلى إفادة الضحايا أو الشهود بخصوص انتهاكات وأفعال مست بشكل عميق الضحية أو عائلتها أو المجموعة التي تنتمي إليها، وأثرت بشكل بالغ في المجتمع. يتم اختيار الحالات والمواضيع التي تشكل نماذج مثالية، وتسعى لجان الحقيقة إلى إثراء التحريات من خلال شهادات الضحايا بتأويلهم الخاص للواقع، وضمان عدم تكرار ما جرى. طبقت جلسات الاستماع في دول أمريكا اللاتينية وعرفتها تجربة البيرو كفضاء ساهم في بعث قيم المصالحة الوطنية، قبل أن تنتشر على نطاق واسع في تجربة جنوب إفريقيا.[2]

[1] مرجع سابق، ص ص 29-30.

[2] أحمد شوقي بنيوب، **العدالة الانتقالية بتونس أسس نظرية، تطبيقات عملية و تصورات مستقبلية**، مرجع سابق، ص33.

تؤدي جلسات الاستماع دور بارز في دعم مسار التحول الديمقراطي، إذ تقوم لجان الحقيقة و العدالة و الإنصاف بتقريب الضحايا من بعضهم البعض و ذلك من خلال جلسات الاستماع، و تقربهم كذلك من مؤسسات الدولة و ذلك عبر التحريات التي تقوم بها و محاكمة مرتكبي الجرائم و بذلك تضمن الدولة تحول ديمقراطي سليم بعيدا عن الانتقام.

ثالثا: برامج التعويض و جبر الضرر

إنّ محاكمة مرتكبي الجرائم و تكوين لجان حقائق لرصد شهادات الضحايا تستلزم تعويضا لهؤلاء الضحايا من أجل السير نحو تحقيق العدالة الانتقالية، وهذا التعويض يكون من جانبين: تعويض مادي و الآخر معنوي.

1-التعويض المادي

يقوم على أساس تعويض الضحايا ماديا عن الضرر اللاحق بهم، يكون في شكل رواتب ومنح للضحايا وذويهم، برامج التكفل الصحي البدني و النفسي، برامج إعادة الإدماج الاجتماعي والإداري والمهني، برامج إعادة إعمار المناطق المهمشة التي كانت مسرحا للانتهاكات، تقديم ضمانات بعدم تكرار ما اقترف من انتهاكات، ومن أمثلته نذكر: التعويضات المادية التي قدمها النظام الديمقراطي في الشيلي لضحايا حكم "بينوشي" الديكتاتوري، إذ خصص لكل عائلة من عائلات المفقودين منحة شهرية قدرت قيمتها ب500 دولار.[1]

2- التعويض المعنوي

وذلك من خلال رد الاعتبار للضحايا ومساندتهم معنويا بتقديم تعويضات رمزية، ومن أبرز صوره نذكر:

[1] نعيمة عزوق، دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس كنموذج (2017/2011)، مرجع سابق، ص327.

أ- الاعتذار العلني والرسمي

أي تقديم الاعتذارات الرسمية والعلنية، الشفوية والمكتوبة، وإبداء الندم على ذلك، والاعتراف بالجرائم والانتهاكات المرتكبة، ما يساعد على نجاح التحول الديمقراطي وانتشار روح التسامح في ظل النظام الديمقراطي الجديد.[1]من أبرز الدول التي طبقت إجراءات التعويض المعنوي نجد جنوب إفريقيا، حيث قدم بعض الجناة اعتذارات رسمية وعلنية شفوية ومكتوبة للضحايا في جلسات الاستماع والصفح، التي نظمتها لجنة الحقيقة و المصالحة، كما صدر الاعتذار شخصيا من الرئيس الأسبق لجنوب إفريقيا في نظام الأبرتايد "فريديريك دوكلارك" الذي كان مسؤولا عن المآسي التي لحقت بالضحايا جراء سياسات الميز العنصري،[2] وفي عام 2010 اعتذر رئيس سيراليون رسميا للنساء، ضحايا النزاع المسلح في بلاده منذ 10 سنوات.[3]

ب- إحياء الذاكرة الوطنية والجماعية

وهو نوع من تكريم الضحايا وإعادة الاعتبار لهم والتخفيف عن ذويهم من جهة، ومن جهة أخرى فإنه نوع من حفظ الذاكرة الجماعية للشعوب عن طريق تنظيم الاحتفالاتوإقامة النصب التذكارية المخلدة لتضحيات الضحايا، وتسمية الشوارع والساحات العامةبأسمائهم.ومن الأمثلة على ذلك متحف "تيريزين" في التشيك، ومتحف المقاطعة 06 في جنوب افريقيا، وجدار "مايا لينز" التذكاري في واشنطن الذي يحكي عن حرب فيتنام.[4]

---

[1] أحمد شوقي بنيوب، **العدالة الانتقالية بتونس أسس نظرية، تطبيقات عملية وتصورات مستقبلية**، مرجع سابق، ص ص، 33، 34.

[2] نعيمة عزوق، دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس كنموذج (2017/2011)، مرجع سابق، ص ص، 327-328.

[3] المركز الدولي للعدالة الانتقالية، مفهوم وتحديات جبر الضرر الجماعي، **تقرير الرباط**، المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، 12-14 فيفري 2009، ص35.

[4] منيرة قبقوب، مرجع سابق، ص42.

تعتبر التعويضات المعنوية من الآليات التي تساعد على إنجاح مسار التحول الديمقراطي، من خلال تمكين الضحايا من تجاوز انتهاكات الماضي وتوفير جو خالي من الحقد بين المواطنين والدولة.

رابعًا: منح العفو المشروط

ويقصد به منح عفو مشروط باعتراف منتهكي حقوق الإنسان واعتذارهم رسميًا وعلنيًا شفويا وكتابيًا للضحايا في جلسات الاستماع وجلسات الصلح التي تنظمها لجان الحقيقة والعدالة والإنصاف، مع إظهار الاستعداد للتعاون مع النظام الديمقراطي الجديد لإنجاح التحول الديمقراطي.[1]

على الرغم من أن الأمم المتحدة تعارض سياستها تدابير العفو عن جرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، إلا أنها تقر بتطبيق تدابير العفو عندما لا تكون ظروف المقاضاة مهيأة بالكامل، أثناء صراع مسلح أو في أعقابه مباشرة، سعيا منها إلى ضمان بقاء الباب مفتوحا أمام العدالة، إذا مجال العفو مرتبط هنا بشروط محددة، و لعل أبرزها أن العفو يرد على جرائم محددة ارتكبت قبل اعتماد حكم العفو، أو إبطال أي مسؤولية قانونية سبق إثباتها بأثر رجعي، و على هذا الأساس لابد من التفرقة بين إجراءات العفو وبعض الإجراءات القانونية الأخرى التي قد تختلط به كالصفح والحصانة الرسمية، على أساس أن الصفح هو إجراء رسمي يعفي مجرما مدانا أو مجرمين مدانين من تنفيذ العقوبة الصادرة بحقه أو بحقهم، بشكل كامل أو جزئي دون أن يمحو الإدانة التي تستند إليها تلك العقوبة.[2]

من الأمثلة عن هذه الآلية، في جنوب إفريقيا كان الهدف الرئيسي للجنة الحقيقة والمصالحة عام 1995 هو تعزيز المصالحة الوطنية، وتحديد أسباب ومحركات النزاع، ولأجل ذلك منحت عفو لآلاف الجناة بشرط تقديم الاعتذارات للضحايا وطلب العفو منهم، وتعد جنوب إفريقيا من الأمثلة البارزة في مسألة منح العفو الشامل لمنتهكي حقوق الإنسان في فترة النزاعات التي اجتاحت

[1] بول سيلز، المركز الدولي للعدالة الانتقالية،2014، في:http://www.ictj.org، تاريخ الاطلاع 2018/05/22.

[2] صبرينة بوبكر، "تطبيق العدالة الانتقالية بين المساءلة والمصالحة"، **المجلة الجزائرية للدراسات السياسية**، 2015، ص111.

جنوب إفريقيا، وسارت لجان الحقيقة في أندنوسيا وجرينادا على نهج لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب إفريقيا من ناحية منح العفو عن كافة الأشخاص والجرائم المرتكبة، دون أن تستثني أية جريمة[1].

عليه، يعد العفو المشروط ضروريا في حالة الرغبة في بناء دولة ديمقراطية على أسس متينة، أي يسعى العفو إلى تجاوز انتهاكات الماضي على أساس أن التحول الديمقراطي أهم بكثير من معاقبة الأفراد.

خامسا: الإصلاح المؤسسي

تستهدف العدالة الانتقالية إصلاح المؤسسات التي أدت دورًا في الانتهاكات فترة النظام التسلطي السابق، إلى جانب تطهير هذه الأجهزة من المسؤولين غير الأكفاء والفاسدين. ويشمل الإصلاح المؤسسي، إصلاح مؤسسات الدولة الأمنية كقوات الأمن والجيش والشرطة، وكذا إصلاح قطاع العدالة والمؤسسة التشريعة والتربوية... .والإصلاح المؤسسي عرفته عدة دول مرّت بمرحلة التحول الديمقراطي، وطبقت خلالها آليات العدالة الانتقالية.[2]قد يحتاج الأمر في بعض الحالات إلى تفعيل دور الأجهزة المعينة، ومدها بالوسائل والأساليب الضرورية للقيام بمهامها وبالأخص منع تكرار الانتهاكات السابقة، وذلك بالتركيز على تكوين أفراد الأجهزة المعينة نظرا لأهمية العامل البشري في منع تكرار تلك الانتهاكات، كذلك مراجعة وتصفية الوظيفة العمومية من الفاسدين، بفحص السجلات الشخصية للعاملين في الخدمة العامة للكشف عن التجاوزات من أجل عزل وإقصاء الموظفين الذين ثبت تورطهم في الانتهاكات السابقة، وفي المجال الأمني يتم التأكيد على إجراءات نزع سلاح المتمردين، التسريح والإدماج، سواء بالنسبة للتعداد الزائد في الأجهزة

[1] عبد الله علي عبو، أمجد علي حسين، "تدابير العفو في دول ما بعد النزاع"، **مجلة كلية القانون والعلوم القانونية والسياسية**، العدد، 15، 2016، ص ص، 568-569.

[2]نفس المرجع.

الأمنية بإدماجه في الحياة المدنية أو بالنسبة لأفراد، ويعد هذا الإجراء من المسائل الأكثر تعقيدا وحساسية في مسار العدالة الانتقالية.[1]

ومن أمثلة عن تطبيق هذه الآلية: الإصلاح المؤسسي للأجهزة الأمنية والقضائية، الذي مس بعض المسؤولين والقضاة وقادة الأجهزة الأمنية والشرطة المتورطين في الانتهاكات فترة نظام "بن علي" في تونس عقب "ثورة الياسمين" أواخر 2010، كذلك الأمر في ليبيا عقب ثورة "17 فيفري 2011".[2]

لهذه الآلية دور رئيسي في نجاح مسار التحول الديمقراطي كونها تسعى لاستعادة الثقة بين المواطنين و أجهزة الدولة، ومعالجة الأسباب المؤدية للقمع والانتهاكات.

تعدّ الآليات السابقة مكملة لبعضها البعض حيث أنّه لا يمكن مثلا أن تكون محاكمات دون الاعتماد على جهود لجان الحقيقة، كما يعتمد كل من الإصلاح المؤسسي وجبر الضرر وآليات حفظ الذاكرة على نتائج المحاكمات وعمل لجان الحقيقة، ويعدّ كشف الحقائق نوع من جبر الضرر. وهكذا نجد أنها آليات متداخلة من حيث الهدف، ومن حيث اعتمادية كل منها على البقية، ومن ثم إنجاح سير العدالة الانتقالية التي تسعى لانجاح مسار التحول الديمقراطي.

المطلب الثاني: شروط العدالة الانتقالية

شروط ومتطلبات تحقيق العدالة الانتقالية متنوعة ومتغيرة من مجتمع لآخر حسب ما تمليه خصوصيات كل مجتمع، و يمكن الإشارة إلى أبرز متطلبات العدالة الانتقالية كالتالي:

[1] نصر الدين بوسماحة، "الممارسة الدولية في مجال العدالة الانتقالية"، **مجلة القانون، المجتمع والسلطة**، 2013، ص ص، 23-24.

[2] نعيمة عزوق، "دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي، تونس أنموذجا (2011-2017)، مرجع سابق، ص 328.

أولًا: الإرادة السياسية

انطلاقا من أنّ الإرادة السياسية هو العامل الأكثر وزنًا وتحفيزًا لتحقيق العدالة الانتقالية، لابد من توافرها بكل مصداقية وشفافية، فلو حضرت كافة الوسائل والآليات والاستراتجيات والتقنيات في حالة تطبيق منظومة العدالة الانتقالية دون الإرادة السياسية لن يتم تفعيل القوانين والقرارات الجديدة التي تتصل و تلك المنظومة، مما يعني إعادة إنتاج النظام السابق بصورة أو بأخرى، فتعتبر الإرادة السياسية من شروط تطبيق العدالة الانتقالية وإنجاح مسار التحول الديمقراطي، كون التحول الديمقراطي ينبثق من الإرادة الشعبية في التغيير.

ثانيًا: سيادة القانون

تنتهج العدالة الانتقالية في أحد آليات تطبيقها رد الاعتبار والكرامة للضحايا ساعية للوصول إلى العدل، مما يستدعي أخذ الحذر عند إقرار القوانين الخاصة بمحاسبة رموز النظام السابق بحيث يتعذر عودة القوانين الاستبدادية الماضية.[1]

ثالثًا: استقلال السلطة القضائية

إن المعول عليهم لتسيير وإنجاح تطبيق العدالة الانتقالية ليس فقط القضاة، بل أيضا معاوني القضاة والأطباء الشرعيين، والخبراء من وزارة العدل والنيابة العامة، فالواجب على هؤلاء الاستقلالية والتحررية من سطوة أي جهة مهما كانت.

رابعًا: إنشاء محكمة متخصصة في النظر إلى الجرائم

يشترط عند إنشاء تلك المحكمة أن يتماشى قانون إنشائها مع المعايير الدولية للمحاكمات العادلة، وإنّ لم يتحقق الشرط المذكور عندها سيتم اعتبار المحكمة المنشأة محكمة خاصة أو استثنائية.

[1] نور نهاد محمد مجاهد، مرجع سابق، ص33.

خامسا: الدعم الدولي

تحتاج العدالة الانتقالية إلى دعم دولي، ويشمل ذلك الدعم المالي دون أن يقتصر عليه، حيث يمكن أن تزيد تكلفة لجان الحقيقة عن 5 إلى 10 ملايين دولار، وقلما تكفي الموارد الوطنية للوفاء بهذه الحاجيات، كما تشمل المساهمات الدولية الهامة الأخرى إمكانية الحصول على الوثائق من المحفوظات الحكومية الأجنبية، والمساعدة التقنية والمساعدة على صعيد السياسة العامة، والتي تأتي عادة من المنظمات الدولية غير الحكومية، والمحققين الدوليين الذين يتم إعارتهم أحيانا إلى اللجنة من حكومات أجنبية، والاتصال بالخبراء من لجان الحقيقة في التجارب العالمية، بالتالي يساهم الدعم الدولي في ترقية إجراءات العدالة الانتقالية لضمان نجاح مسار التحول الديمقراطي.[1]

لكن الدعم الدولي يجب أن لا يسمح بالتدخلات الأجنبية المنتقضة للسيادة الوطنية للدول، لأن ذلك من شأنه تعقيد الأزمة وتعطيل مسار التحول الديمقراطي.

سادسا: التشاور وإشراك الطبقة السياسية والمجتمع المدني في إعداد وتطبيق مسار العدالة الانتقالية

ينبغي أن يأتي مشروع العدالة الانتقالية نتيجة لمشاورات واسعة تشترك فيها كافة قطاعات المجتمع، وأن يتم هذا من خلال تشريع قانوني، كما كان الحل في جنوب إفريقيا وتونس، وليس من خلال مرسوم إداري كما كان الحال في نيجيريا،[2]ويتم ذلك في جو يسوده حرية التعبير وإبداء الرأي مع موافقة مؤسسات الدولة والمجتمع المدني على مشروع العدالة الانتقالية، ويعتبر هذا من أسس الديمقراطية وتساهم في السير الجيد لإجراءات العدالة الانتقالية بالتالي إنجاح مسار التحول الديمقراطي.

[1] مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص06.

[2] نور الدين حتحوت، "لجان الحقيقة وشروط تحقيق المصالحة الوطنية"، **مجلة الفكر**، العدد 06، 2015، ص187.

سابعا: تحديد الفترة الزمنية لعمل جان العدالة والحقيقة

ينبغي أن تحدد الجهات المختصة تاريخي البداية والنهاية لأعمال لجان الحقيقة في ظل إجراءات العدالة الانتقالية، ويمكن أن تكون مثل هذه التواريخ مرنة بحيث تسمح بإمكانية تمديد المجال بفترة معقولة. ولكن يجب تحديد مجموع الفترة المحتملة للعمل وإلا استمرت اللجنة في عملها لفترة أطول من اللازم وبذلك تفقد نقطة تركيزها وزخمها،[1]فباعتبار العدالة الانتقالية تسعى لإنجاح مسار التحول الديمقراطي، فيجب تحديد فترة عمها لضمان نجاح هذه المرحلة.

ثامنا: المصداقية

من أجل نجاح العدالة الانتقالية في تحقيق أهدافها، وتمديد أثرها العلاجي إلى المستقبل من خلال إنجاح مسار التحول الديمقراطي، لابد أن تتمتع بالمصداقية، ومن أهم السبل في تحقيق ذلك، أن تتشكل لجان الحقيقة والمصالحة من الشخصيات الوطنية المرموقة والمحترمة وعدم مشاركة مسؤولي رموز النظام السابق في إعداد وتسيير مشروع العدالة الانتقالية.[2]

وعليه تنطوي العدالة الانتقالية على حزمة من الشروط التي تقوم على معالجة القمع وانتهاكات الماضي، وتعمل على إعادة الثقة في أجهزة الدولة ومن ثم إنجاح مسار التحول الديمقراطي.

[1] مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص08.

[2] عبد الحفيظ الشيخ، "المصالحة الوطنية في ليبيا: التحديات وآفاق المستقبل"، **مجلة جيل الدراسات السياسية**، العدد 11، 2017، ص36،

المبحث الثاني:

تجارب العدالة الانتقالية كآلية للتحول الديمقراطي.

شهد العالم موجات للتحول الديمقراطي مست العديد من الدول، ولعلّ ما يميز كلّ تجربة للتحول الديمقراطي عن الأخرى هي الآليات المنتهجة لتحقيق تحول ديمقراطي ناجح، ومن بين الآليات نجد العدالة الانتقالية. وسنعرض من خلال هذا المبحث بعض تجارب العدالة الانتقالية الرائدة.

المطلب الأول: تجارب العدالة الانتقالية في أوربا وأمريكا

عرفت أوربا تجارب عديدة للعدالة الانتقالية، حيث طبقت هذه الآلية في "محاكمة نورمبرغ"، جراء معانات أوربا من تاريخ مأساوي إبان الحرب العالمية الثانية، كما اتخذت بعض الدول الأمريكية خيار العدالة الانتقالية كآلية لتسيير مرحلة التحول الديمقراطي لمعالجة انتهاكات الماضي، سوف نتطرق لدراسة تجربة كل من النموذج البولندي والأرجنتيني.

أولا: تجربة العدالة الانتقالية في أوربا: بولندا

1- السياق التاريخي للعدالة الانتقالية في بولندا

ظلت بولندا منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية أسيرة لحكم شيوعي ديكتاتوري قمعي تابع للاتحاد السوفيتي، وبمرور الوقت تزايد الرفض الشعبي لهذا الحكم والذي وصل إلى حد المواجهات الدامية لمدة ثماني سنوات منذ 1981 وحتى عام1988، حيث شهد هذا العام بداية العمل على إتمام تطبيق حوار "المائدة المستديرة".[1]توصلت السلطة إلى قناعة بأن الأوضاع الداخلية على وشك الانفجار والدولة على وشك الإفلاس والمعارضة في المقابل كانت تبلورت في كيان واحد عرف بإسم (حركة التضامن) وعلى رأسها (ليخ فاليسا) وهو عامل ومناضل سياسي ونقابي تم اعتقاله من قبل السلطة. ومن ثم كلف الرئيس وزير الداخلية الجنرال "كيشتشاك" بالتواصل مع

[1]نويل كالهون، **معضلات العدالة الانتقالية في التحول من دول شمولية إلى دول ديمقراطية تجارب من دول أوربا الشرقية**، (ترجمة: صفاف شربة)، بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2014، ص ص، 153-154.

"فاليسا" لإقامة مائدة مستديرة للحوار بين السلطة والمعارضة لإخراج البلاد من الوضع المأزوم. وبالفعل بدأت المفاوضات السرية والعلنية بين الطرفين في حضور أساقفة من الكنيسة، انتهى الأمر بافتتاح حوار "المائدة المستديرة" في فبراير 1989، والتي استمر عملها لمدة شهرين وبحضور 450 شخصاً، انقسم العمل فيها إلى ثلاث لجان لمناقشة جدول الأعمال المطروح. وأنهت "المائدة المستديرة" عملها الشاق بما عرف بـ"اتفاقيات المائدة المستديرة" وملحقاتها، بالإضافة إلى قرار بتشكيل "اللجنة التوفيقية" وتتألف من ممثلين عن القوى المشاركة يكون منشأنها متابعة تنفيذ مقررات المائدة المستديرة وحل المسائل المستجدة وأخيرا القيام بدور الوساطة في حالة الخلافات. وبالتالي كانت المائدة المستديرة هي نقطة البداية لانتقال بولندا نحو الديمقراطية.[1]

وعليه، كانت بولندا أول دولة في أوروبا الوسطى الشرقية تنتقل من الحكم الشمولي إلى الديمقراطية، برغم تأخر بدأ هذا التحول حتى عام 1980، وقد سمحت المفاوضات بين النظام الشيوعي في بولندا ومعارضتها بإجراء أول انتخابات حرة في الشرق ووسط أوروبا في صيف عام 1989.[2]

2- مسار العدالة الانتقالية في بوندا

لقد كان انتقال السلطة في بولندا عبر التفاوض وهذا وفقا للاتفاقيات خلال محادثات "الطاولة المستديرة"، سمح لأعضاء النظام الشيوعي البقاء داخل الحكومة، بينما تولت "حركة التضامن" قيادة إدارة الدولة. هذه الاتفاقيات سمحت للحزب الشيوعي وحركة التضامن بتشكيل "مجلس الشيوخ المنتخب بحرية" في الانتخابات البرلمانية لعام 1989، وقد حصلت تقريبا جميع المقاعد المتاحة في مجلس الشيوخ، واستجب الحزب الشيوعي من الحكومة البولندية الجديدة ولكن ظل الشيوعيون يسيطرون على وزارة الدفاع و ووزارة الداخلية حتى عام 1990م.[3]

---

[1] نفس المرجع.

[2] جون سيفتون، **العنف في كل مكان من حولنا**، (ترجمة: داود سليمان القرنة)، تيسير نظمي خليل، الرياض: مكتبة العبيكان، 2001، ص262.

[3] نويل كالهون، مرجع سابق، ص 155.

أيدت الأحزاب الوطنية في بولندا بما فيها حزب الاتحاد من أجل استقلال بولندا سياسات "حق العدل"، التي رأت فيها وسائل لتعزيز مواقفها السياسية، بنت القوى الوطنية مشروعها السياسي هويتها على نقد الشيوعية ونجحت.

ومن آليات العدالة الانتقالية المعتمدة في بولندا نذكر:

- **مجلس السيم التعاقدي والعدالة الانتقالية**

تأسس مجلس السيم التعاقدي و العدالة الانتقالية عام 1989 وفي ديسمبر من نفس السنة اقترح المجلي سن تشريع يقضي بإعادة تأهيل الأشخاص الذين اودينوا بجرائم سياسية في الحقبة الشيوعية. [1] ومن أهم مهام المجلس:

- **التطهير**

في جوان 1990، درس مجلس السيم عدد من التشريعات تخص إصلاح مؤسسات الدولة المركزية بما فيها وزارة الشؤون الداخلية والنيابة العامة التي سبق أن مارست سياسات قمعية بحق الشعب البولندي بهدف تطهيرها من الفاسدين والمتورطين في الانتهاكات السابقة. وطبقت إجراءات التطهير على النحو التالي:

شكّلت كل مقاطعة "لجنة إثبات الأهلية"، مهمتها مراجعة الطلبات التي تقدم بها المترشحون الذين عملوا لصالح جهاز الأمن سابقا ممن يرغبون بالعمل في مكتب حماية الدولة، وقامت لجنة مركزية في وارسو بدراسة الطلبات للتأكد من عدم تورطهم في الانتهاكات في ظل النظام السابق، من بين إجمالي عدد المتقدمين للتطهير البالغ 14.500 شخصا، تمت المصادقة على طلبات 7000 شخص ليتم إعادة تجنيدهم ضمن صفوف قوات وزارة الداخلية.[2]

[1] نفس المرجع، ص156.

[2] Lukasz Kaminski, Maciej Korkuc, **Précis d'histoire de la Pologne 150 ans (966-2016)**, traduction : Erik Veaux, Nantes : les anneaux de la mémoire, 2017, p 99.

- **التحقيق في الإنتهاكات المحاكمات**

بالتزامن مع بدء عملية تطهير النيابة العامة وجهاز الاستخبارات من الفاسدين والمتورطين في الانتهاكات في ظل النظام السابق، شرع النظام القضائي بقيادة "الكسندر بينتكوفيسكي" التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان السابقة في سبتمبر عام 1990.بدأ "بينتكوفيسكي" التحقيق في قضية استخدام الجيش القوة لفض الإضرابات التي شهدتها ولاية غدانسك عام 1970.فاعاد الادعاء العام فتح 23 قضية تتعلق بجرائم القتل على يد جهاز الأمن، ووجه الادعاء في وارسو اتهامات ضد اثنين من جنرالات الجهاز المذكور بالتورط في إصدار أوامر قتل الكاهن "jerzypopie jusko".

في أفريل 1991، صدر عن مجلس النواب قانون يقضي بتفويض "اللجنة المركزية للتحقيق في جرائم"هتلر" بحق يهود بولندا بما يعرف "بالهلوكوست"[*] صلاحيات إضافية تشمل التحقيق في جرائم الحقبة الستالينية وتم تشكيل فريق من المحققين مهمته البحث في حيثيات هذه القضايا، لكن المحكمة الدستورية الخاصة ألغت هذا القانون في سبتمبر 1991 بحجة أنه يبطل قانون التقادم رجعيا من خلال تعريف "الجرائم الستالينية" على نطاق واسع جدا و هذا يتناقض مع المادة 1 من الدستور التي تقر أن بولندا دولة ديمقراطية يسودها القانون.[1]

- **إعادة تأهيل الضحايا وضرورة تعويضهم**

حسم مجلس النواب مسألة تعويض الضحايا عن الانتهاكات السابقة عبر تعديل القانون المتعلق ب"المحاربين" عام 1990، حيث تم إعادة تأهيل ضحايا القمع والاضطهاد بين عامي 1944 و1956 (الحقبة ما بعد الستالينية)، من خلال تعويض 13 ألف ضحية عام 1991 بمبلغ

[*] تعرف أيضا باسم "الشواه"، وتعني الكارثة، وهي إبادة جماعية وقعت خلال الحرب العالمية الثانية، قتل فيها ما يقارب ستة ملايين يهودي أوربي على يد النظام النازي ل "أدولف هتلر".

[1] نويل كالهون، مرجع سابق، ص ص، 174-175.

مالي إجمالي يقدر ب 4.570.396 زوتي البلندي*، وفي سنة 1993 تم تعويض 25 ألف ضحية بمبلغ مالي إجمالي يقدر ب 88.195.609 زوتي البلندي[1].

أما فيما يخص الجرائم النازية، فمازالت بولندا تطالب الحكومة الألمانية بالتعويضات في حق ضحايا "الهلوكوست"، حيث طالبت بمبالغ مالية تقدر ب900 مليار دولار، حيث صرح "أندري دودا" الرئيس البولندي أن قضية التعويضات في ألمانيا لا تزال مفتوحة، فيما أكد "رولف نيكل" السفير الألماني في بولندا عام 2017، أن ملف قضية التعويضات الحرب العالمية الثانية مغلق من الناحية القانونية والسياسية، لكن ألمانيا تتحمل مسؤولية أخلاقية عن ما حدث أثناء الحرب.[2]

من خلال دراستنا للتجربة البولندية نستنتج أن المعارضة في بولندا نجحت في صنع التغيير لأنها كانت تملك تأييدا شعبيا كبيرا ساعدها على التقدم وتحقيق الديمقراطية عن طريق إرساء آليات العدالة الانتقالية.

ثانيا: تجربة العدالة الانتقالية في قارة أمريكا: الأرجنتين

اتخذت بعض الدول الأمريكية خيار العدالة الانتقالية كآلية لتسيير مرحلة التحول الديمقراطي لمعالجة انتهاكات الماضي، الناتجة عن الحروب الأهلية أو النظم الاستبدادية التي عاشته، ومن بينها نذكر التجربة الأرجنتينية:

1- السياق التاريخي للعدالة الانتقالية في الأرجنتين

بدأت المرحلة الأرجنتينية بانقلاب عسكري قاده الجنرال "خورخي فيديلا" على حكومة رئيسة الأرجنتين "ايزابيلا بييرون" في 1976، إذ استطاع العسكر أن يفرضوا حكمهم القمعي على البلاد بقيادة الجنرال "فيديلا" الذي شكل مجلسا عسكريا من 09 جنرالات وقام بفرض الأحكام العرفية،

* هي العملة البولندية حتى عام 2005، حين استبدلت باليورو وتعني الذهب باللغة البولندية المترجمة.

[1] نويل كالهون، مرجع سابق، ص ص، 175-179.

[2] فؤاد عبد الوهاب، بولندا تريد 900 مليار دولار من ألمانيا كتعويضات عن خسائر الحرب، 2019، في، http://www.arabic.rt.com، تاريخ الاطلاع: 2019/05/20.

وألغي الدستور، ثم حضر التظاهر والتجمهر وفرض الرقابة على الصحافة والإعلام. وقد أصبح إرهاب الدولة هذا الممارس من قبل النظام العسكري الحاكم، سياسة حكومية ممنهجة، بدءاً بمنع الأحزاب السياسية، ومرورا بوضع النقابات والجمعات تحت الرقابة، وانتهاء بإستراتجية القتل والاختطاف، التعذيب والاعتقال بدون محاكمة من أجل إسكات كل صوت معارض، تحت ذريعة استتبات الأمن والنظام العامين.[1]

عرفت الأرجنتين أعنف نظام ديكتاتوري في أمريكا اللاتينية من 1976 إلى 1984، حتى أصبح يطلق على هذه الفترة وسط الفاعلين والجماهير الأرجنتينية بفترة "الحرب القذرة"، حيث سجلت حصيلة شملت اختفاء أكثر من ثلاثين ألف (30000) شخص في حملة إرهاب وتعذيب واختطاف. و قد حاول "راؤول ألفنسين" رئيس جمهورية الأرجنتين في ظل النظام الديمقراطي الجديد 1983-1989 وحكومته تحقيق العدالة الانتقالية، واستحضار المساءلة وإحداث القطيعة مع سياسة الإفلات من العقاب، كآلية لإحداث التحول الديمقراطي.[2]

2- مسار العدالة الانتقالية في الأرجنتين

تضمن مسار العدالة الانتقالية في الأرجنتين تبني الإجراءات التالية:

أ- لجان تقصي الحقائق

في عام 1983 أصدر "ألفونسين" قرارا يقضي بإنشاء لجنة تقصي الحقائق باسم "اللجنة الوطنية لدراسة مشكلة اختفاء الأشخاص". وقد حرصت الحكومة الأرجنتينية على أنّ تتكون اللجنة من الأفراد الذين يتمتعون بمكانة مرموقة على المستويين الوطني والعالمي، ولهم خبرة طويلة في الدفاع عن حقوق الإنسان.

[1] صلاح الدين بوجلال، شافية بوغابة، "العدالة الانتقالية في النموذج الأرجنتيني: نضال من أجل المساءلة"، **دفاتر السياسة والقانون**، العدد 19، جوان 2018. ص498.

[2] أحمد شوقي بنيوب، **العدالة الانتقالية بتونس أسس نظرية، تطبيقات عملية وتصورات مستقبلية**،مرجع سابق، ص 83.

وكان على هذه اللجنة كشف الحقائق، وجمع المعلومات والدلائل و تقديمها للمحكمة، ففي عام 1984 أصدرت اللجنة تقريرا بعنوان "حتىّ لا يتكرر هذا" أدرجت فيه أعداد الضحايا، ومراكز الاعتقال التي تم فيها تعذيب المعتقلين وقتلهم بأمر من السلطات العسكرية، حيث تم توثيق كل حالة على حدى في ملف رقمي مستقل، ونشر التقرير كاملا في الجريدة الرسمية.

ب- المحاكمات الجنائية

واجهت الأرجنتين عقبات عدة في سبيل تحقيق العدالة الانتقالية ومحاكمة الجناة لاسيما كبار المسؤولين، تمثلت في:

- إتباع بعض قيادات الجيش الأرجنتيني سياسة إخفاء الأدلة والوثائق عن اللجنة الوطنية لدراسة مشكلة اختفاء الأشخاص حتى لا يمكن إدانتهم.

- قام بعض قيادات الجيش الأرجنتيني بإتباع أساليب إرهابية، منها القيام بموجة من التفجيرات في البلاد بهدف إيقاف المحاكمات، أو إدخال البلاد في حرب أهلية إذا ما استمرت هذه المحاكمات.[1]

في ظل هذه الضغوط، اضطر الرئيس راؤول ألفونسين الرضوخ إلى مطالب قيادات الجيش، ففي ديسمبر 1986 أصدر قانون "النقطة النهائية" الذي حدد تاريخ نهائي لتقبل أي دعاوي ضد رجال النظام السابق، وفي أفريل 1987 أصدر قانون "الامتثال للواجب"، وهو القانون

الذي يعفي أي ضابط في الجيش رتبته أقل من كولونيل من أي مسؤولية قانونية إزاء قتله للمواطنين تحت دعوى أنه كان مضطرا لفعل ذلك كونه عسكريا كان ينفذ أوامر القيادة. [2]

---

[1] نعيمة عزوق، سياسات التعامل مع ظاهرة الجماعات "الإسلامية" المسلحة في الجزائر (1992-2014)، **رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص: تنظيم سياسي وإداري، كلية العلوم السياسية والإعلام**، جامعة الجزائر 03، مارس 2017، ص289.

[2] الأمم المتحدة، **تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن حقوق الإنسان و العدالة الانتقالية**، مجلس حقوق الإنسان، الولايات المتحدة الأمريكية، 2015، ص12.

على الرغم من تلك الانعكاسات، واصلت حركة حقوق الإنسان الأرجنتينية وعائلات المختفين ضغوطها للمحاسبة، وفي منتصف العام 2003 حكمت المحكمة العليا في الأرجنتين بعدم دستورية القوانين التي تحمي الشخصيات العسكرية والملاحقة القضائية، وفي جوان 2005، حكمت المحكمة العليا بإيقاف العمل بقانون "النقطة النهائية" وقانون "الامتثال للواجب" وقانون "الطاعة" لعدم دستوريتها، وفتح الباب أمام تحقيق العدالة و محاسبة المجرمين كآلية لإنجاح مسار التحول الديمقراطي بالبلاد كالتالي:

- في عام 2010 رفعت دعاوي جنائية ضد 800 متهم، وصدرت أحكام بحق 200 متهم.

صدور أحكام ضد "خورخي فيديلا" قائد الانقلاب العسكري وحاكم البلاد حتى 1981 بالسجن لمدة 25 عاما.

- الحكم على "رونالدو بينونه" آخر الحكام العسكريين بالسجن لمدة 25 عاما، وعمره 81 سنة، لتورطه في انتهاكات حقوق الإنسان.
- في 24 نوفمبر 2010، بدأت محاكمة 15 من مسؤولي الشرطة السابقين المتهمين بالاختطاف و التعذيب و قتل 181 شخصا في ثلاثة سجون سرية.[1]
- في 11 ديسمبر 2010، بدأت محاكمة 19 مسؤولا عسكريا بتهمة ارتكاب انتهاكات جسمية لحقوق الإنسان بما فيها التعذيب، وحالات الاختفاء، وقتل الآلاف من الضحايا في مدرسة الميكانيكا التابعة للبحرية الأرجنتينية.
- في أفريل 2012 أصدرت المحكمة الدستورية العليا حكما بالسجن مدى الحياة بحق اثنين من كبار ضباط البحرية لمسؤوليتهما عن إعدام 18 معتقلا سياسيا في حادثة عرفت ب "مجزرة ترليو".[2]

[1] نور نهاد محمد مجاهد، مرجع سابق، ص52.

[2] نفس المرجع.

تعتبر آلية المحاكمات الجنائية في الأرجنتين من الآليات الممهدة والمساهمة في تحقيق تحول ديمقراطي سلمي وناجح، كون التحول الديمقراطي يحتاج لبيئة خالية من الانتهاكات وكذلك لإزالة الشبهات حول النظام الجديد لكي يتمتع بمقدار من المصداقية، ولتكون هذه المحاكمات عبرة للمسؤولين في ظل النظام الجديد.

ج- إجراءات العفو والتعويض

وتشمل في:

- **في مجال العفو:** بدأ عهد كارلوس منعم في 1989 كرئيس اللأرجنتين بمنح عفو رئاسي للقائدين العسكريين المتابعين قضائياً في ذلك الوقت، كما عفا عن بعض قادة المنظمات المسلحة.

- **في مجال التعويض:** صدر قرار يقضي بتعويض ضحايا الانتهاكات في الفترة الاستبدادية الممتدة من1976 إلى 1984، ويكون التعويض للمتضررين على أساس راتب أعلى درجة وضيفية مدنية في الإدارة الحكومية في الأرجنتين، أي أن المنتفعين يحصلون على جزء من 30 جزءا من راتب أكبر موظف عمومي مدني عن كل يوم قضاها الضحية في السجن، وبما يوازي 27 دولار أمريكي يوميا في ذلك الوقت، أما من عانوا من إصابات جسيمة فقد تقرر أن يحصلوا على 27 دولار أمريكي عن كل يوم من السجن بالإضافة الى مبلغ يوازي 70% من مقدار التعويض عن 5 سنوات من السجن.[1]

ج- الإصلاح المؤسسي

على النقيض من معظم البلدان التي مرت بفترات إنتقالية، لم تستخدم الأرجنتين آليات رسمية للتطهير والإصلاح المؤسسي ولم تكن هناك أي فحوصات لسجلات موظفي القطاع العام في أي من أنحاء الدولة، وحتى عام 1990، لم تكن الأرجنتين حققت أي نجاحاً ملحوظاً في مجال الإصلاح المؤسسي، فقد كان الهدف الأساسي "لألفونسين" هو منع أي إنقلابات عسكرية

[1] صلاح الدين بوجلال، مرجع سابق، ص 4.

جديدة، ولم يتم الوصول إلى نظام للعدالة أو محاكمة الطغمة العسكرية، كذلك لم تحقق السلطة القضائية الاستقلال المراد، إلى جانب سوء الإدارة في العديد من مؤسسات الدولة، ووقعت حكومة "راؤول الفونسين" آنذاك في إشكالية مزدوجة، فقد كان من الصعب بناء المؤسسة العسكرية والمؤسسات الأمنية وفقاً للمبادئ الديمقراطية دون تغيير لقياداتها، وفي الوقت ذاته، كانت تلك القيادات تسيطر على هذه المؤسسات سيطرة كاملة.[1]

لقد نجحت الأرجنتين نسبيا في عبور المرحلة الانتقالية رغم التحديات التي واجهتها، عن طريق استثمار الرغبة المجتمعية في العمل الجاد والتعاون بين كافة فئات المجتمع، مكنها من بناء حكم منحها القدرة في النهاية على تحقيق العدالة والقصاص للضحايا.

المطلب الثاني: تجارب العدالة الانتقالية في إفريقيا

عرفت المجتمعات الإفريقية تجارب للعدالة الانتقالية، وذلك في أعقاب مراحل الصراع التي أفرزت إرثا من الانتهاكات الجسيمة والممنهجة لحقوق الإنسان، ساعية من خلالها لإحداث تحول ديمقراطي سلس، ومنها نذكر تجربة كلّ من المغرب والعراق:

أولًا: تجربة العدالة الانتقالية في المغرب

1-السياق التاريخي للعدالة الانتقالية

واجه المغرب فترات من التوتر وعدم الاستقرار السياسي بعد حصول البلاد على الاستقلال من فرنسا عام 1956 وتولي الملك الحسن الثاني حكم البلاد من 1961 إلى 1999، سميت هذه الفترة "بسنوات الرصاص"، شهدت انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وبشكل خاص الاختفاء القسري.[2]

[1] محمد عز، "العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية في المجتمع المصري: رؤية نظرية ومنهجية"، **الحوار المتمدن**، العدد 4759، 2015، ص 20.

[2] المركز الدولي للعدالة الانتقالية،العدالة الانتقالية في المغرب، **تقرير عن تقدم العمل**، نوفمبر 2005، ص8.

وفي عام 1991 أجبر الضغط الدولي، الذي أتى نتيجة جهود عائلات المختطفين في المغرب، الملك الحسن الثاني على إغلاق السجن السري "تازمامارت" سيئ السمعة التابع لمحافظة الرشيدية في الجنوب الشرقي للمغرب، وإطلاق سراح سجنائه.[1]

صعد الملك محمد السادس إلى الحكم عام 1999، معتزما القطيعة مع الإرث الثقيل الذي تركته مرحلة ما يعرف "بسنوات الرصاص". وبعد مناقشات بين المجتمع المدني والقصر، أنشأ محمد السادس هيئة الإنصاف والمصالحة في نوفمبر 2003، يهدف لتحقيق المصالحة الوطنية ومعالجة انتهاكات الماضي في مجال حقوق الإنسان التي وقعت بين 1956 و1999.

2-مسار العدالة الانتقالية كآلية للتغيير في المغرب

تضمن مسار العدالة الانتقالية في المغرب اعتماد هيئة الإنصاف والمصالحة التي سنشرحها فيما يلي:

أ-نشأة هيئة الإنصاف والمصالحة

في أواخر 2003 قام المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بإعادة طلب رسمي رفع إلى الملك أكد فيه ضرورة تعميق التحول و طي صفحة الماضي من خلال إنشاء هيئة الإنصاف و المصالحة، وفي 6 نوفمبر وافق الملك محمد السادس على ذلك وقام بتدشين الهيئة في حفل خاص يوم 7 جانفي 2004 بأغادير، تتكون الهيئة من 17 عضوا، بدأت عملها رسميًا في بداية 2004 بعد أن قامت بوضع نظامها الأساسي الذي تضمن تدقيقًا وتفصيلًا للمهام المنوطة بها، وتضمن كذلك تعريفا للانتهاكات موضوع اختصاصها وطرق تنظيم سير عملها، وقد صودق على هذا النظام الأساسي بموجب قرار ملكي نشر في الجريدة الرسمية في 10 أفريل 2004.[2]

[1] نفس المرجع.

[2] المركز الدولي للعدالة الانتقالية، المغرب: نموذجا للعدالة الانتقالية في منطقة الشرق الأوسط، في: http://www.ictj.org، تاريخ الاطلاع 2018/05/27.

ب- مهام هيئة الإنصاف والمصالحة: من أبرز مهامها نذكر:

- تقصي الحقائق و التعويضات

قبل إعلان صلاحيات الهيئة، أعلن المفوضون الذين كانوا قد عينوا لتوهم فيها، أنّهم سوف يقبلون طلبات التعويضات من الضحايا لمدة شهر واحد، وكان من أولى مهام الهيئة مراجعة وتنظيم الحالات التي كلفت بالنظر فيها والتي بلغ عددها 22 ألف حالة. ومن نشاطات الهيئة:

- **في مجال التحقيق:** قام الفريق المختص بالتحقيق بإجراء مقابلات مع آلاف الضحايا والأسر لتسجيل أقوالهم، وقام أعضاء الفريق العامل برحلات منتظمة داخل البلاد شملت أكثر من 30 منطقة في شتى أرجاء المغرب، ثم وزع المعلومات التي حصل عليها على فرق العمل واللّجان الأخرى التابعة للهيئة. تمكنت الهيئة من اكتشاف أو تحديد هويات 89 شخصا توفوا رهن الاحتجاز، واكتشاف وتحديد هويات 11 شخصا توفوا على إثر مواجهات مسلحة والوقوف على أماكن دفنهم، كما انتهت الهيئة إلى تحديد وفاة 173 شخصا رهن الاعتقال التعسفي أو الإخفاء القسري في الفترة الممتدة من 1956 إلى 1999 في مراكز اعتقال مثل: دار بريشة، ودار المقري ودرب مولاي الشريف وتافنديلت والكوربيس... غير أنها لم تتمكن من تحديد أماكن الدفن.

وفي سياق النزاع بالصحراء الغربية، أفضت تحريات الهيئة إلى استجلاء مصير 211 حالة لأشخاص كانوا محسوبين في عداد المختفين كالتالي: وفاة 144 خلال الاشتباكات المسلحة، تم تحديد هويات وأماكن وفاة ودفن أربعين منهم، بينما تم تحديد 88 منهم دون التمكن من تحديد أماكن الدفن.

- **في مجال التعويض:** قامت الهيئة بدراسة الطلبات المعروضة أمامها لجبر الأضرار، وتمّ فتح 16861 ملفًا، تمكنت الهيئة من اتّخاذ قرارات لأجل منح تعويضات مالية لفائدة 9280 ضحية من بينهم 1890 ضحايا صدرت لفائدتهم توصيات إضافية تتعلق بأشكال أخرى لجبر الضرر (الإدماج الاجتماعي،[1] تسوية أوضاع إدارية وظيفية ومالية وغيرها)، كذلك إصدار

[1] محمد مالكي، **العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي في المغرب قراءة في تجربة هيئة الإنصاف والمصالحة**، بيروت: الندوة السنوية للشبكة العربية للتسامح، 2012، ص42.

توصيات لفائدة 1499 ضحية سبق لهم أن استفادوا من تعويضات مالية بموجب مقررات صادرة من هيئة التحكيم المستقلة للتعويض في الفترة ما بين 1999 و2003.[1] كما لجأت اللجنة إلى تبني إجراءات تسعى لحفظ الذاكرة عن طريق تطوير مواقع الذاكرة، وجمع البيانات عن فترة "سنوات الرصاص"،[2]وقد صدرت هذه القرارات لفائدة ضحايا الاختفاء القسري أو الاعتقال التعسفي المتبوع أو غير المتبوع بمحاكمة أو المتبوع بوفاة نتيجة تنفيذ حكم قضائي بالإعدام.

- **تنظيم جلسات الاستماع العمومية**

عقدت هيئة الإنصاف والمصالحة عدّة جلسات بلغ عددها سبعة، كان معظمها في المناطق التي ذاع فيها الارتفاع النسبي في مستويات القمع خلال الفترة الزمنية الممتدة من 1956إلى 1999. عقدت الجلستان الأوليتان في الرباط، تلتها جلسات استماع في فيقيق، الرشيدية، مراكش، الحسيمة. و أجلت عقد الجلسة الختامية.[3]

خلال هذه الجلسات، سمح للضحايا ولأوّل مرة باسماع أصواتهم من منبر عام رسمي والإنصات لشهاداتهم، التي اعتبرت رسالة للتوعية بأشكال تلك الانتهاكات والآلام المترتبة عنها، وبضرورة تضافر كل أجهزة الدولة و المجتمع للحيلولة دون تكرارها.

وبذلك كانت الجلستان الأولى والثانية المنظمتان بالرباط في 21 و22 ديسمبر 2004، بداية لتأسيس نقاش وطني حول معاناة وآلام الفترة الماضية، مشكلتان بذلك بوابتين إضافيتين لمصالحة المغاربة مع ماضيهم وذواتهم. كما ساهمتا في إشعاع التجربة المغربية و تجديد التّأكيد على انخراط المغرب نسبيا في الديمقراطية والحداثة.[4]

---

[1] عبد الكريم عبد اللاّوي، **تجربة العدالة الانتقالية في المغرب**، القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2013، ص198.

[2] المركز الدولي للعدالة الانتقالية، مرجع سابق.

[3] مسعود دخالة، "العدالة الانتقالية في المغرب: تجربة هيئة الإنصاف و المصالحة (2004-2006)"، **المجلة الجزائرية للسياسات العامة**، العدد 7، جوان 2015، ص ص، 168،167.

[4] عبد الكريم عبد اللاّوي، مرجع سابق، ص 183.

- **الإصلاحات المؤسساتية**

خلال سنة 2005، قدمت هيئة الإنصاف والمصالحة تقريرها يتضمن مجموعة من التوصيات تتعلق بالإصلاحات المؤسساتية وبإستراتيجية وطنية لمناهضة الإفلات من العقاب تدعو إلى تنفيذ التوصيات. ونذكر بالأساس:

- دعم التأصيل الدستوري لحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها دوليا وذلك عبر ترسيخ مبادئ سمو القانون الدولي على القانون الوطني وقرينة البراءة والحق في محاكمة عادلة. كما أوصت الهيئة بتعزيز مبدأ فصل السلطة والتنصيص الدستوري الصريح بفحوى الحريات والحقوق الأساسية التي يتضمنها مثل حريات التنقل والتعبير والتظاهر والتنظيم النقابي والسياسي والتجمع والإضراب، وسرية المراسلات وحرمة المسكن واحترام الحياة الخاصة، وتحريم الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي والإبادة والجرائم الأخرى ضد الإنسانية، والتعذيب وغيرهم من ضروب المعاملة القاسية أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية، وكذا منع كل أشكال التمييز المحرمة دوليا وكل دعوة أو تحريض على العنصرية والكراهية والعنف.[1]

- تفعيل توصيات المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان حول السجون، أي إعمال التوصيات الصادرة عن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان الواردة في تقريره الخاص حول الوضع في المؤسسات السجينة الصادرة سنة 2004 لإصلاح الأوضاع فيها.[2]

وفي هذا الإطار، بادرت وزارة العدل إلى تنظيم أول مناظرة في إطار العمل الحكومي حول السياسة الجنائية بمكناس أيام 9، 10 و11 ديسمبر 2004 تدعوا إلى بلورة مداخل إصلاحية

[1] كمال عبد اللطيف، **العدالة الانتقالية والتحولات السياسية في المغرب: تجربة هيئة الإنصاف والمصالحة**، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2014، ص28.

[2] هيئة الإنصاف والمصالحة، الكتاب الأول الحقيقة والإنصاف والمصالحة، **التقرير الختامي**، 2005/11/30، ص ص، 134-136.

للسياسة الجنائية للبلاد، وبصفة خاصة ما يتعلق بالاعتقال والعقوبات السالبة للحرية وبدائلها، وكذا بدائل الدعوى العمومية وضمانات حماية الضحايا ومساعدتهم وحماية الفئات الأكثر هشاشة. [1]

- **إجراءات حفظ الذاكرة الوطنية**

عملت الهيئة على بلورة مقاربة لحفظ الذاكرة، تستهدف اقتراح تحويل مراكز الاعتقال أو الاحتجاز السابقة إلى مشاريع منتجة وحافظة للذاكرة. ولهذا الغرض نظمت لقاءات و استشارات مع الفاعلين المحليين من منتخبين وجمعيات وأحزاب وسلطات محلية بالمناطق المعنية بوجود هذه المراكز، إلى جانب الأفراد والمجموعات بالمناطق التي ساد فيها الاعتقاد لدى المواطنين بارتباط تهميشها وعزلتها بماضي الانتهاكات في كل من الأطلس المتوسط والريف والشرق والجنوب الشرقي.[2]

إنّ سيرورة التحول الديمقراطي وتجربة العدالة الانتقالية في المغرب لم تكن كمثيلتها في بلدان أخرى نتيجة للتغيير في النظام السياسي، بل انطلقت في سياق الاستمرارية التاريخية لنفس النظام السياسي، فالوضع الانتقالي في المغرب طال وتمدّد منسوب ديمومته في الزمن مقارنة بتجارب الانتقالات الديمقراطية الناجحة في العالم. عليه فإن العدالة الانتقالية لعبت دورا كبيرا في إحداث استقرار سياسي في المغرب ومعالجة انتهاكات حقوق الإنسان وبالتالي التشجيع على التحول الديمقراطي.[3]

---

[1] هيئة الإنصاف والمصالحة، الكتاب الرابع مقومات توطيد الإصلاح والمصالحة، **التقرير الختامي**، 2005/11/30، ص42.

[2] نفس المرجع، ص 124.

[3] زهير عطوف، تجربة العدالة الانتقالية في المغرب بين الإنصاف و المصالحة، مركز إدراك للدراسات و الاستشارات، أكتوبر 2017، في:**http://www.idraksy.net**، تاريخ الاطلاع: 2018/08/10.

ثانيا: تجربة العدالة الانتقالية في جنوب إفريقيا

1-السياق التاريخي للعدالة الانتقالية في جنوب إفريقيا

كانت جنوب إفريقيا مثالا من أسوأ أمثلة التفرقة العنصرية، عاشت أكثر من أربعين سنة من التمييز العنصري شهدت خلالها انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان بما في ذلك المجازر وحالات التعذيب و أحكام سجن طويلة بحق الناشطين ضد التمييز العرقي.[1]

بدأت النقاشات الجادة بخصوص اعتماد تجربة العدالة الانتقالية بجنوب إفريقيا بعد سقوط نظام الأبرتايد وانتخاب "نيلسون منديلا" رئيسا للبلاد سنة 1994، الذي فاد مرحلة التحول الديمقراطي، وبعد مشاركة كبيرة من قبل المجتمع المدني، أصدر برلمان جنوب إفريقيا سنة 1995 قانون "تعزيز الوحدة الوطنية والمصالحة" وتأسّست بموجبه "لجنة الحقيقة والمصالحة"[*].

2-مسار العدالة الانتقالية في جنوب إفريقيا

بدأت لجنة الحقيقة والمصالحة أعمالها في أفريل 1996 وتضمنت 3 لجان فرعية المتمثلة في:

أ- لجنة انتهاكات حقوق الإنسان

كانت وظيفتها التحقيق في الانتهاكات التي تمت بين 1960 و1994، بتحديد هوية الضحايا ومصيرهم وتحديد طبيعة ومستوى الضرر الذي لحقهم، وكذا التحقق ما إذا كانت تلك الانتهاكات مقصودة وتعبر عن إستراتجية دولة أو غيرها من المنظمات أو أنها مجرد أعمال فردية معزولة.

---

[1] عبد الاله القبائبي، **المسائلة الجنائية في العدالة الانتقالية**، برلين: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية، 2018، ص ص، 65-81.

[*] لجنة أنشئت بمقتضى "قانون تعزيز الوحدة الوطنية والمصالحة لعام 1995" وكان الهدف الرئيسي للجنة هو الوصول لمصالحة وطنية بين الضحايا والجناة بعد تحديد جميع انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في ذروة سياسة الفصل العنصري الذي طبقته حكومة جنوب افريقيا منذ عام 1948.

ب- لجنة العفو

مهمتها الأساسية هو الحرص أن تتم طلبات العفو طبقا للقانون، إذ يمكن لطالبي العفو أن يطلبوه بالنسبة لأي عمل إجرامي مرتبط بهدف سياسي اقترف من مارس 1960 إلى 6 ديسمبر 1993، وقد مدد هذا الأجل إلى 11 ماي 1994. وطلب من اللجنة أن تدرس الحالات التي وقعت خلال 34 عاما (ما بين 1960 إلى 1994). عملت اللجنة وفق معادلة "الحقيقة مقابل العفو"، بمعنى أن مرتكبي الانتهاكات يمكنهم الاستفادة من العفو مقابل الاعتراف بالجرم وبحضور الضحية أو عائلاتهم وفي جلسات علنية مع إبداء الندم على ذلك.[1] درست لجنة العفو حوالي 50000 حالة من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وتلقت حوالي 8000 طلب عفو أنذاك[2]، وبذلت جهودا في مجال التحقيقات وتحليل المعلومات بتنظيم جلسات الاستماع التي نشرحها فيما يلي:

- **جلسات الاستماع:**

تنقسم الشهادات التي أدلى بها الضحايا أمام لجنة العفو إلى خمسة أنواع توزعت على خمسة جلسات الاستماع هي:

✓**جلسة الاستماع للضحايا 09 جوان 1996:** سمح لبعض الضحايا الإدلاء بالشهادات العلنية أمام الملأ، واستمرت تلك الشهادات من ثلاثة إلى خمسة أيام، وأدلى بها عدد يتراوح ما بين 20 إلى 30 ضحية، وتمّ اختيار الشهود بعناية على أساس الاعتبارات التالية: طبيعة الانتهاك بالنسبة للجماعة أو المنطقة، تنوع المجموعات التي عانت من الانتهاكات، تمثيل الضحايا من حيث الجنس والعرق والسن والموقع الجغرافي.

[1] نعيمة عزوق، سياسة التعامل مع ظاهرة الجماعات "الإسلامية" المسلحة في الجزائر (1992-2014)، مرجع سابق، ص292.

[2] عبد العزيز النويضي، إشكالية العدالة الانتقالية: تجربتي المغرب وجنوب افريقيا، 14 فيفري 2013، في http://www.studies.djazeera.net، تاريخ الاطلاع 2018/08/26.

✓**جلسة الاستماع الخاصة بالأحداث والوقائع 08 أوت 1996:** في هذه الجلسة ركزت اللجنة على دراسة الأحداث التي تهدد انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، فتحدثت الشهادات عن الإطار الذي حصلت فيه،ولم تقدم الشهادات فقط من قبل الضحايا بل كذلك من المتهمين والخبراء الذين لهم خبرة بالحدث أو بالواقع، وتم اختيار هذه الشهادات لصفتها التمثيلية لنموذج من الانتهاكات المتعلقة بوقائع شهيرة منها انتفاضة الطلبة في "سويتو" عام 1976 وغير ذلك.

✓**جلسة الاستماع الخاصة بالفئات الهشة 06 سبتمبر 1996:** اختصت هذه الجلسة بالاستماع إلى نوع محدد من الانتهاكات الموجهة ضد بعض أفراد وبعض الفئات الضعيفة المتمثلة في الأطفال والنساء والشباب، بهدف عدم تكرارها مستقبلا.

✓**جلسة الاستماع الخاصة بالمؤسسات 14 ديسمبر 1997:** في هذه الجلسة تمّ الاستماع إلى المؤسسات والمنظمات لتحري الدور الذي لعبته في الانتهاكات أو مقاومتها أو تسهيلها، وبهذا الصدد استمعت اللجنة إلى المؤسسة العسكرية، القطاع الصحي، المهن القانونية، وسائل الإعلام، عالم الأعمال والسجون والمجموعات الدينية، كما عملت اللجنة على صياغة توصيات رفعت إلى الرئيس بخصوص التدابير التشريعية والإدارية والمؤسساتية اللازمة للوقاية مستقبلا من الانتهاكات التي استمعت إليها.[1]

✓**جلسة الاستماع للأحزاب السياسية 10 جانفي 1997:** منحت اللجنة فرصة للأحزاب للإدلاء برأيها حول أسباب نزاعات الماضي، واستمعت إلى ما عسى أن يكون تورطا منها أو على الأقل تحملها للمسؤولية في الانتهاكات التي وقعت.[2]

ج- لجنة البحث:

أنشأت لجنة الحقيقة والمصالحة وحدة الأبحاث بهدف تحليل الحجم الضخم من المعلومات خاصة بانتهاكات حقوق الإنسان.[3]

---

[1] محمد صادق إسماعيل، **تجربة جنوب إفريقيا نيلسون منديلا... والمصالحة الوطنية**، القاهرة: دار العربي للنشر والتوزيع، 2014، ص ص، 46-47.

[2] عبد الإله القبائبي، مرجع سابق، ص 80-81.

[3] صلاح الدين بوجلال، مرجع سابق، ص50.

د- الإصلاح المؤسسي

أدرجت تدابير الإصلاح المؤسسي في وقت مبكر خلال مرحلة التحول الديمقراطي، وبدأ الإصلاح على المستوى الدستوري بإقرار البرلمان للدستور المؤقت لعام 1993، تضمن هذا النص فصلا عن الحقوق الأساسية، التي تشمل الحق في المساواة وعدم التمييز والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

أصدرت الجمعية الدستورية دستور جنوب إفريقيا الجديد عام 1996 الذي دخل حيز التنفيذ في فيفري 1997، أهم ما جاء في الدستور، إقرار الحق في المساواة وعدم التمييز الحق في الرعاية الصحية والضمان الاجتماعي. تم إنشاء عددا من مؤسسات حقوق الإنسان، مثل لجنة حقوق الإنسان، لجنة تعزيز حقوق الطوائف الثقافية والدينية واللغوية، ولجنة المساواة بين الجنسين.

في الجانب الاقتصادي، وضع برنامج اقتصادي عام 1996، والذي عرف باسم "بإستراتجية النمو والتوظيف وإعادة التوزيع"، عرف استجابة كبيرة لمطالب رجال الأعمال من خلال التأكيد علي استكمال عملية الخصخصة وخفض قيمة الرسوم الجمركية، عدم زيادة الأعباء الضريبية وترشيد القطاع العام، حيث تضمنت التعهد برفع معدلات التوظيف وتوفير فرص العمل ورفع الأجور بمقدار معلوم ورفع معدل النمو الاقتصادي،[1] ونتيجة ذلك ارتفع الناتج المحلي الإجمالي إلى 152 مليار دولار في عام 1997.[2]

يمكن القول أن المشرفون على العدالة الانتقالية اعتبروا لجنة الحقيقة والمصالحة وسيلة أكثر فعالية من المحكمة للحصول على الحقيقة وترسيخ وإنجاح التحول الديمقراطي في جنوب إفريقيا، أي أن العدالة الانتقالية بمختلف آلياتها ساهمت بشكل واضح في إنجاح مسار التحول الديمقراطي في البلاد.

---

[1] محمد عاشور مهدي، "الديمقراطية في إفريقيا: تجربة التحول الديمقراطي في جمهورية جنوب افريقيا"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، العدد الأول، جانفي 2009، ص95.

[2] Jean-pierreCling, « la politique economique sud-afrique face à la mondialisation », **politique africaine**, n°73, mars 1999, P147.

المطلب الثالث: تجارب العدالة الانتقالية في آسيا

عرفت المجتمعات الأسيوية سواء العربية أو الأجنبية تجارب عديدة للعدالة الانتقالية، التي جاءت لمعالجة إرث الماضي من انتهاكات حقوق الإنسان، وتختلف تطبيق آلياتها من بلد لآخر، وسنتطرق في هذا السياق لدراسة كل من التجربة العراقية والأندونسية.

أولا: تجربة العدالة الانتقالية في العراق

1-السياق التاريخي للعدالة الانتقالية في العراق

قام حزب البعث بقيادة صدام حسين بحكم البلاد لأكثر من 35 سنة، تميزت هذه الفترة بانتشار ممارسات التعذيب، وإصدار أحكام الإعدام والتوقيف التّعسفي والاختفاء القسري، اختفى خلالها 300 ألف عراقي، وكذلك استهدف نظام الحكم المجموعات العرقية والدينية والسياسية في العراق مثل الأحزاب اليسارية والأحزاب ذات الطابع الديني بحملات عنف وقمع متكررة، طالت في نهاية السبعينات بعض قيادات حزب البعث نفسه. فضلا عن حملة الإبادة الجماعية في الأنفال في أعالي كردستان العراق، فخلال شهور قليلة وتحديدا منذ فيفري إلى سبتمبر 1988، تمت تصفية أكثر من 1000 كردي. وفي الجنوب تضمن القمع طرد حوالي نصف مليون شخص إلىإيران، وسجن أو اختفاء ما بين 50 ألف إلى70 ألف مدني.[1]

وقد عرفت البلاد بعد سقوط نظام صدام حسين تطبيقا لآليات العدالة الانتقالية بهدف تسيير المرحلة الانتقالية وإنجاح مسار التحول الديمقراطي.

إنّ عملية التحول الديمقراطي في العراق وإجراءات العدالة الانتقالية التي انبثقت في خضمها جاءت بفعل احتلال الولايات المتحدة الأمريكية للعراق وإسقاطها للنظام، وليس بتأثير حركة جماهيرية مدعومة من قوى سياسية أو من خلال اتفاق مساومة بين النظام القائم وقوى

[1] هادي علي الطيب وآخرون، **العدالة الانتقالية في السياقات العربية**، مصر: المنظمة العربية لحقوق الإنسان، 2014، ص152.

التغيير،[1] حيث قامت الولايات المتحدة الأمريكية بمساندة ودعم أكثر من ثلاثين دولة لغزوو احتلال العراق بدون تفويض من مجلس الأمن، على إثره انهارت مؤسسات الدولة العراقية وتولت قوات الاحتلال الأمريكي إدارة شؤون الدولة العراقية من خلال سلطة الائتلاف برئاسة "بول برايمر"، وتم إصدار الأمر رقم (1) في 16 ماي 2003 الذي أدى إلى انهيار الدولة العراقية، إذ تم حل الكيانات والوزارات المرتبطة بأجهزة النظام السابق مثل الجيش العراقي ووزارة الدفاع وأجهزة الأمن المختلفة وتشكيلاتها المتعددة، وبذلك أعطى دافعاً قوياً لتفشي ظاهرة العنف في العراق. [2]

2-مسار العدالة الانتقالية في العراق

أصدرت سلطة الائتلاف المؤقتة في 16 أفريل 2003 الأمر رقم (01) الذي قنن تطهير المجتمع العراقي من حزب البعث، تضمنت العدالة الانتقالية في العراق مجموعة من الإجراءات التي سنشرحها كالتالي:

أ- لجان الحقيقة والعدالة

استحدثت السلطات الوطنية في إطار مسار العدالة الانتقالية العراق مجموعة من اللجان والهيئات التي تسعى للكشف عن حقيقة انتهاكات حقوق الإنسان فترة حكم صدام حسين، ومنها نذكر:

- **هيئة حل نزاعات الملكية العقارية**

تعمل هيئة حل نزاعات الملكية العقارية استنادا إلى نص المادة 136 من الدستور باعتبارها هيئة مستقلة بالتنسيق مع السلطة القضائية والأجهزة التنفيذية وفقا للقانون، شكلت الهيئة بمذكرة سلطة الائتلاف رقم (08) لسنة 2004، لمعالجة حالات التجاوز بشأن عقارات المواطنين والحقوق

[1] المركز الدولي للعدالة الانتقالية، العراق، 2013/03/04، في : **http://www.ictj.org**، تاريخ الاطلاع 2018/05/27.

[2] 51 عامر حادي عبد الله، **العدالة الانتقالية ودور أجهزة الأمم المتحدة في إرساء مناهجها**، القاهرة: المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، 2017، ص337.

العقارية التي تم نهبها بالمصادرة والاستيلاء أو لاستملاك خلاف الطرق القانونية لأسباب عرقية أو طائفية أو سياسية للفترة من 17 جويلية 1968 حتى 90 أفريل 2003، تم إصدار 1584 قرار تعويض للضحايا واستفاد منهم من التعويض فعليا حوالي 5041، بمبلغ إجمالي قدر (208 200 877 914 361) دينار عراقيا، وتمت إحالة أكثر من 5500 قرارا خاصا بإعادة العقار إلى دوائر التنفيذ في وزارة العدل لاتخاذ إجراءات إعادة العقار للضحايا.

- **الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة**

تأسست الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والمحاسبة بموجب قانون رقم 10 لسنة 2008، وتتمثل أهدافها الأساسية في تطهير مؤسسات القطاع الحكومي، ومؤسسات المجتمع المدني والمجتمع العراقي، من منظومة حزب البعث تحت أي شكل من الأشكال، كذلك إحالة عناصر حزب البعث المنحل والأجهزة القمعية الذين يثبت التحقيق إدانتهم بأفعال إجرامية بحق أبناء الشعب إلى المحاكم المختصة لينالوا جزاءهم العادل، والإسهام في الكشف عن الأموال التي استحوذ عليها أعوان النظام السابق بطرق غير مشروعة داخل العراق وخارجه وإعادتها إلى الخزينة العامة.[1]

- **اللجنة العليا للمصالحة الوطنية**

تشكلت اللجنة العليا للمصالحة الوطنية في منتصف العام 2006، من شخصيات من مختلف مكونات المجتمع العراقي ومن مختلف المؤسسات، بهدف إعداد لقاءات دولية لتطوير التجربة الديمقراطية في العراق، وإعداد خطة لاستيعاب القوى المعارضة في العملية السياسية، واعتماد الحوار والآليات اللازمة لتسوية الأزمات.

ب-المحاسبة والمحاكمة

تمّ إصدار قرار تشكيل المحكمة الجنائية المركزية، وإعادة تشكيل مجلس القضاء في يوم 10 ديسمبر 2003 الخاصة والمعنية بجرائم الحرب ضد الإنسانية لمحاكمة المتهمين بارتكاب

[1] هايدي على الطيب وآخرون، مرجع سابق، ص ص، 133-138.

جرائم الإبادة الجماعية أو جرائم ضد الإنسانية، كذلك انتهاكات القوانين العراقية المرتكبة من 17 جويلية 1968 إلى 01 ماي 2003 أي فترة نظام صدام حسين. وبعد انتقال السلطة إلى النظام الجديد تمّ إنشاء بعض الكيانات التي هي مكملة لإجراءات العدالة الانتقالية. حيث صدر قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا رقم 10 لسنة 2005، وهي المحكمة التي حاكمت بعض رموز النظام السابق، استمرت محاكمة أحداث الدجيل* من 19 أكتوبر 2005 إلى 21 ديسمبر من نفس السنة، ومن أهم المحاكمات التي صدرت نذكر:

– محاكمة الرئيس المخلوع "صدام حسين": اعتقلت قوات التحالف الرئيس السابق للعراق صدام حسين في 13 ديسمبر 2003، وأعدم في بغداد في 30 ديسمبر بعد محاكمته 2006. تصمنت الاتهامات الموجهة له ارتكاب حرب وعمليات إبادة للأكراد، و"التطهير العراقي" الذي طال عشرات الآلاف من الاكراد والتركمان والآشوريين الذين يعيشون في مناطق محافظة كركوك في إطار برنامج "تعريب" مدينة كركوك، وكذا الإعدامات الجماعية ضد الأكراد والشيعة المنتفضين في عام 1991، والملاحقة والقمع بسبب المعتقدات السياسية والدينية.

– اعتقال ومحاكمة "طارق حنا عزيز"، نائب سابق لرئيس الوزراء، حيث سلم نفسه في 24 أبريل 2003، بتهمة التواطؤ في جرائم حرب ضد إيران والكويت وضد شعبه.[1]

ج–التعويض وجبر الضرر

تمّ تشكيل هيئة دعاوي الملكية لإعادة الأملاك والعقارات المستولى عليها والمصادرة لأسباب سياسية وعرقية للفترة الممتدة من 1968 إلى 2003.

*هي مدينة عراقية تقع على بعد 60 كيلومتر شمال بغداد، تشير إلى مجزرة الدجيل وهي الأحداث التي أعقبت محاولة اغتيال الرئيس العراقي صدام حسين في 08 جويلية 1982.

[1] طارق حسين النعيمي، العدالة الانتقالية وآلياتها الديمقراطية، الزمان، سبتمبر 2018، في http://azzaman.com، تاريخ الاطلاع 2018/12/28.

كمّا تمّ تعيين فريق عمل برئاسة "مالك دوهان الحسن" في 26 ماي 2004 المعني بالتعويضات والفصل في مسألة من يحق لهم الحصول عليها والآليات التي ينبغي العمل بموجبها. وتمّ تشكيل "مؤسسة الشهداء" وفقا للقانون رقم 03 لسنة 2006، والتي تعالج الوضع العام لذوي الشهداء وتعويضهم ماديا ومعنويا بما يتناسب مع حجم التضحيات التي قدّمها الشهداء والمعاناة التي لقيها ذويهم بعد استشهادهم، بمنحهم رواتب تقاعدية ووحدات سكنية قد تعينهم على العيش بكرامة. وتمّ تشكيل "مؤسسة السجناء السياسيين" وفقا للقانون رقم 04 لسنة 2006 والتي تعالج الوضع العام للسجناء، والمعتقلين السياسيين وتقوم تعويضهم ماديا و معنويا،[1]إذ يصرف إلى السجين السياسي المشمول بأحكام قانون "مؤسسة السجناء السياسيين" رقم (4) لسنة 2006 راتباً تقاعدياً لا يقل مقداره عن المنحة المقررة من رئاسة مجلس الوزراء والبالغة (500000) خمسمائة ألف دينار شهرياً.[2]

د- الإصلاح المؤسساتي

اتخذت العراق خلال مسار العدالة الانتقالية إجراءات للإصلاح المؤسساتي من اجل دعم عملية التحول ديمقراطي ومن بينها نذكر:

أنشأت الهيئة الوطنية العليا لاجتثاث البعث بقانون صادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة برئاسة الحاكم الأمريكي "بول بريمر" بتاريخ 16 افريل 2003، لاجتثاث هيكل حزب البعث في العراق وإزالة قياداته من مواقع السلطة. ثم أصدرت قانون الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة لسنة 2008، الذي تضمن إجراءات تدعم الإصلاح المؤسسي وتم تنفيذ في إطاره إصلاحات عديدة من بينها:

سياسيا، حسب المادة (6) من قانون المسائلة والعدالة، لايسمح لأعضاء الفرق بالعودة للخدمة أو الاستمرار في الخدمة في الهيئات الرئاسية الثلاث ومجلس القضاء والوزارات والأجهزة الأمنية ووزارتي الخارجية والمالية، ويمنع فدائيو الرئيس السابق صدام حسين من أي حقوق تقاعدية لعملهم

[1] نفس المرجع.

[2] فهيل جبار جلبي، **المصالحة الوطنية في العراق**، جامعة دهوك: مركز دراسات السلام وحل النزاعات، 2014، ص43.

في الجهاز المذكور. كما تنص المادة (8) من نفس القانون على إسقاط كل الاستثناءات والحقوق والفصل من الخدمة بتهمة الإخلال بالشرف لكل من استفاد من هذا القانون من الأعضاء السابقين في حزب البعث وثبت لاحقا بموجب حكم قضائي تقديم معلومات كاذبة أو انتماؤه أو عودته إلى تشكيلات الأحزاب المحظورة أو تقديم العون لها أو الترويج لها مع مطالبة قضائيا بتسديد ما استحصله من حقوق وأموال[1].

أما في المجال الاقتصادي، تم تعديل التشريعات المصرفية في العراق والتي تنظم العمل المصرفي من اجل النهوض بالواقع المصرفي وبشكل خاص قانون البنك المركزي رقم(56) لسنة 2004، و قانون المصارف رقم(94) لسنة 2004، وقانون سوق العراق للأوراق المالية رقم (74) لسنة 2004. كذلك اعتماد جزءات جديد تشجيع العملية الإنتاجية في الزراعة والصناعة، ودعم و تحفيز القطاع الخاص و استثمار المبلغ المخصص من البنك المركزي البالغ ستة ترليون وخمسمائة مليار دينار(6500000000000 د) بهدف تحقيق خطة الحكومة لإعادة هيكلة الاقتصاد العراقي والانتقال به من الاقتصاد الريعي إلى الاقتصاد الإنتاجي وإعطاء دور أساسي للقطاع الخاص، من أجل ذلك تم وضع إستراتجية تطوير القطاع الخاص للسنوات (2014-2030).

في المجال الإداري، نصت المادة (06) من قانون المساءلة والعدالة لسنة 2008 على منع من إشغال وظائف الدرجات الخاصة (مدير عام أو ما يعادله فما فوق ومدراء الوحدات الإدارية) كل من كان بدرجة عضو فما فوق في صفوف حزب البعث وحقق ثروة على حساب المال العام[2]. كذالك تم تشكيل مجلس الوزراء العراقي بموجب الأمر الديواني رقم (57) 2011، واستحداث اللجنة الوطنية العليا للإصلاح الإداري في العراق، وفوض المجلس اللجنة مهمة إعداد رؤية وطنية شاملة للإصلاح وتحديث الإدارة العامة.[3]

---

[1] نفس المرجع.

[2] سمير النصري، **منهجية الإصلاح الاقتصادي والمصرفي في العراق**، بغداد: دار دجلة للنشر والتوزيع، 2017، ص30.

[3] جميل عودة براهيم، مداخل الإصلاح الإداري في العراق، مركز المستقبل للدراسات الإستراتيجية، 2015، في http://www.mcsr.net، تاريخ الاطلاع 2018/12/25.

في المجال الأمني، اعتمد القرار 02 الصادر في 23 فيفري 2005، المعني بحل الكيانات والذي قضى بحل وزارة الدفاع والتشكيلات المرتبطة بها وكذلك كافة المؤسسات الأمنية بهدف منع عودة حكم حزب البعث بثوب جديد، وهو القرار الذي كرسه قانون العزل السياسي الذي ادخل العراق في فترة فراغ مؤسساتي، وتسبب في انزلاق الأوضاع السياسية والأمنية في البلاد إلى يومنا هذا.

هـ- إجراءات العفو

تظهر إجراءات العفو في العراق خلال مسار العدالة الانتقالية، في تنازل السيد "مسعود البارزاني" عن حقه الشخصي وتسامحه إزاء جرائم الرئيس السابق "صدام حسين" اتجاه البارزانيين وابادة الآلاف منهم.

لهذا فإنّ العدالة الانتقالية هي السبيل الممكن لإيصال العراق وخصوصا بعد انسحاب القوات المحتلة إلى طريق التحول الديمقراطي بتحديد المسؤوليات وكشف الحقيقة وجبر الضرر وتعويض الضحايا.

ثانيا: تجربة العدالة الانتقالية في أندونيسيا (إقليم أتشيه)

اندونيسيا هي جمهورية ذات نظام رئاسي، وتتركز السلطة في الحكومة المركزية. وعقب استقالة الرئيس "سوهارتو" في عام 1998، خضعت المؤسسات السياسية والحكومية لإصلاحات شاملة. إذ أدخلت أربعة تعديلات على دستور عام 1945 في الأعوام 1998، 1999، 2000، 2001، على إثرها تم إعادة تنظيم السلطات التنفيذية والقضائية والتشريعية، بحسب دستور إندونيسيا فإن رئيس إندونيسيا هو رئيس الدولة والقائد العام للقوات المسلحة الإندونيسية الوطنية، والمسؤول عن إدارة الحكم المحلي وصانع السياسات والشؤون الخارجية. يعين الرئيس مجلس الوزراء والذين ليسوا بالضرورة منتخبين من قبل أعضاء المجلس التشريعي. وتعد الانتخابات الرئاسية لعام 2004 أول انتخابات ينتخب خلالها الشعب مباشرة الرئيس ونائب الرئيس، ويجوز للرئيس أن يحكم بحد أقصى فترتين متتاليتين كل منهما خمس سنوات.

1-السياق التاريخي للعدالة الانتقالية أندونيسيا(إقليم أتشيه)

اندلع النزاع الانفصالي في إقليم أتشيه الإندونيسي خلال القرن العشرين، حيث سعت حركة أتشيه الحرة (Gam) إلى إقامة دولة إسلامية مستقلة، وقد كانت السيطرة على مداخيل حقوق الغاز في أتشيه أحد العوامل الرئيسية في تشكيل هذه الحركة إحدى أهم القضايا التي ظلت محط نزاع دام لعقود طويلة، و قد أدى إعلان الحركة من جانب واحد باستقلالها عن اندونيسيا في 1976 إلى استمرار النزاع لأكثر من ثلاثين سنة، و مع مجيء الرئيس "سوهارتو" تصاعدت حدة العنف،[1] و قد سمح إعلان إقليم أتشيه "منطقة عمليات عسكرية" للقوات المسلحة الاندونيسية باستخدام المزيد من التدابير القمعية في المنطقة، وفي عام 2004، شكلت كارثة تسونامي التي دمرت الإقليم حافزا أمام حركة أتشيه الحرة والحكومة الاندونيسية لتحقيق السلام، حيث وقع الطرفان اتفاقا للسلام عام 2005 في هيلسنكي في فنلندا. و قد حصد النزاع الانفصالي في أتشيه آلاف المدنيين ما بين قتلى ومعذبين ومختفيين. كما توسعت دائرة عمليات الاغتصاب والعنف الجنسي إلى جانب الاعتقال التعسفيو الاحتجاز و التهجير الجماعي وتجنيد الأطفال.[2]

2-مسار العدالة الانتقالية في أندونيسيا (إقليم أتشيه)

توصل الطرفان في إطار اتفاق السلام الموقع بين حركة أتشيه الحرة والحكومة الاندونيسية في مدينة هلسنكي عام 2005 إلى وضع إطار للعدالة الانتقالية ينص على إصدار العفو في حق السجناء السياسيين الموالين للحكومة وتسريح الجنود ونزع السلاح وتفكيك حركة أتشيه الحرة وقوات الأمن الاندونيسية في أتشيه، إلى جانب وضع جدول زمني لإعادة إدماج قدامى المحاربين والسجناء السياسيين والمدنيين الذين تعرضوا لأضرار كبيرة، وإنشاء محكمة لحقوق الإنسان ولجنة للتحقيق والمصالحة في إقليم أتشيه، وإجراء إصلاحات مؤسساتية لتعزيز سيادة القانون بالإقليم.

---

[1] علي الطنطاوي، **صور من الشرق في أندونيسيا**، جدة: دار المنايرة للنشر والتوزيع، 1996، ص108.

[2] المركز الدولي للعدالة الانتقالية، **تقرير الرباط**، مرجع سابق، ص 15.

وفي أوت 2006، صادق البرلمان الاندونيسي على قانون "حكم أتشيه"، وقد نص هذا القانون على إنشاء محكمة حقوق الإنسان ولجنة الحقيقة والمصالحة في أتشيه، لكنه حدد اختصاص المحكمة المذكورة في البت في التجاوزات والانتهاكات التي قد تشهدها البلاد مستقبلا.

ومن الإجراءات المعتمدة في إطار مسار العدالة الانتقالية في إقليم أتشيه نذكر:

أ- البحث عن الحقيقة

جاءت العدالة الانتقالية في الإقليم بانجازات في مجال البحث عن الحقيقة، ما أدى إلى الأمل في وضع نهاية للإفلات من العقاب، تم تكوين فريق للتحقيق في أحداث العنف في ماي 1998 و التي أدت إلى استقال "سوهارتو". جاء فريق تحقيق أخر في أعمال العنف التي قام بها الجيش، تمثل شكلا من أشكال العنف الذي تمارسه الدولة، وأن هذا النوع من العنف المؤسسي في الإقليم قامت به الدولة لضمان استغلال الموارد الطبيعية في أتشيه لصالح الحكومة المركزية والنخب الوطنية والمحلية.[1]

ب-المحاسبة والمحاكمة

في إطار مسار الإصلاح ، تم إصدار قانون 26 لسنة 2000 لمحاكمة المتورطين في الجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية لاسيما في إقليم أتشه، وأنشئت في إطاره أربع محاكم إقليمية دائمة لحقوق الإنسان.ومع ذلك، أسست أول محكمة بعد 13 عاما وهي محكمة "ماكاسار" للنظر في قضية أبيبورا (بابوا)* . كما أنشئت محاكم خاصة بحقوق الإنسان للنظر في الحالات التي وقعت قبل صدور القانون. كذلك تم إنشاء محاكم خاصة لجرائم "تيمور الشرقية" "وتانجونج بريوك". وكان من أبرز شروط اتفاق السلام الخاص بإقليم أتشيه في هلسنكي أن يتم

[1] ياسمين نقبي، "الحق في معرفة الحقيقة في القانون الدولي: واقع أم خيال؟"، **المجلة الدولية للصليب الأحمر**، العدد 862، 2016، ص 78.

* هي إحدى مقاطعات إندونيسيا، عانت بالانتهاكات قاسية لحقوق الإنسان من العنف والتعذيب في الفترة الممتدة بين 1961 و1965.

إنشاء محكمة لحقوق الإنسان لإقليم آتشيه، ولكن هذا الشرط لم ينفذ.[1] كذلك اشتمل قانون الحكم الذاتي الخاص لبابوا على إنشاء محكمة حقوق إنسان لبابوا، ولكن هذا لم يتم أيضا.[2]

أما عناصر القوات المسلحة المتورطين في الجرائم الخطيرة والانتهاكات تم محاكمتهم من قبل القضاء العسكري الذي يشمل كلا من المحاكم العسكرية والمحاكم المدنية/العسكرية.

وقد حاكم النظام العسكري بعض الجنود المتورطين في الانتهاكات المرتكبة ضد المدنيين. ومع ذلك، فقد فشلت هذه الآليات في محاسبة بسبب تورط كبار القادة على نطاق واسع في الجرائم المنهجية التي يرتكبها مرؤوسيهم. وفي الحالات عدة تمت محاكمة جنود من ذوي الرتب المتدنية في المحاكم العسكرية، وتلقوا عقوبات مخففة نسبيا وسمح لهم بالاستمرار في الخدمة ، وحتى حصولهم على الترقيات المختلفة وذلك بين ضغوطات كبار القادة في الجيش.

ج- التعويض وجبر الضرر

في عام 2006، شاركت الحكومة الاندونيسية وحركة أتشيه الحرة و ممثلين عن المجتمع المدني في إحداث هيئة إقليمية لإعادة إدماج وأعمار إقليم أتشيه، غير أن الحركة و ممثلي المجتمع المدني انسحبوا من عضوية الهيئة إثر نشوب خلافات سياسية داخلية.

ويقوم التصور الأول لبرنامج الهيئة على فكرة تمويل مختلف المشاريع التي قد يقترحها ضحايا الانتهاكات في إقليم أتشيه. غير أنّ الهيئة ارتأت، بعد حصولا ععلى أزيد من خمسة وأربعين ألف (45000) مقترح مشروع ، أن تتخلى عن تصورها الأول للبرنامج، وتعيد تصميمه بمساعدة البنك الدولي. و يشمل البرنامج في صيغته الجديدة التدابير التالية:

- تقديم منح مالية للمقاتلين السابقين في إطار برنامج "التمكين الاقتصادي"، أي منح مبلغ بقيمة يقدر ب 2500 دولارا أمريكيا لكل فرد من المحاربين القدامى في حركة أتشيه الحرة

[1] محمد صادق إسماعيل، **التجربة الأندونيسية... الإصلاح السياسي والفصل بين السلطات**، القاهرة: دار العربي للنشر والتوزيع، 2015، ص100.

[2] ياسمين نقبي، مرجع سابق، ص92.

البالغ عددهم 3000 مقاتل، و مبلغ بقيمة نحو 1000 دولار أمريكي لكل عضو من أعضاء الميليشيات المناهضة للانفصاليين و الذين بلغ عددهم 6500 عنصرا. [1]

– وضع برنامج مساعدة مستقل يشرف على إدارته برنامج "كيكاماتان" الإنمائي الوطني التابع للبنك الدولي، و في إطار هذا البرنامج، يجري وسطاء في القرى نقاشات مع السكان بغرض تحديد طبيعة المشاريع التنموية التي يقترح تمويلها على مستوى المجتمعات المحلية، لفائدة أفراد أو مجموعات أو لفائدة القرية. وخلال الشطر الأول من البرنامج الذي استمر الى غاية جوان 2007، وزعت هيئة إعادة إدماج في إقليم أتشيه 26.5 مليون دولار أمريكي على 1724 قرية. وقد تراوحت قيمة المنح المخصصة لكل قرية بين 60 مليون و 170 مليون روبية (ما يعادل 5000 إلى 14000 دولار أمريكي). ويشير البنك الدولي إلى أن هيئة إعادة إدماج واعمار أتشيه وبرنامج كيكاماتان للبنك الدولي خصصا 85% من مواردهم لتغطية تكاليف ترتبط بالمعيشة من قبيل شراء البذور و المواشي، في حين خصصت نسبة 17% لتمويل البنى التحتية للقرى.

–تقديم تعويضات تتراوح قيمتها بين 200 إلى 300 دولار أمريكي سنويا لفائدة أسر الضحايا الذين قتلوا أو اختفوا بسبب النزاع في إقليم أتشيه.

د– الإصلاح المؤسسي

لم تأتي العدالة الانتقالية في أتشيه بإصلاحات على المستوى المؤسساتي، بل جاءت بمشروع إعادة إعمارها جراء الدمار المترتب في كارثة تسونامي.

قام رئيس أندونيسيا بحلول عام 2005 بوضع وكالة إعادة تأهيل وإعمار أتشيه، ونفذت أكثر من 5000 مشروعا لإعادة الاعمار. كما حضى الإقليم بمساعدات خارجية، وفي هذا الإطار أطلقت لجنة الطوارئ الخاصة بالتصدي للكوارث في المملكة المتحدة، التي تجمع تمويلات لـ 13 وكالة بما في ذلك الصليب الأحمر البريطاني، نداءا لكارثة تسونامي في 29

[1] المركز الدولي للعدالة الانتقالية، مرجع سابق، ص ص، 16–17.

ديسمبر 2005، واستطاعت جمع مبلغ 392 مليون جنية إسترليني وهو ما يعد مبلغا قياسيا في تاريخ اللجنة.[1]

عليه، اعتمدت العدالة الانتقالية في أندونيسيا بالتحديد في إقليم أتشيه بهدف معالجة انتهاكات الماضي التي دامت قرابة 30 عاما، وبإعادة تأهيل الضحايا وتعويضهم ومحاسبة المتورطين في الجرائم، بهدف التمهيد لتحول ديمقراطي سلمي وسلس في الإقليم.

ومنه، شهدت العديد من البلدان فترات من الأزمات العنيفة التي تسببت ليس فقط في زعزعة الاستقرار السياسي، ولكن أيضا انهيار النسيج الاجتماعي وتهديد الوحدة الوطنية.

ولتجاوز هذا الوضع، وإنجاح مرحلة التحول الديمقراطي تم اعتماد مسار لعدالة الانتقالية. وتختلف كل تجربة عن أخرى إما في نسبة النجاح أو في الآليات المستخدمة ومدى مساهمتها في عملية التحول الديمقراطي، ولكن تبقى كل تجربة جديرة بالدراسة إذ يمكن التعلم من أخطاء بعض البلدان وتفادي تكرارها.

[1]Victor Beet, The New Humanitarian, 2014, sur: **http://thenewhumanitarian.org** , vu 14/05/2019.

المبحث الثالث:

تقييم دور العدالة الانتقالية في دعم مسار التحول الديمقراطي

تعتبر العدالة الانتقالية أداة قوية لتحصيل الثقة بين المواطنين والنظام الجديد وتحقيق الحكامة والديمقراطية، كذلك بناء السلام وإعادة إدماج الضحايا في المجتمع وبناء ذاكرة مشتركة لتجنّب تكرار انتهاكات الماضي. وسنحاول في هذا المبحث تقيم العدالة الانتقالية من خلال إبراز أهميتها في مرحلة التحول الديمقراطي وتوضيح دورها في تحقيق التحول الديمقراطي السلمي والسلس وإبراز العراقيل التي تحول دون تطبيقها بالشكل السليم.

المطلب الأول: أهمية تطبيق العدالة الانتقالية في مرحلة التحول الديمقراطي

ترتبط العدالة الانتقالية بالتحول الديمقراطي، إذ تعد العدالة الانتقالية أحد المداخل الرئيسية لهذا التحول عن طريق تفصيل آلياتها لاسيما لجان تقصي الحقائق والمقاضاة، ويتضح دور العدالة الانتقالية في مرحلة التحول الديمقراطي فيما يلي:

- تعمل العدالة الانتقالية على ضمان عدم تكرار الانتهاكات التي حدثت في النظام الديكتاتوري السابق.
- تقوم العدالة الانتقالية بمعالجة الذاكرة الجماعية من خلال إحياء ذكرى ضحايا النظام الديكتاتوري، بهدف بناء ذاكرة جماعية تتماشى، والقيم الديمقراطية ما يساعد على نجاح التحول الديمقراطي.
- العدالة الانتقالية مبنية على آلية العدل والمحاسبة والعقاب، وحماية حقوق الإنسان واحترام مواطنته، وإنصاف الضحايا وتكريس دولة قانون، وهي جميعها مؤشرات للديمقراطية. [1]

[1] هادية يحياوي، "العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي"، **مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**، العدد 6، جوان 2015، ص125.

- تسهم العدالة الانتقالية في استعادة الثقة في مؤسسات الدولة التي اهتزت نتيجة انتهاكات وممارسات قمعية سابقة، وتعمل على تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وتعد الثقة أساس أي تجربة ديمقراطية ناجحة.
- تقوم العدالة الانتقالية بتسيير المرحلة الانتقالية التي تتميز بالفراغ المؤسسي والدستوري الذي يأتي نتيجة انهيار النظام التسلطي، وتعمل على منع انتشار الفوضى في هذه المرحلة، ما يساهم في نجاح مسار التحول الديمقراطي.
- تسهم العدالة الانتقالية في منع انتقام الضحايا من الجناة خارج الأطر القانونية باعتبار أن الجناة قد تمت متابعتهم قضائيا، والعفو الممنوح مشروط بكشف الحقيقة و الاعتراف و الاعتذار للضحايا ما يساهم في بناء نظام ديمقراطي خالي من الحقد و الكراهية.
- تعمل العدالة الانتقالية على منح تعويضات لضحايا الانتهاكات ماديا ومعنويا وإعادة إدماجهم في المجتمع بتوفير كل الوسائل اللازمة لعلاجهم نفسيا وجسديا، وأي نظام يسعى لإرساء الديمقراطية عليه أن يحظى بتأييد هؤلاء الضحايا وهذا يكون من خلال العمل باستمرار على تحسين أوضاعهم.[1]
- تسعى العدالة الانتقالية إلى استعادة الكرامة الإنسانية لضحايا الانتهاكات، وبناء الثقة بين المجتمعات المتصارعة، ودعم عملية تطهير المؤسسات والقضاء على الفساد، مما يؤدي في النهاية إلى نجاح مسار التحول الديمقراطي.[2]

إنّ الرغبة في تحول الديمقراطي الناجح شرط أساسي لانطلاق آلية العدالة الانتقالية، حيث يمثل البيئة الحاضنة لها فلا يمكن الحديث عن تطبيقها خارج هذا الإطار، ويتضح ذلك من خلال الأهمية الكبيرة التي تحظى بها العدالة الانتقالية في سياق التحول الديمقراطي.

[1] نعيمة عزوق، "دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس أنموذجا (2011-2017)" مرجع سابق، ص329.

[2] سمر محمد حسين أبو السعود، **دور المحكمة الخاصة لسيراليون في تحقيق العدالة الانتقالية**، القاهرة: دار المكتب العربي للمعارف، 2015، ص19.

المطلب الثاني: الآثار السلبية للعدالة الانتقالية في مرحلة التحول الديمقراطي

تسعى العدالة الانتقالية إلى معالجة انتهاكات الماضي ومراعاة حقوق الإنسان لضمان نجاح مسار التحول الديمقراطي، لكن سوء تطبيق آلياتها وعدم القدرة على تجاوز التحديات والعراقيل التي تواجه العدالة الانتقالية، تترك آثار سلبية في المجتمع، ومن بين الآثار السلبية المسجلة في أغلب تجارب العدالة الانتقالية في العالم نذكر:

أولا: توليد الصدمات النفسية

في حالة جلسات الاستماع العلنية لا تمنح للضحية فرصة إبداء رأيه بحرية دون ضغوطات، في هذه الحالة الضحية مقيدة ويتعرض للضغوطات التي لا تسمح له بإدلاء شهاداته بحرية، مما يولد في نفسه نوع من الصدمات والاكتئاب.

ثانيا: تفشي ظاهرة الانتقام

في حالة عدم تطبيق آلية المحاكمات بشفافية وجدية، وآلية العفو عند إعفاء للمتسببي في الانتهاكات، مثال: الإعفاء عن المتسببي في القتل أو الاعتقال، يجعل ذوي الضحايا يسعون للانتقام وتحقيق عدالتهم.[1]

ثالثا: عدم رضى ضحايا انتهاكات الأنظمة السابقة

وهذا في حالة عدم تمكن آليات العدالة الانتقالية في الكشف عن الحقيقة وتحديد أماكن دفن أو هويات الضحايا لانعدام لجان مخصصة ذات خبرة في البحث والكشف عن الحقائق، نتيجة غياب إرادة الكشف عن الحقيقة، مما يؤثر سلبا على إجراءات العدالة الانتقالية.[2]

رابعا: تفشي ظاهرة الفساد خلال مرحلة تطبيق تدابير العدالة الانتقالية

وذلك في حالة اختلاس ميزانيات مشروع العدالة الانتقالية من طرف بعض المسؤولين في عدد من تجارب العدالة الانتقالية لاسيما التجارب العربية، مما يؤثر سلبا على انجازات العدالة الانتقالية، كالإصلاحات المؤسساتية والتعويض المادي للضحايا كذلك حفظ الذاكرة الوطني،

---

[1] هادية يحياوي، مرجع سابق، ص132.

[2] دريس باخويا، "العدالة الانتقالية في ضوء قانون المصالحة الوطنية"، **مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية**، العدد 12، جوان 2017، ص100.

وهذا يتناقض مع أحد أبرز أهداف العدالة الانتقالية المتمثل في إصلاح مؤسسات الدولة وتطهيرها من الفساد والمفسدين.

خامسا: عدم وضوح انجازات العدالة الانتقالية

في حالة عدم تنفيذ أهم توصيات العدالة الانتقالية المتعلقة بالإصلاح السياسي والدستوري بسبب غياب إرادة سياسية حقيقية للإصلاح، خصوصا عند ضعف أو عدم جرأة أغلب القيادات السياسية، مما يجعل تلك الانجازات غير واضحة أو غير مكتملة.[1]

من خلال هذا المطلب نستنتج أن على الرغم من أهمية وإيجابيات العدالة الانتقالية، إلاّ أنها عادة ما تترك آثار سلبية في البلاد إذ لم يتم تطبيقها بشكل سليم وشفافية.

المطلب الثالث: عراقيل وتحديات تطبيق العدالة الانتقالية في مرحلة التحول الديمقراطي.

يواجه اليوم تطبيق العدالة الانتقالية العديد من المعوقات والتّحديات، والتي تعرقل انتقال السلطة من نظام ديكتاتوري إلى نظام ديمقراطي، حيث تختلف المعوقات من بلد لآخر، وتتمثل أبرزها فيما يلي:

أولًا: غياب الإرادة السياسية

إن غياب الإرادة السياسية في الانطلاق نحو التغيير وتمكين الشعوب من مناخ ديمقراطي يعد من العوامل المعرقلة لمسار العدالة الانتقالية، فالحديث عن تحقيق العدالة الانتقالية في بلد ما دون توفر إرادة سياسية تعتزم محاسبة مرتكبي الجرائم والانتهاكات، يعد أمرا لا جدوى منه، وهو السبب الرئيسي في تعثّر مسار التحول الديمقراطي.[2] ومن الأمثلة عن ذلك، الاستقطاب السياسي في العراق، فعلى الرغم من الضغوط الشعبية باتجاه طي صفحة الماضي، ومحاسبة المسؤولين عن جرائم النظام السابق، إلا أن الانقسامات السياسية وغياب إرادة سياسية تحول دون تحقيق توافق على إجراءات العدالة الانتقالية. والاكتفاء كذلك "بعدالة الحد الأدنى" في النظام العراقي على

[1] نفس المرجع، ص101.

[2] هادي علي الطيب، مرجع سابق، ص 84.

وضع حدود على استحقاقات العدالة الانتقالية بهدف تفادي إحالة أي من المسؤولين السياسيين والأمنيين على المحاكمة.[1]

ثانيًا: عدم صياغة إستراتجية واضحة للعدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي

لا شك أن تخبط السلطة في صياغة القرارات، وعدم قدرتها على رسم طريق واضح لانتقال البلاد إلى وضع أفضل، يضعف كثيرا من فرصة تحقيق العدالة الانتقالية، لذا لابد من وجود خطة إستراتجية تصاغ بطريقة جيدة، حتى في حالة وجود عدد ضخم من مرتكبي الجرائم الذين يجب محاسبتهم.[2]يعتبر التخطيط الاستراتيجي من المهام الرئيسة للقيادة السياسة وعنصراً هاماً للتخطيط للأمن الوطني ويرتبط بالمستقبل، باستخدام علم المستقبل والنظريات والأساليب العلمية الحديثة التي تساعد على ذلك.

ثالثًا: عدم وجود نهج تقني ملائم "لفهم جرائم النظام السابق"

تختلف تقنيات التحقيق في جرائم النظام السابق عن التقنيات المتعلقة بالجرائم العادية، حيث غالبا ما تكون الأولى منظمة يتمّ فيها تقسيم العمل بين المخططين والمنفذين، بالإضافة إلى وجود ترتيبات في بناء الجريمة، وتنفيذها يجعل من العسير إثبات الصلة بين هذين المستويين، خاصة أن تلك الجرائم في كثير من الأحيان يتم ارتكابها من جانب كيانات رسمية، وغالبا بمشاركة أشخاص يتمتعون بنفوذ سياسي. مثلا نجد سيطرة النزعة الاقصائية في تجارب العدالة الانتقالية في دول الربيع العربي، حيث تغلب على آليات العدالة الانتقالية توجهات اقصائية هدفها الانتقام من النخب السياسية المرتبطة بالنظم السابقة، وهذا يتناقض مع مقومات ومقاصد العدالة الانتقالية ما يؤدي إلى عرقلة مسار التحول الديمقراطي.[3]

---

[1] يوسف عناد زمل، زينب محمد صالح، "العدالة الانتقالية و المصالحة الوطنية– قراءة ثقافويةانتروبولوجية"، **لارك للفلسفة و اللسانيات و العلوم الاجتماعية**، العدد 21، 2016، ص 239.

[2] هادي علي الطيب، مرجع سابق، ص ص، 84-85.

[3] عمار حميد ياسين، عبير سهام مهدي، "العوامل الداخلية والخارجية للتغيير السياسي في المنطقة العربية"، **دراسات دولية**، العدد58،2014 ، ص، 85.

رابعًا: عدم احترام احتياجات و حقوق الضحايا

لا فائدة من الحديث عن العدالة الانتقالية، إذا لم يتمّ إشراك الضحايا في العملية، لأنّهم يعتبرون الهدف من تحقيقها في الأساس، و أكثر من عانوا من غيابها، وبالتالي يعتبر التقصير بحقهم وعدم إعادة دمجهم في المجتمع من العراقيل التي تحول دون حدوث تحول ديمقراطي سليم.

خامسا: التدخلات الأجنبية

والتي أدت إلى تحريف مسار العدالة الانتقالية في عدة دول لاسيما في المنطقة العربية، فقد أدى التدخل الأجنبي إلى تحريف مسار العدالة الانتقالية في ليبيا، و توفير الحماية لبعض المتورطين في الانتهاكات في فترة النظام السابق أو خلال "ثورة 17 فيفري"، الذين يملكون ارتباطات خارجية، سواء كانت أمريكية، فرنسية أو قطرية.[1]

سادسًا: تسييس القضاء وعدم استقلاليته

وذلك باختراقه من قبل رموز النظام السابق المتورطين في الانتهاكات، ما يحدّ من فعالية آليات العدالة الانتقالية في الكشف عن الحقيقة ومحاسبة الجناة ، ويؤثر سلبا على التحول الديمقراطي، ما يفسّر اللجوء في حالات عدّة إلى المحاكم الدولية كما حدث في التجربة الرواندية.

سابعا: صعوبة الوصول إلى الحقيقة

كونها هدف مثالي وشاق، يتطلب الكثير من الوقت والجهد والمال، خاصة مع تخوف الشهود والضحايا من الإدلاء بشهاداتهم في جلسات الاستماع خوفا من الانتقام، فبناء الديمقراطية على أساس الحقيقة مسار قد يعطل التحول الديمقراطي نظرا لمثالية الهدف، كذلك صعوبة كشف مصير المفقودين، فأغلب اللجان التي أنشئت لهذا الغرض فشلت في ذلك، كما هو الحال في الأرجنتين، تونس والمغرب.

[1] نعيمة عزوق، "دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس أنموذجا (2011-2017)"، مرجع سابق، ص330.

ثامنا: التطبيق الخاطئ لآليات الإصلاح المؤسسي

أي التطبيق الخاطئ والمتسرع غير المدروس لآليات الإصلاح المؤسسي والعزل السياسي التي تعد من أبرز آليات العدالة الانتقالية، من خلال حل مؤسسات الدولة الحساسة في ظل النظام السابق بشكل كامل وفوري، خاصة مؤسسات الجيش، كما حصل في ليبيا والعراق بعد سقوط النظامين السابقين، ما احدث فراغا أمنيا ومؤسساتيا أدى إلى انهيار الأمن والدولة، ومن ثم أفشل مسار التحول الديمقراطي.[1]

نستنتج أن العدالة الانتقالية تعترضها مجموعة من العراقيل والتّحديات التي تتسبب في تعطيل مشوارها والتشويش على مسارها، وبالتالي تحول دون حدوث تحول ديمقراطي.

[1] نفس المرجع.

خلاصة واستنتاجات

يثير دراسة مسار التحول الديمقراطي في بلد ما السؤال الرئيسي حول الوسائل المستخدمة لتحقيق الهدف الديمقراطي إن نجاح أي انتقال هو نتيجة مزيج من احترام وتنفيذ مجموعة من المبادئ التي بدونها لا يمكن أن توجد ديمقراطية وكذلك تكييف الوسائل المختارة مع سياق الوضع العام. إذ أنه في مواجهة تطورات سريعة وغير مؤكدة، وهذا يستدعي مجموعة من العوامل والآليات التي توفرها العدالة الانتقالية لذلك لا توجد هناك وصفة سحرية للتحول الديمقراطي، ولكن هناك حاجة إلى إدارة مجموعة من المشكلات النظرية والعملية الملازمة للواقع الخاص بكل بلد. أي أن نجاح مسار التحول الديمقراطي مرهون بالتطبيق السليم لآليات العدالة الانتقالية، فكل تحول ديمقراطي سيظل هشا ومرشحا للتراجع، وإعادة إنتاج الاستبداد طالما لم يتم إرساؤه على الحقيقة والمحاسبة والإنصاف وتعويض الضحايا وإصلاح المؤسسات. وتختلف آليات تطبيق العدالة الانتقالية من بلد لآخر إذ لم تحقق نفس النجاح في كل البلدان لاسيما في الدول العربية. لهذا سنحاول في الفصل الموالي دراسة تجربة العدالة الانتقالية في إحدى هذه الدول وهي التونسية.

الفصل الثالث:

تجربة العدالة الانتقالية كآلية للتحول الديمقراطي في تونس

عرفت تونس موجة من الاحتجاجات بعد ما أضرم "محمد البوعزيزي" النار في جسده على إثر الاحتقان والسياسة التهميشية والإقصائية التي تعرفتها مختلف مناطق تونس، والحكم السلطوي والفساد بأنواعه الذي تمثله أسرة "بن علي" ومختلف أعضاء الحزب الحاكم، فقد شهدت البلاد خلال حكم "بن علي" سلسلة من الاعتقالات التعسفية والاختفاء القسري والتعذيب والمعاملات اللاإنسانية للمعارضين والفساد بمختلف تجلياته، وانعدام حرية التعبير والرأي، وغير ذلك من الحقوق والحريات العامة، كما وظف "بن علي" منظومة الأعلام لإطالة حكمه، وترسيخ الديكتاتورية، وتشويه المعارضة والتغطية على الجرائم السياسية والمالية لنظامه، وفقد تعرض حكمه لانتقادات واسعة من خلال تقارير وزارة الخارجية الأمريكية وتقارير منظمة هيومن رايتس ووتس ومنظمة العفو الدولية ومنظمة مراسلون بلا حدود وغيرها من المنظمات الحقوقية الوطنية. هذا الوضع تسبب في اندلاع انتفاضة "الياسمين" التي أسقطت بنظام بن علي، وبعد سقوطه تبتنت تونس آليات العدالة الانتقالية لتسيير المرحلة الانتقالية وضمان تحول ديمقراطي ناجح.

وعليه سنتناول في هذا الفصل تجربة العدالة الانتقالية في تونس مع إظهار مختلف الآليات، والعوامل التي ساهمت في بلورة هذه الآلية. وقمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: طبيعة النظام السياسي التونسي.

المبحث الثاني: مسار العدالة الانتقالية في تونس.

المبحث الثالث: تقييم التجربة التونسية.

المبحث الأول:

طبيعة النظام السياسي التونسي

يعد النظام السياسي التونسي نظاما جمهوريا، وقد مرت بمراحل عديدة منذ استقلالها عن فرنسا عام 1956، فمن حكم الحبيب بورقيبة الذي يصفه معارضوه بالشمولي، الى حكم زين العابدين بن علي الذي وصف هو الآخر بالديكتاتوري والقمعي، الى مرحلة ما بعد الثورة التونسية. ومن خلال هذا المبحث سنتطرق لدراسة خصائص الجمهورية التونسية، والنظام السياسي التونسي في عهد كل من الحبيب بورقيبة وزين العابدين بن علي.

المطلب الأول: مميزات الجمهورية التونسية

تتميز تونس بموقع جغرافي استراتيجي، يساهم مناخها وموقعها الذي يتميز بالتنوع الجغرافي بين الصحراء والجبال والشواطئ في جذب السياح، ما دفعها إلى تشجيع السياحة لتطوير الاقتصاد التونسي، كما كانت تونس جزءا من تاريخ العديد من الحضارات التي تعاقبت عليها عبر التاريخ.

أولا: الموقع الجغرافي والمناخ

تونس هي جمهوريّة ذات نظام حُكم سياسي رئاسي، تبلغ مساحتها 163,610 كم وعاصمتها مدينة تونس، وتقع الجمهوريّة التونسيّة في الجهة الشماليّة من قارة أفريقيا، وتشترك بحدودٍ شماليّة وشرقيّة مع البحر الأبيض المتوسط، أمّا من الجهتين الغربيّة والجنوبية الغربيّة فتحدّها الجزائر، وتمتلك حدوداً مع ليبيا من الجهتين الجنوب شرقيّة والشرقيّة، وحصلت تونس على استقلالها من فرنسا في عام 1956م.[1]

[1] جميلةعايش، بماذا تتميز تونس، 2017/10/17،في :**https://mawdoo3.com**، تاريخ الاطلاع، 2019/02/02.

تقع تونس جنوب المنطقة المعتدلة ويخضع مناخها للتأثيرات المتوسطية، فهو لذلك مناخ معتدل، حيث يبلغ متوسط ارتفاع الحرارة 44,11 درجة في جويلية و3,29 في شهر ديسمبر.[1]

ثانيا: الاقتصاد

للاقتصاد التونسي مقومات مهمة، أبرزها: الموقع الجغرافي الاستراتيجي الذي يربط بين إفريقيا وأوروبا، والمناخ المعتدل والثروات الزراعية المهمة، حيث تنافس تونس كبرى الدول في تصدير زيت الزيتون والحمضيات والبرتقال، وأن نصف مساحتها قابل للاستغلال الزراعي والصناعي والعمراني، والسواحل التي تمتد حوالي 1148 كيلومترًا ومنها 575 كيلومترًا من الشواطئ الرملية، بالإضافة إلى تنوع الاقتصاد حيث لا تتجاوز حصة كل قطاعا لـ10% من الناتج المحلي الإجمالي علاوة على نسبة تمدرس عالية تفوق الـ98%، ومتوسط أعمار ثلث السكان أقل من 18 سنة.[2]

1-**في مجال الزراعة:** يتصف الإنتاج بالتذبذب وعدم الانتظام تبعًا للمناخ السائد. فيكون ضعيفًا في السنوات الجافة (1.2 مليون طن في 2015) وكبيرًا في السنوات الرطبة (2 مليون طن في 2017).

إن إنتاج الحبوب بتونس غير كاف لسد حاجات الاستهلاك الداخلي إذ يفي بنصف الطلب فقط. وتسعى الدولة لتنمية قطاع الحبوب لتضمن الأمن الغذائي للبلاد وذلك بتحديث طرق الإنتاج وتحسين وسائل الري. تشهد المحصولات الشجرية امتدادًا مستمرًا منذ الاستقلال، إذ تغطي ما يقرب من 1,7 مليون هكتار، وتشارك بثلث القيمة الإجمالية للإنتاج الزراعي لسنة 2017، و بـ 60% من قيمة الصادرات الزراعية. وتتكون الأشجار المثمرة من أشجار الزيتون والحمضيات والنخيل. يمثل الزيتون أهم الأشجار المثمرة، وتغطي حقوله 1,3 مليون هكتار،

[1] نفس المرجع.

[2] أنور الجمعاوي، "المشهد السياسي في تونس: الدرب الطويل نحو التوافق"، **مجلة الدراسات العربية**، العدد 6، 2014، ص16.

ويتصدر محصوله جميع الصادرات بنسبة 30%. ثم تليها الحمضيات والنخيل. وتنتج تونس حوالي 30 ألف طن سنويًا، وتعتبر تونس من البلدان المصدرة للتمور[1].

تغطي الخضراوات مساحة تقدر بـ 120 ألف هكتار وقد عرفت نموًا تمثَّل في توسع المناطق المروية وتحسين وسائل الإنتاج باستعمال البيوت المحمية.

إن تحسن مستوى المعيشة ونمو السكان زاد من الطلب على المواد الغذائية النباتية والحيوانية. ويشهد قطاع تربية الماشية والصيد البحري نموًا كبيرًا ومستمرًا، رغم أنه لا يفي بحاجيات الاستهلاك المحلي ما يدفع الدولة للاستيراد. وقد نما قطاع الدواجن بسرعة كبيرة في السنوات الماضية، فانتشرت الحاضنات الصناعية الحديثة في عدة مناطق، وأدّى ذلك إلى تحسين وسائل التغذية بتوفير اللحوم والبيض والألبان[2].

إن الثروة السمكية كبيرة ومتنوعة على طول السواحل التونسية. وقد ارتفع الإنتاج السمكي في السنوات الأخيرة حيث بلغ حوالي 87 ألف طن عام 2018م، مع ذلك الإنتاج لا يكفي السوق الداخلية ما يجعل تونس تستورد من دول أخرى.رغم نمو للإنتاج الزراعي، فإن الميزان التجاري الزراعي في تونس ما زال يشهد عجزا كبيرا.

2-**في مجال الصناعة:** تعتبر الصناعة في تونس إحدى دعائم الاقتصاد المحركة للتنمية منذ الاستقلال. وقد أُقيمت المشاريع الصناعية بفضل استثمارات مهمة اعتمدت على رأس المال الخاص الوطني والأجنبي. وترمي السياسة التصنيعية اليوم إلى تحرير القطاع الصناعي لينسجم مع الاقتصاد.

تطورت الصناعة التونسية وتضاعف عدد الوظائف في الصناعة التحويلية بين عامي 2000م و2018م، أي من 25,000 وظيفة إلى 50,000 وظيفة، وتتميز الصناعات بالتنوع:

---

[1] حاكمي بوحفص، "الإصلاحات والنمو الاقتصادي في شمال إفريقيا دراسة مقارنة بين الجزائر، المغرب، تونس"، **مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا**، العدد 07، 2015، ص18.

[2] المولدي القسومي، " السياسة التنموية في تونس والحوار الاجتماعي: بحث في المنوال التعاقدي ومساهمة الفاعلين الاجتماعين"، **مجلة التنوير**،العدد04،، 2014 ،ص5.

– **الصناعات الآلية والكهربائية:** وتشمل أنشطة متنوعة الإنتاج مثل السبائك والفولاذ بمنزل بورقيبة الذي تشرف عليه الشركة التونسية لصناعة الحديد. ومثل قطاع السيارات والحافلات والشاحنات بسوسة والقيروان.

– **صناعة مواد البناء والخزف والبلور:** شهدت هذه الصناعة نموًا، فقد ارتفع إنتاج الإسمنت والجير والكلس. وتوجد أهم المعامل بجبل الجلود وبنزرت والنفيضة وقابس.

– **الصناعات الكيميائية:** وهي ترتكز على تحويل الفوسفات لإنتاج الحامض الفوسفوري، أهم المراكز الكيميائية: قابس، صفاقس، الصخيرة.

– **صناعات النسيج والملابس الجاهزة والجلد والأحذية:** يُعدّ هذا القطاع من أهم الصناعات في تونس إذ يعمل فيه قرابة 100,000 عامل عام 2010. وقد تطورت هذه الصناعات منذ عام 1972م بالتركيز على الصناعات التصديرية. وتوجد أهم المراكز الصناعية في: تونس العاصمة، بنزرت، الوطن القبلي، الساحل، صفاقس. ويساهم قطاع النسيج بنسبة 40% من الصادرات الصناعية[1].

إلّا أنّ هنالك تناقضات واختلال يعاني منها هذا الاقتصاد: منها متوسط النمو العاليا لذي يرافقه تفاوت اجتماعي، ومنها عدم التقيّد بقواعد الحوكمة الرشيدة، وقد عرف الاقتصاد التونسي تراجعا خلال السنوات الست التي تلت الثورة فتعطلت آلية الإنتاج الوطني، كما لم تكن السياسات الاقتصادية الكلية واضحة المعالم خلال تلك السنوات، واتسمت السياسات النقدية بالتوسعية بحيث تم التخفيض في سعر الفائدة إلى أدنى مستوياتها، كما لم يكن الخطاب الرسمي في جوانبها لاقتصادية واضح المعالم.[2]

[1] أنور الجمعاوي، مرجع سابق، ص22.

[2] المولدي القسومي، مرجع سابق، ص10.

3-في المجال السياحي

يعد القطاع السياحي في تونس من أكثر القطاعات الاقتصادية حساسية باعتباره ركيزة الاقتصاد الوطني التونسي ورافدا من روافد التنمية الاجتماعية، إذ يساهم القطاع بحوالي 7% من الناتج المحلي الإجمالي ويوفر نحو 380 ألف فرصة عمل مباشرة وغير مباشرة .قدرت الإيرادات السياحية للعام 2012 بنحو 3.2 مليار دينار(2 مليار دولار) وبلغت عددا لليالي السياحية حوالي 30 مليون ليلة.

وخلال السنوات السابقة تحولت تونس إلى وجهة تستقطب مجموعات فندقية وذات صيت عالمي بالنظر لما توفره هذه البلاد من مميزات أهمها وفرة السياح الذين يقدر عددهم بسبعة مليون سائح سنويا وتوفر بنية تحتية ضخمة تساعد على إقامة مشاريع سياحية كبرى فضلا عن توفر عوامل جغرافية مناسبة. وكان من المتوقع أن تستقطب تونس عام 2014 أكثر من 10 ملايين سائح سنويا لتدر أكثر من 5 مليارات دولار و تساهم في التحرير الكامل للدينار نهائيا وتعزيز مخزون البلاد من العملة الصعبة لأن أوضاع البلاد بعد الثورة لا تسمح بذلك، إلا أن السياحة التونسية حققت أرقاما قياسية مع نهاية العام 2018، إذ زاد تدفق السياح بمناسبة عطلة نهاية العام من إيرادات القطاع ونسبة الإشغال في النزل، بشهادة المهنيين الذين أكدوا تحقيق أرقام لم تعرفها تونس منذ سنة 2010[1].

ثالثًا: لمحة تاريخية عن تونس

لقد عاشت العديد من الحضارات على أرض تونس منذ القدم، وهذا ما أثبتته الآثار التي تم العثور عليها، والتي يرجع تاريخها إلى الحضارات القبصية التي كانت موجودة قبل آلاف السنين، ومن بعدها في العام 202 قبل الميلاد استولت الحضارة الأمازيغية (النوميديون) على أرض تونس بعد أن قاموا بهزيمة الجينيرال القرطاجي هنيبعل، وقد لعبت دوراً كبيراً في تطوير

[1] الجمهورية التونسية، وزارة السياحة والصناعة التقليدية، 2018، في http://www.tourisme.gov.tn، تاريخ الاطلاع، 2019/02/05.

البلاد من جميع النواحي، وقد بقيت هذه الحضارة حتى العام 146 قبل الميلاد، وخلال فترة حكمهم سيطروا على السواحل التونسية واستفردوا بالتجارة وتبادل السلع مع الدول المجاورة. مع قدوم الإمبراطورية الرومانية، أصبحت تونس جزءاً منها، قام الرومان بتوحيد منطقة قرطاج مع المنطقة الأمازيغية حيث أطلقوا عليها اسم مقاطعة أفريكا، وكان هذا هو الاسم الذي أخذت منه قارة أفريقيا، واستمر حكم الرومان فيها لغاية قيام الدولة الإسلامية ومباشرتها بالفتوحات في القرن السابع للميلاد، حيث عرف هذا الفتح باسم فتح العبادلة، وقد تمت السيطرة على كامل البلاد من بعد القيام بثلاث حملات، وأنشأ المسلمون أول مدينة إسلامية في أفريقيا وأطلقوا عليها اسم القيروان، وقد دخلها العثمانيون في العام 1574م، وأطلقوا عليها اسم الأيالة التونسية وتم ضمها إلى الجزائر عام 1807.[1]

نستنتج من خلال هذا المطلب أن الحضارات التي تعاقبت على تونس ساهمن في إثراء الموروث الثقافي للبلاد، كما أن موقعها الإستراتيجي في قلب جنوب حوض البحر الأبيض المتوسط ساهم في تنويع اقتصادها باعتبارها دولة زراعية وسياحية مهمة.

المطلب الثاني: النظام السياسي التونسي في عهد "بورقيبة" و"بن علي"

قاد بورقيبة تونس لثلاثة عقود اعتمد خلالها نهجا علمانيا في الحكم تبنَّى مبادئ أساسية كتحرير المرأة، وإلغاء تعدد الزوجات، والتعليم المجاني الإجباري، لكنه منح نفسه صلاحيات واسعة حتى صار يوصف بـ "الديكتاتور"، وقد تم عزله من منصبه كرئيس للبلاد في عام 1987 على أساس أنه "لم يعد في كامل قواه العقلية". خلف بورقيبة في الحكم آخر رئيس للوزراء في عهده، زين العابدين بن علي، الذي واصل سياسة متشددة ضد "المتطرفين الإسلاميين" كان قد شرع فيها عندما شغل منصب وزير الداخلية لفترة طويلة. وعليه سنتطرق من خلال هذا المطلب الى دراسة النظام السياسي التونسي في كل من عهد بورقيبة وبن علي.

[1] إيمانبطمة،بحثحولتونس،21 جانفي 2017،في: **https://mawdoo3.com** ،تاريخالاطلاع 2018/8/15

أولًا: النظام السياسي في عهد بورقيبة

1-السيرة الذاتية للرئيس السابق الحبيب بورقيبة

ولد الحبيب بورقيبة يوم 3 أوت 1903، في حي الطرابلسية بمدينة المنستير الساحلية، وكان آخر العنقود وثامن الأولاد لأسرة ليبية الأصل متوسطة الحال، حرص أبوه الضابط المتقاعد في حرس الباي على أن يدرس ويحصل على شهادة التعليم الابتدائي حتى يعفى من الخدمة العسكرية مع السلطات الاستعمارية.

التحق بمعهد كارنو الفرنسي وحصل فيه على الثانوية العامة، وفي عام 1924 سافر إلى فرنسا للدراسة في كلية الحقوق والعلوم السياسية وحصل عام 1927 على الإجازة (البكالوريوس)، وعاد بعدها إلى تونس ليشتغل في سلك المحاماة، اشتغل بالمحاماة والصحافة، فأصدر صحيفة "صوت التونسي" عام 1930، ثم صحيفة "العمل التونسي" عام 1932، قبل أن يتولى عام 1957 رئاسة الجمهورية التونسية[1].

2- التوجه الفكري

تبنى بورقيبة التوجه العلماني ، إذْ اتبع النهج الاشتراكي في أول الستينيات وخاصة في تدبير القطاع الفلاحي، وغيَّره في آخرها إلى الليبرالية اقتصاديا والاستبداد المطلق سياسيا.

يصفه أتباعه برائد التحديث الاجتماعي في تونس، لكن معارضيه يصفونه بمؤسس العلمانية التونسية، ورائد سياسة التغريب.

[1]كمال بن يوسف، "التهميش الشامل: عوامل اندلاع الثورة ضد نظام بن علي في تونس"، **مجلة السياسة الدولية**، العدد 184، 2011، ص142.

3- النشاط السياسي

دخل العمل السياسي عام 1933 من بوابة الحزب الحرّ الدستوري التونسي الذي كان يقوده عبد العزيز الثعالبي، لكنه سرعان ما تركه وأسس مع آخرين، الحزب الحر الدستوري الجديد في 2 مارس 1934. اعتقل مرات عديدة من طرف سلطات الاستعمار الفرنسي بسبب نضاله من أجل التحرر، فهرب إلى مصر وعاد إلى تونس في 7 أبريل 1943.

ومن أجل التعريف بقضية تونس سافر إلى بلدان عديدة كمصر والهند وإندونيسيا وإيطاليا وبريطانيا والولايات المتحدة وفرنسا، التي قدم لها عام 1950 مشروع إصلاحات للحكومة الفرنسية.[1]

أعلن في 2 جانفي 1952 عدم ثقة التونسيين في فرنسا، واندلعت بعد ذلك الثورة المسلحة في 18 جانفي 1952، وهو ما ردت عليه فرنسا باعتقاله مع عدد من رفاقه في الحزب، وبعد حوالي ثلاث سنوات قبلت الجلوس معه على طاولة المفاوضات.

عاد إلى تونس في 1 جوان 1955 ولقي استقبالا شعبيا كبيرا. وقع مع فرنسا في 3 جويلية 1954 معاهدة تمنح تونس استقلالها الداخلي وإعلان الدولة التونسية.[2]

عارض رفيقه صالح بن يوسف (الأمين العام للحزب الحر الدستوري الجديد) المعاهدة، ووصفها بأنها رجوع إلى الوراء، مما تسبب في انشقاق الحزب إلى فريقين ودخولهما في صراع شرس.

استطاع بورقيبة إقناع أغلبية التونسيين بالمعاهدة التي تلاها توقيع وثيقة الاستقلال التام في 20مارس 1956، وبعد ثلاثة أشهر ألغى الملكية بخلع الملك محمد الأمين باي وإعلان تونس دولة جمهورية في 25 جويلية 1957، واختير أول رئيس لها.

---

[1] أنور الجمعاوي، مرجع سابق، ص20.

[2] نفس المرجع، ص21.

على المستوى الداخلي، سارع إلى القضاء على معارضيه وخصومه السياسيين بما فيهم رفاق الكفاح من أجل الاستقلال، وخاصة من عرفوا بـ"اليوسفيين"، أي أتباع صالح بن يوسف الذي اغتيل في فرانكفورت بألمانيا في أوت 1961.

جمّد بورقيبة نشاط الحزب الشيوعي عام 1962، وحارب فيما بعد الإسلاميين (حركة الاتجاه الإسلامي وحركة النهضة لاحقا)، ونكّل بهم بعد فترة وجيزة من الهدنة استثمرها في حربه على المعارضة اليسارية التي شلّ فاعليتها، وألغى الحريات الأساسية وفرض الرقابة على الإعلام[1].

أقرّ نظام الحزب الواحد وتحالف مع الاتحاد العام التونسي، وشرعن ذلك بتعديل دستوري في 27 ديسمبر 1974 سمح له برئاسة الدولة مدى الحياة. عرفت فترة حكم بورقيبة تجارب اقتصادية مختلفة: التجربة التعاضدية في الستّينات بقيادة أحمد بن صالح انتهت بأزمة اقتصادية خانقة، والتجربة الليبيراليّة مع حكومة الهادي نويرة في السبعينات. شهدت فترة حكم بورقيبة هزّات مختلفة كمحاولة الانقلاب الفاشلة سنة 1962، وأحداث جانفي سنة 1978، وأحداث الخبز في جانفي سنة 1984[2].

كانت سلطة بورقيبة تتّسم بالأبويّة، وكان يرفض الديمقراطية والتعدّديّة السياسية، واعتبرها ترفا لم يكن الشعب ناضجا لها بعد. وازداد تسلّط بورقيبة مع تقدّمه في السّن، تعامل مع المظاهرات بقبضة أمنية حديدية وأبرزها مظاهرات 3 جانفي 1984 التي قامت بسبب ارتفاع سعر الخبز وعرفت بـ"ثورة الخبز" وراح ضحيتها المئات. سمحت 25 سنة من العمل السياسي إضافةً إلى تسع سنوات من السجن لبورقيبة بتحقيق هدفه في الاستقلال على مراحل. وأُطلق اسم " البورقيبية" على تكتيكه المستخدم وعقيدته. فمن حيث التكتيك، وظف بورقيبة قدرته التفاوضية وقدرته على الإقناع بالدرجة الأولى، ولكنه استخدم القوة عند اللزوم ليدرك غاياته. فكانت عقيدته

[1] عمار كساب، دنيا سليمان، "دراسة مقارنة عن بعض جوانب السياسات الثقافية في الجزائر تونس المغرب ومصر"، **مجلة تبين**، العدد 11، 2014، ص58.

[2] نفس المرجع، ص58.

واقعيةً أكثر منها نظرية، ويمكن تلخيصها بأربع نقاط أساسية: التحرر من الاستعمار على مراحل، العلمانية، سياسة موالية للغرب، وخطط اقتصادية مدروسة.

انتهى حكم بورقيبة يوم 7 نوفمبر 1987 لمّا قام الوزير الأول زين العابدين بن علي بإزاحته بشهادة طبّية لانعدام قدراته العقلية والبدنية في إطار ما عرف بالانقلاب الطبي أو الانقلاب الأبيض، ليُصبح بن علي رئيسا للجمهورية.

تُوفي في 6 أفريل 2000، ومنع بن علي نقل جنازته مباشرةً على التلفزيون. كما رفض حضور وسائل الإعلام الأجنبية وشخصياتٍ عالمية كانت مقربةً منه مراسم الجنازة، دُفن في مسقط رأسه في مدينة المنستير.[1]

وعليه، يمكن القول أن فترة حكمه الحبيب بورقيبة اتسمت بغياب الديمقراطية، وتبنى بورقيبة النموذج الغربي في شتى المجالات لكنه لم يراعي البيئة التونسية، كذلك عرف عليه التشبث بالحكم رغم الشيخوخة والمرض والعجز ما أدى تدهور أوضاع البلاد وسهل على بن علي الانقلاب على حكمه.

ثانيا: النظام السياسي في عهد زين العابدين بن علي

1-السيرة الذاتية لزين العابدين بن علي

ولد زين العابدين بن علي في مدينة حمام سوسة الساحلية بتونس في الثالث من سبتمبر 1936 في عائلة متواضعة، إذ كان والده حارسا في مرفأ مدينة سوسة.[2]

[1] الرئيس الحبيب بورقيبة يخاطبكم، موقع مخصص لصيانة وتجميع التسجيلات الصوتية والمرئية والمكتوبة للرئيس الحبيب بورقيبة، 2015، في: http://www.habib-bourguiba.org ، تاريخ الاطلاع 2018/8/17.

[2] عماد بن سعيد، مسيرة زين العابدين بن علي على رأس السلطة،2011، في: https://www.france24.com، تاريخ الاطلاع 2018/8/19.

التحق سنة 1958 بالجيش التونسي الحديث النشأة آنذاك، وتم اختيار هضمن مجموعة من الضباط الشبان للالتحاق بمدرسة "سانسير" العسكرية الفرنسية لتكوين النواة الأولى للجيش الوطني التونسي.

بعودته إلى تونس سنة 1964، شغل بن علي منصب مدير الأمن الوطني لعشر سنوات، ثم ملحق عسكري في المغرب ثم في إسبانيا، وتابع ترقيته ليصبح سفيرا لتونس في بولندا حتى سنة 1984 ثم وزيرا للداخلية.

وفي 07 نوفمبر 1987 أصبح زين العابدين بن علي رئيسا للوزراء في مرحلة حساسة من تاريخ البلاد، التي شهدت آنذاك مواجهات دامية مع المعارضة النقابية وخاصة الإسلامية التي انتهجت المقاومة المسلحة ضد حكومة الحبيب بورقيبة.[1]

2-التوجه الفكري

عقب تسلم زين العابدين بن علي الرئاسة التونسية القى خطابه الشهير، الذي وعد فيه بالإصلاح الدستوري، والسياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، اتسمت المرحلة الأولى من حكمه بالانفتاح على القوى السياسية و التأكيد على مبدأ الديمقراطية والتّعددية السياسية.

مع ذلك فقد أعلن زين العابدين بن علي في أيامه الأولى، وتحديدا في خطاب له في مارس 1988 تمسكه بمنهج بورقيبة. وفي أواخر الثمانينات شهدت البلاد حربا على الإسلاميين وكل ما هو إسلامي بوجه عام، وتبيّن أنّ الرئيس الجديد والحبيب بورقيبة انتهجا نفس المنهج القمعي إزاء الإسلاميين.

[1] العربي صديقي، **تونس ثورة المواطنة...**"**ثورة بلا رأس**"، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2011، ص14.

3- النشاط السياسي

كان زين العابدين بن علي من المقربين إلى الحبيب بورقيبة، الذي عينه في أكثر المناصب حساسية و خطورة. وفي 1987 قام بانقلاب ابيض أو ثورة هادئة على الحبيب بورقيبة، وعزله من منصبه و ذلك بعد ان استند على تقرير طبي لأشهر الأطباء في تونس، لإثبات عدم قدرة بورقيبة على تسيير البلاد. وفي 1989، أجريت أول انتخابات تشريعية في عهد زين العابدين بن علي وفاز بها حزب الحكومة ب 80.8% من مجموع الأصوات، أي 141 مقعدا في البرلمان من أصل 189، ثم انتخب في افريل 1989 لولاية من خمس سنوات في انتخابات ترشح لها بمفرده.[1]

قام بن علي أثناء توليه السلطة بتعديل الدستور وألغى المادة 42 التي تقرّ أنّ الرئيس ينتخب لمدى الحياة، واستبدالها بمادة تجيز للرئيس انتخابه لعهدة قابلة للتجديد مرة واحدة أي عهدتين، لكن سرعان ما تم تغيير المادة سنة 1997لتصبح العهدة الرئاسية غير محدودة ، ما فتح الباب أمام الرئيس بن علي للترشح للرئاسيات في 1999، 2004 و2009.

عليه، قام زين العابدين بن علي باتخاذ إجراءات لإضفاء الشرعية على حكمه، وقام بالوعود التي قطعها حول تحقيق الديمقراطية، و أهمها:[2]

- إصداره العفو على الآلاف من المعتقلين السياسيين من أحزاب المعارضة والحركات الإسلامية والوطنية.
- اقتراحه فصل رئاسة الحكومة عن الأمانة العامة للحزب الحاكم،كذلك عدم جعل رئيس الجمهورية مقيدا بانتمائه للحزب الحاكم.
- عزله لمعظم أعضاء الحزب القدماء، وتشكيله مكتب سياسي جديد للحزب الدستوري الحاكم، وقام بتقليص عدد أعضاء الحزب من 20 عضوا إلى 12 عضواً.

---

[1] راغب السرجاني، **قصة تونس من البداية الى ثورة 2011**، القاهرة: دار أقلام للنشر و التوزيع و الترجمة، 2011، ص 54.

[2] عبد الرحمان يوسف سلامة، مرجع سابق، ص ص، 93-94.

- قام بتغيير اسم الحزب الحاكم من "الحزب الاشتراكي الدستوري إلى التجمع الدستوري الديمقراطي في 27 فيفري 1988.
- أعلن عن إقرار لمبدأ تعدد الترشحات في الانتخابات الرئاسية في أكتوبر 1999.

من الملاحظ أن هذه الإصلاحات، أخذت نسقا بطيئا، وفشلت في توفير أسباب للديمقراطية على أساس سيادة الشعب، وأخفقت في إرساء حياة سياسية متطورة تعتمد على تعددية الأحزاب كما وعد بذلك، وبالتالي فقدَ نظام بن علي الكثير من مصداقيته، خاصة بعد تقييده الإعلام، احتكاره للسلطة السياسية.[1]

في ختام المبحث نستنتج أن بالرغم من الثروات التي تزخر بها الجمهورية التونسية إلا انه استغلال هذه الثروات من قبل عائلة الرئيس أدى إلى تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية بسبب التوزيع غير العادل للثروات، وبالإضافة للقوانين التي وضعت لحماية مصالح مقربي الرئيس، وبالتالي لا تختلف كل من فترة الحكم البورقيبية عن فترة بن علي سياسيا، إذ اتسمت كلا من الفترتين بغياب الديمقراطية والتحكم في العائدات الاقتصادية والتشبث بكرسي الحكم.

[1] نفس المرجع، ص،94.

المبحث الثاني:

مسار العدالة الانتقالية في تونس

تتمتّع تجربة العدالة الانتقالية التونسية بأهمية واستثنائية في دول الربيع العربي، ذلك من خلال الإطار القانوني الذي بنيت عليه هذه التجربة، حيث تعد سابقة إقليمية وعربية نحو ترسيخ وتعزيز الوحدة الوطنية وإصلاح المؤسسات ومحاسبة المتورطين في ظل النظام الاستبدادي السابق. ومن خلال هذا المبحث سنتعرف على الآليات القانونية و المؤسساتية التي تم اعتمادها في تجربة العدالة الانتقالية في تونس وأخيرا إبراز أهم نتائج هذه التجربة.

المطلب الأوّل: الظروف الممهدة لاعتماد العدالة الانتقالية في تونس "ثورة الياسمين"

أدّى الاضطهاد و تأزم الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، التي يعيشها المجتمع التونسي إلى قيام "ثورة الياسمين" التي رفض من خلالها الشعب احتكار النظام الحاكم لمقاليد الحكم، والتوزيع غير العادل للثروات.

أوّلًا: تعريف بـ"ثورة الياسمين"

هي سلسلة من الاضطرابات والاحتجاجات الشعبية، بدأت في 17 ديسمبر 2010 في مختلف المدن التونسية، وانتهت في 14 جانفي 2011 بإقالة رئيس الجمهورية زين العابدين بن علي. وكان احتجاج المتظاهرون بسبب انتشار البطالة،وارتفاع أسعار السلع الغذائية وتفشي الفساد، وسوء الظروف المعيشية، وتحولت المظاهرات إلى سلسلة من أعمال العنف والاعتقالات للمتظاهرين من جانب الشرطة وأجهزة الأمن، وأسفرت المظاهرات عن عشرات القتلى و مئات الجرحى.[1]

بدأت الثورة في ولاية سيدي بوزيد بعد أن أقدم محمد البوعزيزي، وهو شاب جامعي يعمل بائعا متجولاً على الانتحار حرقا في مدينة "منزل بوزيان" بالولاية وسط تونس، احتجاجا على

[1] مسعود الرمضاني، **تونس: الانتقال الديمقراطي العسير**، القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2017، ص 105.

مصادرة عربته التي يستخدمها لبيع الخضر والفواكه، وامتدت تلك الاحتجاجات إلى مدن أخرى منها سفاقس والقيروان وسوسة ومدنين.[1]

ثانيا: أسباب وخلفيات قيام "ثورة الياسمين"

هناك العديد من الأسباب التي دفعت بالشعب التونسي إلى التظاهر وتنظيم المسيرات والاحتجاجات، والتي قد تتشابه في معظمها مع العديد من الأسباب الموجودة في البلدان العربية والإفريقية، وتتركز أهم الأسباب في الفساد الذي أخذ أشكالاً متعددةً ومتنوعة و نذكر منها:

- منظومة التسلط في النظام السياسي التونسي، والمتمثل في غلق فضاء المشاركة السياسية والقضاء على التعددية الحزبية، وفرض رقابة صارمة على وسائل الإعلام، كما أسست الحقبة البورقيبية لظاهرة الحكم الفردي وشخصنه السلطة و الرئاسة مدى الحياة والتي استمرت إلى غاية فترة بن على

- تأزّم المناخ الاجتماعي، وتوتر العلاقات بين أجهزة الدولة والمنظمات المهنية، وظهور حركات الإسلام السياسي وانتشارها.

- اعتماد العنف من قبل السلطات لمواجهة الحركات الاحتجاجية.

- أزمة شرعية النظام رغم العدد الهائل للمنخرطين في حزب "التجمع الدستوري الديمقراطي" الحاكم.

- فشل النظام السياسي الرئاسي في التأقلم مع بيئته الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية وانقلابه إلى نظام رئاسي تسلطي ينتج الاستبداد.

- ارتفاع مؤشرات البطالة، حيث قدر عدد العاطلين عن العمل في منتصف سنة 2008 بنحو 522.4 ألف عاطل من الفئة العمرية 15 سنة فما فوق و ذلك بنسبة 14.2%.

[1] عبد الرحمان يوسف سلامة، مرجع سابق، ص125.

- المحسوبية والرشوة التي أدت الى عدم تكافؤ الفرص بين أفراد الشعب الواحد، إلى جانب وضع الرجل غير المناسب في المكان غير المناسب، وإهدار الفرصة أمام من هو أكفأ منه.

- الظلم المتزايد والفقر المنتشر في كثير من المناطق لاسيما في المناطق الداخلية والحدودية، واختلال التوازن الجهوي في المجال التنموي، وانعدام العدالة الاجتماعية، والتوزيعية للثروات.[1]

- انتهاك النظام التونسي لحقوق الإنسان والحريات العامة.

- الانغلاق الإعلامي ومنع حرية الصحافة في تونس،مثال على ذلك،في 30 جانفي 2009، أغلقت السلطات التونسية "إذاعة الكلمة".[2]

- هيمنة النخبة الحاكمة على مجتمع المال والأعمال في الدولة التونسية، بالتحديد أصهار الرئيس السابق بن علي، ومن ذلك امتلاك "صخر الماطري" زوج ابنة الرئيس بن علي لبنك الزيتونة، يعد من أبرز رجال الأعمال في تونس، كما كان رئيسا لمجلس إدارة شركة النقل للسيارات، وامتلاكه أيضا "صحيفة الصباح".[3]

يمكن القول أن الثورة التونسية لم تكن لتنفجر دون الضغوطات والإختلالات السياسية والاجتماعية التي عانى منها المواطن التونسي طويلا، إذ دفعت العوامل السابقة الذكر بالشعب التونسي إلى الثورة، بهدف إحداث تغير في أوضاعه المعيشية.

---

[1] محمد مالكي و آخرون، **ثورة تونس: الأسباب و السياقات و التحديات**، بيروت: المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات، 2012، ص ص، 57-75.

[2] عزمي بشارة، **الثورة التونسية المجيدة: بنية الثورة وصيرورتها من خلال يومياتها**، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، 2012، ص 158.

[3] هاشم محمود سليم، سياسات حركة النهضة وأثرها على التحول الديمقراطي في تونس 2010-2015، **أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في التخطيط والتنمية السياسية**، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2016، ص104.

ثالثًا: عوامل قوة "ثورة الياسمين"

هناك العديد من العوامل والمبررات التي ساعدت الثورة على الصمود لتحقيق الطموح للشعب التونسي في الحد من مظاهر الظلم والفساد في الدولة، وكانت أهم عوامل قوة الثورة التونسي ما يلي:

- إصرار المتظاهرين على إسقاط الرئيس زين العابدين بن علي وزوجته ليلى الطرابلسي وأصهاره الذين تورطوا في أعمال تتعلق بالفساد وسرقة المال العام، وكذا احتكار العديد من المناصب العليا في الدولة.

- أخذ الشباب كفئة مضطهدة ومهمشة لزمام الأمور، وتولي قيادة الثورة بنفسه ومنع الوصوليين من تحريفها عن أهدافها.[1]

- نشوب الأحداث بشكل مفاجئ في بالمدن المهمشة انطلاقاً من سيدي بوزيد وصولاً إلى القصرين وإلى تاله قبل أن تمتد سريعا على نطاق أوسع، أي أن الانتقال السريع لهذه المظاهرات إلى المدن التونسية حتى وصولها إلى صفاقس وتونس العاصمة تعتبر الحلقة الفاصلة في إنهاء نظام بن علي، بحيث لم يكن له الوقت الكافي للتحكم في الأحداث أو تحريفها عن هدفها.

- دور بعض الأجهزة الإعلامية كالقنوات التلفزيونية والاتصالات الإلكترونية، فقد كان هناك فرق شاسع بين ما يبثه الإعلام الرسمي والحقيقة في الشارع، وقد ساهمت قناة الجزيرة على سبيل المثال وبعض القنوات الأخرى والفيسبوك في نشر الصورة الأخرى لحقيقة الثورة الشعبية، مما أدى إلى قناعة التونسيين بقضيتهم وإلى مواصلة الانتفاضة حتى أن الإعلام الرسمي عجز عجزا كاملا عن ممارسة التعتيم أو تشويه الحقائق.[2]

---

[1] على عبده محمود،الثورة التونسية...عوامل النجاح...النتائج، دراسات ومقالات، 2014، في **http://www.sis.gov.eg**، تاريخ الاطلاع 2018/08/15.

[2] نجيب الليبي، أسباب وعوامل نجاح الثورة التونسية، 2011/01/27، في **http://turess.com**، تاريخ الاطلاع، 2018/09/02.

- عدم وجود قيادة معينة للثورة، حيث كان غياب الأحزاب السياسية والمنظمات الأهلية أو عدم قدرتها على قيادة المتظاهرين وتحريضهم وتوجيههم، من أسباب تعقيد مهمة سلطة النظام في محاصرة الأحداث واحتوائها لعدم وجود قيادة معينة يمكن اعتقالها أو التفاوض معها.

رابعا: نتائج "ثورة الياسمين"

كان للثورة التونسية العديد من النتائج، ومن أبرزها نذكر:

- الإطاحة بالرئيس السابق زين العابدين بن علي، الذي هرب إلى خارج البلاد واستقر بجدة في المملكة العربية السعودية تاركا وراءه آلاف العاطلين عن العمل.
- الإطاحة بعائلة الطرابلسي التي سيطرت على منابع السلطة والثروة في تونس في فترة حكم بن علي، وهي عائلة زوجة بن علي ليلى الطرابلسي، وقد لعبت دور العائلة الحاكمة الأولى، وكان لها نفوذ كبير في الأوساط السياسية والاقتصادية.
- حل حزب التجمع الدستوري الديمقراطي، وهو الحزب الحاكم في فترة بن علي، ما مكن تونس الشروع في مرحلة جديدة من العمل السياسي الحزبي بعيدا عن احتكار السلطة.[1]
- انفتاح المشهد الإعلامي وظهور عناوين جديدة وعودة بعض الصحف التي تم إيقافها في فترة حكم بن علي مثل صحيفة "الفجر" و"المغرب".[2]
- إصدار قانون أساسي عدد 53 لسنة 2013 المؤرخ في 24 ديسمبر 2013 المتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها، والذي يهدف إلى تفكيك منظومة الاستبداد والفساد السياسي والاقتصادي وحفظ الذاكرة الوطنية.[3]

---

[1] علي عبده محمود، مرجع سابق، ص85.

[2] شريفة الصيقي، **المكبوت والمكتوب في الصحافة المكتوبة في تونس**، تونس: الدار التونسية للكتاب، 2012، ص96.

[3] نوال لصلح، قانون العدالة الانتقالية في تونس بين استئصال النظام السابق واستقطابه، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية الاقتصادية والسياسية، 2017، في: http://democraticac.de/p، تاريخ الاطلاع 2019/01/05.

وعليه، عمدت تونس بعد الثورة إلى إصلاح النظام السياسي ومكافحة الفساد وترقية الحقوق والحريات، وقد كان مشروع العدالة الانتقالية من نتائج هذه الثورة الذي وضع لمعالجة انتهاكات الماضي وتحقيق الانتقال السلمي والسلس للحكم الديمقراطي.

المطلب الثاني: الآليات القانونية للعدالة الانتقالية في تونس

يشكل قانون العدالة الانتقالية في تونس مدخل التحول والتحديث الاجتماعي على أساس وضع قواعد للإصلاح التشريعي والمؤسساتي وتأسيس هيئة الحقيقة والكرامة، لمعالجة إرث الانتهاكات التي وقعت في الماضي على مستوى الحقوق الاجتماعية والسياسية والاقتصادية. وعليه، يعد الدستور الانتقالي وقانون العدالة الانتقالية من أبرز الآليات القانونية للعدالة الانتقالية في تونس، سنشرحها فيما يلي:

أولًا: الدستور الانتقالي

كان من نتائج مغادرة رئيس الجمهورية يوم 14 جانفي 2011 انتقال السلطة عن طريق المؤسسات الدستورية استنادا إلى أحكام دستور 1959، وفي 23 أكتوبر 2011 تم انتخاب مجلس وطني تأسيسي الذي بادر بعد مباشرته لمهامه بإصدار قانون مؤقت لتنظيم السلطة العمومية.

تمّت المصادقة على هذا الدستور من قبل المجلس الوطني التأسيسي التونسي في 10 ديسمبر 2011،[1] بموافقة 141 صوتا واعتراض 37 وامتناع 39 عن التصويت، أي بتأييد 141 من مجموع 217 نائبا، يشمل 28 فصلا، ونشر في الرائد الرسمي للجمهورية التونسية في 23 ديسمبر 2011، الغرض منه هو الإشراف على إدارة شؤون البلاد وتسيير المرحلة الانتقالية في انتظار صدور دستور جديد، واستمر العمل به لمدة 04 سنوات أي من 2011 إلى غاية صدور

[1] منعم برهومي، **المؤسسات السياسية في المرحلة الانتقالية التونسية**، تونس: مجمع الأطرش للكتاب المختص، 2014، ص ص، 59-60.

الدستور التوافقي الجديد في 26جانفي 2014، لتصبح تونس بذلك أو بلد من دول الربيع العربي يضع دستورا للبلاد.[1]

ثانيًا: قانون العدالة الانتقالية

صادق المجلس الوطني التأسيسي في ديسمبر 2013 على القانون الأساسي عدد 2013/53 المؤرخ في 24 ديسمبر 2013، المتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها، وحددت بهذا القانون مهمة هيئة الحقيقة والكرامة زمنيا بأربع سنوات من أجل التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة بين سنتي 1955 و2013. وإصلاح مؤسسات الدولة، وخوّلت لها صلاحيات أبرزها:

- عقد الجلسات المغلقة أو المفتوحة للعموم.
- الاستماع للضحايا والتحقيق في القضايا على أساس الشهادات والشكاوي وجمع المعلومات.
- توثيق الانتهاكات وتحديد مسؤوليات أجهزة الدولة وبقيّة الأطراف في ارتكابها.
- توضيح أسباب الانتهاكات.
- اقتراح الحلول ووضع برنامج تعويضات شامل لضحايا الانتهاكات.
- تكوين أرشيف مفتوح للعموم وآخر خاصّ، وطلب المساعدة من السلطات العمومية للقيام بالتحقيقات.[2]

وقد تولت الحكومة المؤقتة التونسية التي تأسست في 17 يناير 2011 برئاسة محمد الغنوشي ثم الباجي قايد السبسي، ملف تجسيد العدالة الانتقالية كأولوية لدعم مسار التحول

[1] نعيمة عزوق، "دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس أنموذجا (2011-2017)، مرجع سابق، ص333.

[2] محمود داوود يعقوب، ملاحظات أولية على قانون العدالة الانتقالية،2015، في:https://www.turess.com، تاريخ الاطلاع: 2018/09/15.

الديمقراطي في البلاد، ولأجل ذلك تم تنظيم ندوات وورشات، وكذا جلسات للحوار حول العدالة الانتقالية في أفريل 2012 بتونس العاصمة.[1]

تم تقسيم القانون شكليا إلى عنوانين، العنوان الأول يحمل تسمية "في تعريف العدالة الانتقالية وضبط مجالاتها" يحتوي على 06 أبواب، أما العنوان الثاني تحت تسمية "في هيئة الحقيقة والكرامة" يحتوي على 08 أبواب، وقسم كل باب إلى مجموعة من الفصول، وقد تمّ انتخاب الحقوقية سهام بن سدرين على رأس هذه الهيئة.[2]

1- مضمون قانون العدالة الانتقالية التونسي

وفقا للقانون الأساسي المتعلق بالعدالة الانتقالية في تونس،فان العدالة الانتقالية تقوم على العديد من المبادئ والركائز وهي كالتالي:

أ- الكشف عن حقيقة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بكل موضوعية

نص على هذا المبدأ القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 المتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها في الباب الثاني من العنوان الأول" في تعريف العدالة الانتقالية وضبط مجالاتها".[3] إذ يتم حسب نص القانون الكشف عن حقيقة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان من خلال جملة الوسائل والإجراءات والأبحاث المعتمدة لفك منظومة الاستبداد بتحديد كل الانتهاكات وضبطها ومعرفة أسبابها وظروفها ومصدرها والملابسات المحيطة بها، والنتائج

[1] عزوق نعيمة، "دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس أنموذجا (2011-2017)، مرجع سابق، ص332.

[2] الجمهورية التونسية، قانون أساسي عدد 53، لسنة 2013، مؤرخ في 24 ديسمبر 2013، يتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها، **الرائد الرسمي**، العدد 105، الصادر في 31 ديسمبر 2013، ص ص، 4335- 4342.

[3] الجمهورية التونسية، نفس المرجع، ص 4335.

المترتبة عليها. وفي حالات الوفاة والفقدان، والاختفاء القسري معرفة مصير الضحايا وأماكن وجودهم وهوية مرتكبي الانتهاكات.[1]

ب- حفظ الذاكرة الوطنية

نص على هذا المبدأ القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 المتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها في الباب الثاني من العنوان الأول.[2] يتم بموجبه حفظ الذاكرة الوطنيةللأجيال المتعاقبة للتونسيات والتونسيين لاستخلاص العبر، وتخليد ذكرى الضحايا، وأكد المرزوقي في هذا الصدد أن بإمكان تونس تحقيق وترسيخ التعايش الدائم تحت المظلة الديمقراطية، وترسيخ مبادئها، رغم الأزمات والانحرافات عن المسار الديمقراطي.[3]

ج- المساءلة والمحاسبة

نص عليها القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 المتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها في الباب الثالث من العنوان الأول. تتم بموجبه المساءلة والمحاسبةباعتماد مجموعة الآليات التي تحول دون الإفلات من العقاب أو التخلص من المسؤولية إزاء انتهاكات فترة النظام السابق بهدف إنجاح مسار التحول الديمقراطي، وأكد القانون في الفصل 8 على أنه سيتم استحداث بأوامر دوائر قضائية متخصصة بالمحاكم الابتدائية المنتصبة بمقر محاكم الاستئناف تتكون من قضاة، يقع اختيارهم من بين من لم يشاركوا في محاكمات ذات صبغة سياسية، ويتم تكوينهم تكوينا خصوصيا في مجال العدالة الانتقالية، كما أن الدوائر المذكورة متخصصة في القضايا المتعلقةبالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، ولا يمكن أن تسقط بمرور الزمن الدعاوى الناتجة عن الانتهاكات التي تتعلق في ما يلي:

---

[1] كورا اندريو وحيد الفرشيشي وآخرون، **التاريخ والذاكرة الجماعية في تونس: مفاهيم متباينة**، تونس: بارومتر العدالة الانتقالية، أكتوبر 2016،ص،71.

[2] القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 مؤرخ في 24 ديسمبر 2013، يتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها، مرجع سابق، ص4335.

[3] كورا اندريو وحيد الفرشيشي وآخرون، مرجع سابق، ص 71.

- القتل العمدي والإعدام دون توفر ضمانات المحاكمة العادلة.
- الاغتصاب وأي شكل من أشكال العنف الجنسي.
- التعذيب.
- الاختفاء القسري.
- تزوير الانتخابات، الفساد المالي .
- الاعتداء على المال العام.
- الهجرة الاضطرارية لأسباب سياسية.[1]

د- جبر الضرر ورد الاعتبار للضحايا

إنّ تجارب لجان الحقيقة، تعتمد ضمن أنظمتها وسياق عملها علىتقديم التعويضات لضحايا وذويهم بهدفإنجاح العدالة الانتقالية. وقد أشار قانون العدالة الانتقالية في الباب الرابع من العنوان الأول إلى جبر الضرر ورد الاعتبار لضحايا الانتهاكات سواء كانوا فردا أو جماعة أو شخصا معنويا، بالإضافة إلى اعتماد برامج إنمائية للمناطق التي تعرضت للتهميش أو الإقصاء الممنهج من طرف النظام السابق، وقد أشار القانون إلى أن نظام التعويض يتضمن التعويض المادي والمعنوي ورد الاعتبار والاعتذار واسترداد الحقوق وإعادة التأهيل والإدماج الجماعي، ويأخذ بعين الاعتبار وضعية كبار السن والنساء والأطفال والمعوقين وذوي الاحتياجات الخاصة والمرضى والفئات الهشة[2].

هـ- إصلاح المؤسسات

نص على هذا الجزء القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 المتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها في الفصل 14 من الباب الخامس من العنوان الأول. فقد تضمن هذا القانون

[1] القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 مؤرخ في 24 ديسمبر 2013 يتعلق بإرساء للعدالة الانتقالية وتنظيمها، مرجع سابق، ص 4335.

[2] المنصف المرزوقي، **منظومة الدعاية تحت حكم ابن علي،الكتاب الأسود**، تونس: إدارة الإعلام والتواصل برئاسة الجمهورية التونسية، 2013، ص ص، 332-333.

إجراءات يخص إصلاح المؤسسات، وهذا بعد تفكيك منظومة الفساد، والقمع والاستبداد ومعالجتها بشكل يضمن عدم تكرار الانتهاكات مستقبلا، واحترام حقوق الإنسان وإرساء دولة القانون بإصلاح المؤسسات ومراجعة التشريعات، وغربلة مؤسسات الدولة ومرافقها ممن ثبتت مسؤوليته في الفساد والانتهاكات وتحديث مناهجها وإعادة هيكلتها.

و- تحقيق المصالحة

دعى إليها القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 المتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها في الفصل 15 من الباب السادس من العنوان الأول،[1] بهدف تعزيز الوحدة الوطنية وتحقيق العدالة والسلم الاجتماعيين وبناء دولة القانون، وإعادة ثقة المواطن في مؤسسات الدولة، ولا تعني المصالحة حسب القانون الإفلات من العقاب وعدم محاسبة المسؤولين عن الانتهاكات. ومنه، ساهمت هذه الإجراءات القانونية في تنظيم مسار العدالة الانتقالية و توجيهها نحو ما يحقق أهدافها.[2]

عليه، ساهم كل من الدستور الانتقالي لسنة 2011 وقانون العدالة الانتقالية لسنة 2013، في إرساء القواعد القانونية من أجل تنظيم إجراءات العدالة الانتقالية تنظيما قانونيا وإبراز مجالات عملها بهدف تسيير مرحلة التحول الديمقراطي.

المطلب الثالث: الآليات المؤسساتية للعدالة الانتقالية في تونس

بالإضافة إلى الآليات القانونية التي تم اعتمادها في مسار العدالة الانتقالية، اعتمد النظام التونسي أجهزة و لجان ، لتفعيل هذه القوانين و تطبيقها على ارض الواقع وبالتالي ضمان نجاح مشروع العدالة الانتقالية ومن ثمة إنجاح مسار التحول الديمقراطي، تتمثل في:

[1] القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 مؤرخ في 24 ديسمبر 2013 يتعلق بإرساء للعدالة الانتقالية وتنظيمها، مرجع سابق، ص4336.

[2] نعيمة عزوق، "دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس أنموذجا (2011-2017)، مرجع سابق، ص333.

أولا: لجان التحري والحقيقة والإنصاف: تتمثل في:

1- هيئة الحقيقة والكرامة

تأسّست في 2014/06/06، من قبل المجلس الوطني التأسيسي مقرها تونس العاصمة، تتمتع بالاستقلال المالي والإداري، تترأس الهيئة المحامية سهام بن سدرين، تعقد جلساتها في أي مكان داخل تراب الجمهورية، امتدت فترة تحقيق عمل الهيئةمن أول جويلية 1955 إلى حين صدور قانون العدالة الانتقالية 13 ديسمبر 2013،[1] فيما حددت مدة عملها ب 4 سنوات بداية من تاريخ تسمية أعضائها، وهي قابلة للتمديد مرة واحدة لمدة سنة بقرار معلل من الهيئة، يرفع القرار إلى المجلس المكلف بالتشريع قبل ثلاثة أشهر من نهاية مدة عملها، وتتألف هذه الهيئة من 15 عضوا، يقع اختيارهم من قبل المجلس المكلف بالتشريع من بين الشخصيات المشهود لها بالحياد والنزاهة والكفاءة، ويكون من بين أعضاء هذه الهيئة وجوبا ممثلان عن جمعيات الضحايا، وممثلان عن الجمعيات المدافعة عن حقوق الإنسان ترشحهم جمعياتهم.[2]

وتختار بقية الأعضاء من الترشحات الفردية في الاختصاصات ذات الصلة بالعدالة الانتقالية (كالقانون ،العلوم الاجتماعية ،الإنسانية ،الطب ،الأرشيف ،الإعلام والاتصال)، على أن يكون من بينهم وجوبا قاضي عدلي وقاضي إداري و محام مختص في العلوم الشرعية و مختص في العلوم المالية. و تتمثل بعض مهام هيئة الحقيقة و الكرامة فيما يلي:

- تحديد مسؤوليات أجهزة الدولة أو أي أطراف أخرى في الانتهاكات المشمولة بأحكام القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 المؤرخ في 24 ديسمبر 2013 والقانون الأساسي عدد 17لسنة 2014 المؤرخ في 12 جوان 2014، وتوضيح أسبابها واقتراح المعالجات التي تحول دون تكرارها مستقبلا.
- وضع برنامج شامل لجبر الأضرار والتعويضات الفردية والجماعية لضحايا الانتهاكات وتنفيذه.

[1] القانون الأساسي عدد53 لسنة 2013، مؤرخ في 24 ديسمبر 2013، يتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها، مرجع سابق، ص 4336.

[2] نفس المرجع، ص4336.

- ضبط المعايير اللازمة لتعويض الضحايا وتحديد طرق صرف التعويضات وفقا للتقديرات المخصصة للغرض، وطبقا للمساهمة المتأتية من صندوق الكرامةّ ورد الاعتبار لضحايا الاستبداد.[1]
- إجراء التحكيم والمصالحة وفقا لأحكام القانون الأساسي للعدالة الانتقالية.
- صياغةّ التوصيات والاقتراحاتّ المتعلقة بالإصلاحات في كافة المجالات والقطاعاتّ المتورطة في الفساد والانتهاكات.
- مراجعة التشريعات والنّظم التي كانت سببا في انتشار الفساد وفي انتهاكات حقوق الإنسان بماّ يعزز البناء الديمقراطي.
- اقتراح التدابير للتشجيع على المصالحة الوطنية.
- إعداد تقارير سنوية وتقرير ختامي تقدم إلى رئيس الجمهورية ورئيس المجلس المكلف بالتشريع ورئيس الحكومة ووضعها على ذمة العموم بعد نشرها بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية، ونشر نتائجها وتوزيعها على أوسع نطاق وبكل الوسائل.
- أخذ كافة التدابير المناسبة لحماية الشهود والضحايا والخبراء، اللذين تتولى سماعهم الهيئة في جلسات الاستماع.[2]

2- لجنة البحث والتقصي

تترأسها "على بن نجمة"، وهي لجنة فرعية عن هيئة الحقيقة و الكرامة، وقد صادق مجلس هيئة الحقيقة والكرامة على دليل إجراءات لجنة البحث والتقصي بتاريخ 29 جانفي 2016، وتشرف هذه اللجنة على فرز الملفات الواردة على الهيئة، والقيام بالتحاليل والأبحاث والتحقيقات اللازمة حول انتهاكات حقوق الإنسان خلال فترة النظام السابق من أجل الكشف عن الحقيقة. توصلت اللجنة إلى فرز 61347 ملفا من بين 62020 ملفًا، حيث تم قبول 56235

[1] هيئة الحقيقة والكرامة، التقرير السنوي 2016، **تقرير النشاط، التقرير المالي**، تونس: هيئة الحقيقة والكرامة، ديسمبر 2017، ص 47.

[2] الجمهورية التونسية، قرار عدد 1، لسنة 2014، مؤرّخ في 22 نوفمبر 2014، يتعلق بضبط النظام الداخلي لهيئة الحقيقة والكرامة، **الرائد الرسمي**، العدد 95، الصدر في 25 نوفمبر 2014.

ملفا و تم رفض 5112 ملفًا. وفي إحصائيات الملفات حسب طبيعة القائم بالانتهاكات، تتحمل أجهزة الدولة المسؤولية الرئيسية في الانتهاكات حيث بلغ عدد الشكاوى ضدها 38539 شكوى.[1]

3- لجنة تقصي الحقائق حول أحداث "سليانة"

تكونت بمبادرة من المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وانطلقت في أعمالها في 26 ديسمبر 2012، حيث توجهت إلى عين الولاية والتقت بالمصابين والجرحى وبممثلي الاتحاد الجهوي للشغل وممثلين عن الأحزاب والإطارات الطبية والأمنية. تمثلت مهمة اللجنة في متابعة وتقصي الحقائق حول إمكانية احترام القانون من عدمه أثناء مواجهة المتظاهرين، وقد توصت في تقريرها النهائي الذي رفع إلى الجهات المعنية إلى أن استعمال القوة كان مبالغا فيه من قبل الجهات الأمنية وغير مبرر بل مقصودا، مما أدى إلى إصابات ذات أضرار طويلة المدى.[2]

4- لجنة التحكيم والمصالحة

يترأسها "خالد الكريشي" ونائبه "إبتهال عبد اللطيف"، وهي لجنة فرعية عن هيئة الحقيقة والكرامة، تأسست في 13 جويلية 2015، تختص بالتعهد والبت في ملفات الانتهاكات بعد الحصول على موافقة الضحية بصرف النظر عن انقضاء الدعوى وسقوط العقاب. كما تنظر اللجنة في مطالب الصلح في ملفات الفساد المالي. أبرمت اللجنة 4 اتفاقيات تحكيم ومصالحة، اثنان منها تخص انتهاكات حقوق الإنسان واثنان تخصان الفساد المالي. وقد تولت لجنة التحكيم والمصالحة خلال سنة 2016 دراسة عدد اجمالي بلغ 1784 ملفا منها 944 ملفا بخصوص

[1] الجمهورية التونسية، قرار مجلس هيئة الحقيقة والكرامة ، ، مؤرخ في 29 جانفي 2016، يتعلق بالمصادقة على دليل إجراءات لجنة البحث والتقصي، **الرائد الرسمي**، عدد 06، 2016، ص ص 7-8.

[2] إيمان موسى النمس، وآخرون، **العدالة الانتقالية في التجارب العربية: الحقيقة والمصالحة وأولويات السلم الأهلي**، عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2017، ص127.

انتهاكات حقوق الإنسان، و840 ملفا يتعلق بانتهاكات الفساد المالي، والاعتداء على المال العام.[1]

ثانيا: لجان التعويض وجبر الضرر: تعددت لجان التعويض و جبر الضرر و من أبرزها:

1- لجنة شهداء وجرحى الثورة وتفعيل العفو التشريعي العام

هي لجنة تأسست عام 2011 في إطار المسار لعدالة الانتقالية بموجب النظام الداخلي للمجلس الوطني التأسيسي، تتولى مهام الإشراف على المسائل المتعلقة بالتحقيقات و التعويضات الخاصة بشهداء وجرحى "ثورة الياسمين"، وكذا ضحايا الاستبداد والممارسات القمعية منذ استقلال البلاد عن طريق صندوق شهداء وجرحى الثورة وضحايا الاستبداد، كذلك الإشراف على مسار الحوار الوطني حول العدالة الانتقالية، تتكون اللجنة من 12 عضوا على الأكثر يتم تعيينهم طبقا للفصل الثامن من النظام الداخلي للمجلس الوطني التأسيسي، وقد حيث تم تغيير تسميتها إلى لجنة جبر الضرر ورد الاعتبار.[2]

2- لجنة جبر الضرر ورد الاعتبار

ترأسها "حياة الورتاني"، وهي لجنة فرعية عن هيئة الحقيقة والكرامة، وريثة "لجنة شهداء وجرحى الثورة، وتفعيل العفو التشريعي العام"، تتمثل مهامها الأساسية في تحديد الوسائل والآليات التي تكفل جبر الأضرار وردّ الاعتبار لضحايا الانتهاكات والاستبداد، إضافة إلى تحديد أشكال الاعتذار الواجب تقديمه إلى الضحايا سواء من قبل الهياكل العمومية أو من قبل الأشخاص، و وضع إجراءات إعادة التأهيل و الإدماج الاجتماعي والمهني.[3]

---

[1] نفس المرجع، ص127.

[2] نعيمة عزوق، "دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس أنموذجا (2011-2017)، مرجع سابق، ص334.

[3] نفس المرجع، ص335.

قامت اللجنة بإعداد مشروع أنموذج لقرار التعويض الفردي إلى جانب طرح حلول حول كيفية توفير الخدمات الصحية عبر إدماج الضحايا في نظام التغطية الصحية، وإعادة التأهيل الطبي والنفسي.[1]

3- لجنة المرأة

ترأسها "ابتهال عبد اللطيف"، وهي لجنة فرعية عن هيئة الحقيقة و الكرامة، تتولى التنسيق مع لجنة جبر الضرر ورد الاعتبار لمعالجة الملفات المتعلقة بالانتهاكات ضد النساء وتوفير الحماية لهن، من خلال برامج جبر الضرر والإدماج المهني والاجتماعي، عن طريق التمكين الاقتصادي للمرأة الضحية عبر آلية التشغيل وتوفير الدعم الاقتصادي وإعطائها الأولوية في ذلك، وتمت التوصية لإدماج المرأة في مؤسسات التكوين المهني وتنظيم دورات تكوينية لفائدة النساء اللواتي انقطعن عن دراستهن، ودورات تدريبية بالنسبة للنساء التي تمت إعادة إدماجهن في عملهن حتى يلتحقن بالسلم الوظيفي ويصبحن مؤهلات للوظيفة التي سيتم تعيينهن فيها، وكذا اعتماد برامج إعادة التأهيل عبر إنشاء مراكز الرعاية الصحية والنفسية للتكفل بهذه الفئة من النساء تحت وإشراف وزارة الصحة والديوان الوطني للأسرة والعمران البشري بهدف توفير الإحاطة النفسية والاجتماعية لفائدة الضحايا مع تأطير الأطباء وتأهيلهم للتعامل مع هذه الفئة.

كذلك تقوم لجنة المرأة بمبادرات ثقافية وتعليمية بالتنسيق مع هياكل الهيئة المعنية للتحسيس بأهمية مقاربة النوع الاجتماعي، وتأثير هذه المقاربة على دور المرأة في مسار العدالة الانتقالية بمختلف آلياتها ومراحلها طبقا لما نص عليه قانون العدالة الانتقالية، الذي جاء بفصله الرابع المتعلق بكشف الحقيقة أنه يجب الأخذ بعين الاعتبار آثار الانتهاكات الجسيمة والممنهجة ضد المرأة، والأخذ بعين الاعتبار وضعية المرأة عند تعرضها للانتهاك.[2]

---

[1] الجمهورية التونسية، القرار الإطاري العام عدد 11، لسنة 2018، المؤرخ في 29 ماي 2018، يتعلق بضبط معايير جبر الضرر ورد الاعتبار، هيئة الحقيقة والكرامة، 2018، ص05.

[2] هيئة الحقيقة والكرامة، **الاستشارة الوطنية حول البرنامج الشامل لجبر ضرر الضحايا انتهاكات حقوق الإنسان**، تونس، هيئة الحقيقة والكرامة، مارس- ديسمبر 2017، ص ص، 44-45.

4- لجنة حفظ الذاكرة

يترأسها "عادل المعيزي"، وهي لجنة فرعية عن هيئة الحقيقة والكرامة، تتكفل لجنة حفظ الذاكرة الوطنية بالقيام بالمهام والأنشطة وإصدار التوصيات الهادفة لحفظ الذاكرة الوطنية التي تمثل حقا لكل الأجيال المتعاقبة. وقد قامت اللجنة في هذا الإطار بمجموعة من المهام المتمثلة في:

- البحث في أماكن الانتهاكات المجهولة أو المنسية مثل أماكن الاعتقال، والآثار التي ترمز لنظام الاستبداد و الفساد.
- التوصية بالبحث في سبل كتابة تاريخ الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وتدريسه مع التركيز بصفة خاصة على الكتب المدرسية.
- اتخاذ التدابير الضرورية لحفظ الإرث المعلوماتي لهيئة الحقيقة والكرامة المتمثل أساسا في الوثائق، والمستندات والأرشيفات وروايات الضحايا.[1]
- البحث في أشكال التغيير الثقافي المتنوعة على غرار الاعتذارات العلنية والمبادرات التعريفية والتحسيسية بأهداف الماضي.

ثالثا: لجان الإصلاح المؤسسي

نص عليها القانون الأساسي للعدالة الانتقالية في الباب الخامس، تم انتخاب لجان بموجب النظام الداخلي للمجلس الوطني التأسيسي لإصلاح المؤسسات ومنها نذكر:

1- لجنة الإصلاح الإداري ومكافحة الفساد

تأسست هذه اللجنة سنة 2011، تتولى المتابعة والإشراف على المسائل المتعلقة بالفساد الماليوالإداري، واسترجاع الأموال العمومية المنهوبة ومتابعة سبل تطور الإدارة وإصلاح الوظيفة العمومية. تعد تقريرًا شهريًا تبرز فيه نتائج عملها مرفق بتوصيات ترفعه إلى مكتب المجلس

[1] نفس المرجع، ص32.

الوطني التأسيسي. تلقت هذه اللجنة 1199 قضية فساد منها 650 قضية متعلقة بالرئيس الأسبق "بن علي" وعائلته.[1]

2- الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

تأسست هذه الهيئة في 24 نوفمبر 2011، مهمتها التحقيق في قضايا الفساد والرشوة في ظل النظام السابق و كشف المتورطين فيها، لاسيما المنتمين لأسرة الرئيس المخلوع بن علي بهدف إحالتهم على العدالة، وكذا وضع الآليات التي من شأنها تفكيك منظومة الفساد في البلاد بتطوير جهود الوقاية منه و تيسير كشفه و ضمان تتبع مرتكبيه.[2]

3- الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي

تأسست هذه الهيئة في 18 فيفري 2011 بمقتضى مرسوم رئاسي عدد 06 أي قبل صدور قانون العدالة الانتقالية، برئاسة السيد "عياض بن عاشور"، تتكون الهيئة من خبراء في القانون العام والعلوم السياسية إضافة إلى أساتذة جامعيين من مختلف كلية الحقوق التونسية، انتهجت اللجنة في عملها منهج المشاورة مع مختلف التيارات والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني، بهدف الشروع في عملية إصلاحية في مجالات أساسية تتعلق بالإطار السياسي والقانوني، وقضايا الفساد والرشوة ونهب المال العام في العهد السابق، وعملت على توفير نوع من الشرعية التوافقية بين مختلف التيارات السياسية.

أسست الهيئة مجموعة من الإجراءات القانونية والترتيبية التي أطّرت عملية التحول الديمقراطي من خلال إصدارها عددا مهما من مشاريع المراسيم و القوانين لتنظيم الحياة السياسية و العامة، كان أبرزها المرسوم عدد 27 لسنة 2011 المؤرخ في 18 أفريل 2011 الذي نشأت

---

[1] الجمهورية التونسية، رئاسة الحكومة، التقرير التأليفيحول إصلاح و حوكمة المؤسسات و المنشآت العمومية، **الكتاب الأبيض**، ماي2018، ص24.

[2] الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في تونس، نشرية الهيئة 2016، في **http://includ.tn**، تاريخ الاطلاع: 2018/08/25.

بمقتضاه اللجنة العليا المستقلة للانتخابات التي أشرفت على تنظيم أول انتخابات حرة و نزيهة في تاريخ تونس، و هي انتخابات المجلس الوطني التأسيسي في 23 أكتوبر 2011.[1]

4- لجنة الفحص الوظيفي وإصلاح المؤسسات

هي لجنة فرعية عن هيئة الحقيقة والكرامة، تعد من أبرز للجان المكلفة بالإصلاح المؤسسي، تأسست سنة 2011، يترأسها "محمد بن سالم"، تختص في تفكيك منظومة الفساد والاستبداد بتقديم مقترحات و توصيات تهدف إلى إصلاح المؤسسات المتورطة في الفساد والانتهاكات، ووضع برامج لإصلاح مؤسسات الدولة المتورطة أو المتسببة في في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، والممارسة الاستبدادية منذ 1955، خاصة المرتكبة في ظل نظام بن علي.[2]

كل هذه اللجان ساهمت في تأطير مشروع العدالة الانتقالية، وعلى الرغم من تعقيد هيكلها التنظيمي، إلا أنّها عملت على إعادة الاعتبار و التكفل بضحايا الانتهاكات الممارسة في ظل النظام السابق.

إن عملية بناء الديمقراطية في ظروف انتقالية هي عملية معقدة، ويلعب شكل النظام السياسي المؤسساتي والقانوني دورا أساسيا في استمرارية وتقدم النظم الديمقراطية كما حدث في تونس، حيث أدت كل من الآليات القانونية والمؤسساتية إلى معالجة إنتهاكات النظام التونسي السابق خلال مسار العدالة الانتقالية الذي جاء إثر انتفاضة الشعب التونسي، الذي انتفض ضد النظام القمعي الاستبدادي القائم آنذاك بهدف تحقيق السلم والأمن في البلاد لضمان تحول ديمقراطي سلس وناجح.

---

[1] هيثم سليماني، **التوافق السياسي في تونس: محطات و مطبات**، قطر: المركز العربي للأبحاث و دراسات السياسات، 2017، تص ص،1-2.

[2] نعيمة عزوق، "دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس أنموذجا (2011-2017)، مرجع سابق، ص336.

المبحث الثالث

تقييم تجربة العدالة الانتقالية في تونس.

جاء خلال مسار العدالة الانتقالية في تونس عدد من التشريعات الدستورية والقانونية ومجموعة من المراسيم والأوامر أدت إلى استحداث هيئات وإجراء إصلاحات على المؤسسات بهدف إنجاح مسار التحول الديمقراطي، ولا شك من أن تجربة العدالة الانتقالية في تونس لم تكن سلسة فقد كانت لها ايجابيتها وسلبياتها، وهذا ما سنتطرق إليه من خلال هذا المبحث حيث سنشير إلى أهم انجازات العدالة الانتقالية في تونس وإبراز دورها في مسار التحول الديمقراطي، كذلك الإشارة إلى العراقيل والتحديات التي تعرضت إليها التجربة مع اقتراح مجموعة من الحلول.

المطلب الأول: انجازات العدالة الانتقالية في تونس

يبرز دور مؤسسات العدالة الانتقالية عبر انجازاتها خلال مسارات التحول الديمقراطي، كونها تعمل من جهة على التأكيد استمرارية دولة القانون وهيبته، وفكرة استمرارية الدولة ومؤسساتها، وقدرتها على إقامة العدالة، ومن جهة أخرى، تعزيز وتحضير البيئة التشريعية والقانونية لترسيخ الممارسات الديمقراطية في الحياة اليومية.

لعبت العدالة الانتقالية في تونس دوراً مهماً في معالجة انتهاكات النظام السابق، ويتضح ذلك في الانجازات التي قامت بها، وتتمثل أهمها فيما يلي:

أوّلًا: تلقي الشكاوى والتحسيس بمشروع العدالة الإنتقالية

حسب التقرير السنوي لسنة 2016 لنشاطات هيئة الحقيقة والكرامة نجد أنها، قامت بقبول 62020 ملف، منذ بداية نشاطها في 15 ديسمبر 2014، وقامت الهيئة بتعبئة الموارد البشرية واللوجستية حيث قامت بتخصيص و حدات متنقلة (سيارة مجهزة تتنقل إلى مقر الفئات الهشة)، ومكاتب متنقلة (شاحنة مجهزة بمثابة المكتب تتنقل إلى المدن التي

تفتقد إلى مكتب جهوي)، لتلقي الشكاوي بمختلف الأرياف والقرى بما يغطي مختلف مناطق البلاد. كما قامت بعمليات تحسيسية، بضرورة إيداع الملفات المتعلقة بالانتهاكات الممارسة في فترة النظام السابق، وذلك قبل انتهاء الآجال القانونية. كذلك أنجزت الهيئة ومضة تحسيسية بمشروع العدالة الانتقالية تمّ بثها عبر الإذاعة العمومية (564 بث) والخاصة (400 بث)، كما تعاقدت مع وكالة إشهار للقيام بحملة إعلامية للترويج للعدالة الانتقالية في المدن تضمنت عرضا لـ 158 لافتة موزعة غبر كامل تراب الجمهورية.[1]

لقد رصدت الدولة في ميزانية 2015 اعتمادا قدره 1.5 مليون دينار بعنوان العناية الفورية والتعويض الآني للضحايا، وسجلت الهيئة سنة ط2016، 4915 مطلب تدخل عاجل، وقد أولت عناية خاصة بالوضعيات الصحية والاجتماعية العاجلة للضحايا مع مراعاة خصوصيات الفئات المنصوص عليها في الفصل 12 من القانون الأساسي للعدالة الانتقالية، وفق دليل إجراءات الهيئة أي كبار السن والنساء والأطفال والمعوقين وذوي الاحتياجات الخاصة والمرضى وإضافة الفئات الهشة.[2]

ثانيًا: تنظيم جلسات الإستماع

شرعت الهيئة في تنظيم جلسات استماع علنية في 17 نوفمبر 2016 التي وقع بثها على المباشر بالقنوات الوطنية و الأجنبية و تابعها أكثر من مليون مشاهد، ساهمت هذه الجلسات في إيصال صوت الضحايا بالإضافة إلى رد الاعتبار لهم، واستعادة كرامتهم من خلال تبليغ صوتهم وطلب الاعتذار منهم، و بلغ عدد هذه الجلسات 16000 جلسة، أبرزها:[3]

- جلسة الاستماع العلنية بتاريخ 17 نوفمبر 2016 بسيدي بوسعيد في العاصمة التونسية، وحضر هذه الجلسة عشرات الضيوف الأجانب إضافة إلى الشخصيات الوطنية

[1] هيئة الحقيقة والكرامة ، التقرير السنوي 2016، مرجع سابق، ص 47.
[2] نفس المرجع، ص ص، 61-62.
[3] نفس المرجع، ص 51.

والقيادات الحزبية وممثلي المجتمع المدني. تم الاستماع خلال هذه الجلسة إلى شهادات الضحايا من بينهم "جيلبار النقاش" وهو مكون لمكتب دراسات لتقييم تجربة التعاضد الفلاحية* بصفته عامل في مكتب منظمة الزراعة والأغذية FAO، وقد قدم انتقادات عن الجوانب التقنية والتنفيذية للتعاضد، مما أدى إلى إيقافه مرتين، الأولى في 22 مارس 1968، والثانية 25 ديسمبر 1972، تعرض لتعذيب شديد في مقر وزارة الداخلية.[1]

- جلسة الاستماع العلنية الخاصة بأحداث الثورة بتاريخ 14 جانفي 2017، تم عرض خلال هذه الجلسة مجموعة من الحالات ومن بينها نذكر حالة الضحية "خالد بن نجمة"، أصيب بالرصاص يوم 13 جانفي 2011 إثرا حتجاجات الثورة التونسية مما إلى إصابته بالشلل.[2]
- جلسة الاستماع العلنية بتاريخ 10 مارس 2017 الخاصة بالانتهاكات ضد المرأة، وقد تم عرض مجموعة من الحالات من بينها، حالة الصراع مع الناشطات في مجال حقوق الإنسان التي تمثلها "أحلام بلحاج"، وهي رئيسة الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات، وقد عانت الجمعية منذ تأسيسها للمضايقات والحصار من نظام بن علي وتحديدا من بداية التسعينات حينما تكثفت الحملة الأمنية ضد المعارضين والحقوقيين، وتجندت أجهزة النظام لتعطيل عمل الجمعية، كما تعرّضت "أحلام بلحاج" لمضايقات عديدة حيث تم تطويق منزلها.[3]

---

*تجربة التعاضد: طبقت في تونس في الفترة الممتدة بين 1962 و1969، وتقوم على إلغاء ملكية واستغلال الأرض من قبل الخواص (لضعف قدرتهم على تطوير فلاحتهم) وتعويضها بالملكية الجماعية والاستغلال الجماعي للأراضي الفلاحية في إطار ضيعات تعاضدية شاسعة خصبة ومدعومة من قبل الدولة بتجهيزات عصرية.

[1] هيئة الحقيقة والكرامة، جلسة الاستماع العلنية الأولى، تونس، 18 ديسمبر 2017، في http://www.ivd.tn، تاريخ الاطلاع 2018/12/30.

[2] هيئة الحقيقة والكرامة، جلسة الاستماع العلنية الخامسة الخاصّة بأحداث الثورة، تونس، 29 ديسمبر 2017، في http://www.ivd.tn، تاريخ الاطلاع 2018/12/30.

[3] هيئة الحقيقة والكرامة، جلسة الاستماع العلنية السابعة الخاصة بالانتهاكات ضد المرأة، تونس، 06 جوان 2018، في http://www.ivd.tn، تاريخ الاطلاع 2018/12/30.

ثالثًا: التعويض وجبر الضرر

-استنفعت عائلات الشهداء ومصابي وجرحى الثورة بمنحة شهرية تقدر بتعويض مالي بقيمة 40 ألف دينار لكل عائلة،[1] وكذا انتداب فرد من عائلة الشهيد في الوظيفة العمومية، ومجانية العلاج بالهياكل العمومية للصحة وبالمستشفى العسكري وبمجانية التنقل بوسائل النقل العمومية.[2]

-وفيما يتعلق بجرحى الثورة تحصل كل جريح على مبلغ مالي قدره 06 آلاف دينار مع مجانية التنقل والعلاج بالإضافة إلى انتداب 1500 من بينهم للوظيفة العمومية.

-تمت التعويضات عن طريق القضاء بنسبة 22% من مجموع القائمة التي تضم 3729 جريحا و 319 شهيدا، ويقدر المبلغ الإجمالي للتعويضات في 12 ولاية ب 14 مليون و375 ألف و 200 دينار، كانت أكبر نسبة للتعويضات تقدر ب 637 ألف دينار للعائلة الواحدة، وأقل نسبة 45 ألف دينار للعائلة الواحدة.

-تم تعويض مصابي العمليات الإرهابية منذ 28 فيفري 2011، بمبلغ مالي يتراوح بين 4000 دينار و 10000 دينار، وعن عائلات شهداء العمليات الإرهابيةتحصلت على مبلغ أولي يقدر ب 40 ألف دينار عن كل شهيد، وبلغت التعويضات الإجمالية بالنسبة لجرحي وشهداء العمليات الإرهابية بين سنتي 2016 و2017 بحوالي 03 مليون و 506 ألف دينار تونسي.

- تمّ التكفل بمصاريف الحج ل 5 فردا من عائلة شهداء العمليات الإرهابية بمبلغ فاق 770 مليون دينار، بالإضافة إلى التكفل ب 300 ابن شهيد خلال العودة المدرسية 2017-2018. وأيضا لعائلات شهداء العمليات الإرهابية الأولوية المطلقة للحصول على المساكن الاجتماعية لمن ليس لديه شهادة ملكية.[3]

---

[1] عبير حدو، مقابلة مع رئيسة هيئة شهداء وجرحي الثورة والعمليات الارهابية عن قائمة الضحايا، التعويضات، والجرايات، الصباح نيوز، 03 أفريل 2018 في http://www.assabahnews.tn، تاريخ الاطلاع 2019/01/01.

[2] إيمان موسى النمس، وآخرون، مرجع سابق، ص 128.

[3] عبير حدو، مرجع سابق.

رابعًا: اصلاح المؤسسات

عرفت الإصلاحات الدستورية في تونس العديد من الخلافات، وهو ما أجلها إلى غاية خريف 2013. فبعد تعليق العمل بدستور 1959 في مارس 2011 ومنح السلطة الرئاسية مؤقتا لرئيس غرفة النواب، تم إلغاء الدستور نهائيا في ديسمبر 2011.

وكلّفت الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة و الإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي بتحضير نص دستور جديد، و مررت مرسوما يتعلق بالتنظيم المؤقت للحكومة. غير أن المجلس التأسيسي قام بتعويضه بما عرف ب "الدستور الصغير" الذي وضع المبادئ التنظيمية للإدارة السياسية للدولة خلال المرحلة الانتقالية.

– استحداث وزارة للعدالة الانتقالية، حيث جاء قرار إنشاء وزارة للعدالة الانتقالية كخطوة لجعل الإجراءات في هذا الإطار مؤسسة، ويعود للوزارة تنظيم استشارات حول الإطار القانوني للعدالة الانتقالية وسبل إرسائها، كما تقوم بالمساعدة على كشف الحقيقة وتحديد المسؤولية واقتراح التدابير والإجراءاتالعاجلة المتعلقة بجرحى الثورة وعائلات الشهداء، كما تقوم بكل ما يلزم من التنسيق بين الأجهزة الحكومية وهيئات المجتمع المدني، وقد كانت من أهم انجازات الوزارة تنظيم الندوة الوطنية لإطلاق الحوار الوطني حول العدالة الانتقالية عام 2012، وأيضا إسهامها في إعداد مشروع تنقيح وإتمام المرسوم عدد 97 لسنة 2011 بموجب القانون عدد 26 المؤرخ في 28 ديسمبر 2012 المتعلق بالتعويض لشهداء ثورة 14 جانفي 2011 ومصابيها.[1]

– اتخذت العدالة الانتقالية في تونس خطوات هامة لتخفيف القيود الثقيلة على حرية التعبير عن الرأي والتجمع، وأزال قانون الصحافة الجديد وقانون حرية الاتصالات المسموعة والمرئية، القيود المفروضة على الصحف وسمح للصحافيين بحريات أكبر وألغى أحكام السجن

[1] إيمان موسى النمس، وآخرون، مرجع سابق، ص ص، 130– 131.

كعقوبة على التشهير الذي تم استخدامه استخداما واسعا من قبل حكومة بن علي لإخضاع المعارضين.[1]

- أقامت السلطات مؤسسات مستقلة للإشراف على الانتخابات،وسمحت بالتسجيل القانوني للعشرات من المنظمات غير الحكومية والأحزاب السياسية التي كان محظور تسجيلها فيما سبق ومن بينها حزب النهضة الإسلامي وحزب العمال الشيوعي التونسي.

- سحبت الحكومة المؤقتة في أوت 2013 عددا من التحفظات على الاتفاقية الخاصة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة،على الرغم من تأكيدها على الحاجة إلى احترام المواد الواردة في الدستور التونسي التي تحيل إلى الشريعةالإسلامية.[2]

خامسًا: المحاكمات

– فيما يخص قضايا شهداء وجرحى الثورة، فقد أحال القضاء المدني 182 قضية تتعلق بقتل وإصابة أشخاص من قبل قوات الأمن قبل أحداث الثورة، اتهم فيها الرئيس السابق زين العابدين بن علي، ووزير داخليته "رفيق الحاج بلقاسم" إضافة إلى قيادات أمنية، وقد تم توزيع القضايا على ثلاث محاكم عسكرية دائمة بتونس العاصمة وصفاقس والكاف. صدرت في هذه القضايا أحكام ابتدائية ومنها من تم إحالته على الاستئناف، وقد أدت بعض الأحكام الصادرة إلىإحداث جدل وصدمة مثلما حدث في الأحكام الصادرة عن محكمة الاستئناف العسكرية في تونس في ثلاث قضايا تتعلق بمقتل 70 شخص وإصابة 800 في كل من تونس وصفاقس وتالة والقصرين، حيث خفضت المحكمة من العقوبات الابتدائية الصادرة ضد المسئولين الأمنيين وقضت بسجنهم 03 سنوات وهي المدة التي قضوها موقوفين على ذمة القضاء مما أدىإلىإطلاق سراحهم ومن بينهم وزير الداخلية السابق "رفيق الحاج بلقاسم" و"على السرياطي" الرئيس السابق

[1] نوال لصلح، مرجع سابق.

[2] عادل ماجد، مرجع سابق، ص 50.

لجهاز الأمن الرئاسي، والمدير العام السابق لجهاز وحدات التدخل والمدير العام للأمن العمومي، والمدير العام السابق للأمن الوطني.[1]

– اتخذت العدالة الانتقالية في تونس إجراءات محاكمة في قضايا الفساد،فقد تم إحالة أكثر من 52 شخصا من بينهم الرئيس السابق زين العابدين بن علي وأصهاره على القضاء من أجل تهم تتعلق بالفساد المالي، كانت أهم التهم موجهة ضدهم غسل الأموال، استغلال الوظيفة والنشاط المهني والاجتماعي من قبل مجموعة منظمة والمشاركة في تكوين عصابة مفسدين بقصد الاعتداء على الأشخاص والأملاك، واقتناء أشياء حسية منقولة وعقارية لحقوق موجودة بالخارج وسك وتصدير عملة أجنبية بصفة غير قانونية، وكانت أكثر قضايا الفساد موجهة ضد "عماد طرابلسي" صهر الرئيس الأسبق بن علي،[2] وفي هذا الإطار بدأت في جوان 2011 محاكمات الرئيس السابق بن علي وأعضاء أسرته غيابيا في قضايا الفساد و المخدرات،وفي وقت لاحق من الشهر نفسه صدر حكم على بن علي بالسجن 35 عاما لارتكابه جرائم الاختلاس والتلاعب بأموال الدولة، وفي جويلية من نفس السنة صدر عليه حكم آخر بالسجن 15 عاما لجرائم تتعلق بحيازة المخدرات و الأسلحة.[3]تعتبر هذه المحاكمات من أهم انجازات العدالة الانتقالية في تونس كونها تسعى لتحقيق التحول الديمقراطي. إلاّ أنّ أحكام السجن لم تطبق على الرئيس بن علي بسب لجوئه إلى السعودية. [4]

من الملاحظ أن العدالة الانتقالية تركت أثارا إيجابية في العديد من المجالات وبفضلها استفاد عدد معين من الضحايا من التعويضات المادية والمعنوية، مما يبين أن آلية العدالة الانتقالية نجحت نسبيا في توفير أرضية للديمقراطية في تونس.

---

[1] إيمان موسى النمس، وآخرون، مرجع سابق، ص ص، 128، 129.

[2] نفس المرجع.

[3] سلا حمر، العدالة الانتقالية في تونس إلى أين؟، الزيتونة، 2017/04/20، في **http://www.zitounatv.com**، تاريخ الاطلاع: 2018/09/23.

[4] عائشة سالمي، العدالة خلال المراحل الانتقالية تونس و ليبياأنموذجا، المجلة الإفريقية للعلوم السياسية، 2015/02/24، في **http://www.maspolitiques.com**، تاريخ الاطلاع 2018/08/28.

المطلب الثاني: أهمية تطبيق العدالة الانتقالية في دعم مسار التحول الديمقراطي في تونس

كان لأجهزة وآليات العدالة الانتقالية في تونس دوراً وتأثيرا واضحا في عملية التحول الديمقراطي، و يتضح هذا الدور فيما يلي:

- تعتبر العدالة الانتقالية في تونس حسب الملاحظين السياسيين الأنجح في المنطقة العربية، حيث ساهمت في دعم المسار الديمقراطي في البلاد، إذ ترتب عنها اعتماد دستور انتقالي عام 2011 ثم دستور جديد عام 2014، ويعد أول دستور اعتمد بعد "ثورات الربيع العربي"، والذي عبّد الطريق لإجراء أول انتخابات رئاسية تعددية ديمقراطية في تونس ودول الربيع العربي و ذلك في 2014. عليه تحولت تونس إلى قدوة ومصدر إلهام للمنطقة العربية في التحول الديمقراطي بفضل تطبيقها لآليات العدالة الانتقالية.[1]
- ساهمت آليات العدالة الانتقالية في تحقيق تحول ديمقراطي سلمي وناجح نسبيا في تونس، بتفعيل آلية المحاكمة والمحاسبة للجناة، وإنشاء لجنة الحقيقة والكرامة، وتنظيم جلسات الاستماع للضحايا، والتي من شأنها إرضاء الضحايا ولو نسبيا، مما جنبت البلاد الدخول في حرب أهلية، حالت دون انتشار حالات الانتقام خارج القانون.
- تميزت تجربة العدالة الانتقالية في تونس عن باقي التجارب في الدول العربية بعدم تفعيلها لآلية العزل السياسي كما فعلت أغلب الدول العربية، حيث رفض البرلمان التونسي المصادقة على مشروع العزل السياسي المقترح كونه يكرس الإقصاء ويناقض الديمقراطية، هذه الخطوة ساهمت في تحقيق تحول ديمقراطي سلس وسلمي نسبيا، وجنبت البلاد الدخول في حرب أهلية.[2]
- يعتبر إنشاء هيئة الحقيقة والكرامة لكشف الحقيقة عن مختلف الانتهاكات ومساءلة المسؤولين ومحاسبتهم وجبر الضرر ورد الاعتبار للضحايا لتحقيق المصالحة الوطنية

[1] نعيمة عزوق، "دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس أنموذجة (2011-2017)" مرجع سابق، ص 336.

[2] نعيمة عزوق، نفس المرجع.

والديمقراطية، من آليات الديمقراطية، حيث ساهمت هذه الهيئة في النجاح النسبي للتحول الديمقراطي في تونس.[1]

- ساهمت آليات العدالة الانتقالية في تونس في دعم حقوق المرأة وتكريس دورها السياسي، والتي تعد من أبرز مؤشرات النظام الديمقراطي، وقد تضمن القانون الأساسي للعدالة الانتقالية الواقع دسترته فيما بعد بالفصل 148 فقرة تاسعة أكثر دقة وعملية ووضوح بخصوص دور المرأة، إذْ اعتمد مقاربة النوع الاجتماعي في كل آليات ومجالات مسار العدالة الانتقالية ، وكانت المرأة حاضرة بقوة في إعداد وتنفيذ مسار العدالة الانتقالية، مما أدى إلى السير الجيد لعملية التحول الديمقراطي في تونس. وعلى المستوى المؤسساتي أشترط قانون العدالة الانتقالية أن لا تكون تمثيلية أي من الجنسين (رجال/نساء) في تركيبة هيئة الحقيقة والكرامة المشرفة على مسار العدالة الانتقالية والمتكونة من خمسة عشر عضوا أقل من الثلثين، وتبعا لذلك فإنّه لا مانع قانونا أنْ يكون عدد النساء بتركيبة مجلس هيئة الحقيقة والكرامة عشرة بشرط أن لا يقل عن خمسة، وهو الوضع الحالي الجاري به العمل. كما لا ننسى أن هيئة الحقيقة والكرامة هي الهيئة الوحيدة تقريبا على المستوى العالمي من بين تجارب هيئات الحقيقة (أكثر من 40 تجربة) التي تترأسها امرأة وهذه ميزة، وامتياز في نفس الوقت لتونس، وتعتبر المساواة بين المرأة و الرجل من سمات الديمقراطية، وطبقا للنظام الداخلي للهيئة والكرامة توجد ستة لجان فنية ومتخصصة صلب الهيئة تترأس منهم المرأة ثلاث لجان (لجنة جبر الضرر ورد الاعتبار، لجنة البحث والتقصي ولجنة المرأة) و كما نلاحظ انفراد التجربة التونسية باستحداث لجنة المرأة وذلك إعمالا لمقاربة النوع الاجتماعي وإيمانا بدور المرأة العام في إنجاح مسار العدالة الانتقالية ومن ثمة إنجاح مسار الانتقال الديمقراطي.[2]

---

[1] زهير اسماعيل، مسار العدالة الانتقالية وتأسيس الحقيقة بتونس، الجزيرة نت، في **http://aldjazeera.net**، تاريخ الاطلاع: 2018/08/22.

[2] خالد الكريشي، المرأة في مسار العدالة الانتقالية، جريدة التونسية، 23 نوفمبر 2015 في: **https://www.facebook.com**، تاريخ الاطلاع(2018/08/25).

- سجل إجراء تونس للانتخابات البرلمانية والرئاسية محطة تحول جديدة نحو الديمقراطية حيث، نجحت نسبيا في امتحان الديمقراطية، وذلك بإرساء دستور جديد، وقانون العدالة الانتقالية، وكذلك بلورة بيئة سياسية أتاحت التعددية السياسية علاوة على ذلك فقد تغلبت البلاد نسبيا على تداعيات الأزمة السياسية التي كانت تهدد الأمن و الاستقرار.[1]

لقد ساهمت العدالة الانتقالية في تونس في تحقيق التحول الديمقراطي نسبيا وهذا من خلال تطبيق آليات العدالة الانتقالية، مما يضمن عدم تكرار الانتهاكات مستقبلا ورد الاعتبار للضحايا.

المطلب الثالث:عراقيل العدالة الانتقالية والحلول المقترحة لترقيتها كآلية لدعم التحول الديمقراطي في تونس.

تعرض مسار العدالة الانتقالية في تونس إلى مجموعة من العراقيل والتحديات التي أثرت سلبيا على عملية التحول الديمقراطي، ولتجاوز هذه العراقيل وضمان تطبيق ناجح وفعال لآليات العدالة الانتقالية يستوجب اتخاذ مجموعة من الشروط والحلول لترقية مسارها وتأكيد نجاحها.

أولا: عراقيل و تحديات مسار العدالة الانتقالية في تونس: نذكر منها مايلي:

1-الانقسامات السياسية

عكست العلاقة بين الأحزاب السياسية ومُنظَّمات المجتمع المدني الفجوة القائمة بين الإسلاميين والعلمانيين، وبين اليسار واليمين، وبين المناطق الساحلية والداخلية، وبين الرجال والنساء. وأفضت أوَّل انتخابات بَرلمانية تُقَام في ظلِّ الدستور الجديدِ لسنة2014 إلى وصول حزبٍ سياسِي جديد، وهو نِداء تونس إلى السُّلطة مُنهياً بذلك الهيمنة السياسية للترويكا، وهي التحالف الثلاثي الذي قاده حزب النهضة الإسلامي المعتدل.إلاَّ أنَّ هذا التحوُّل الذي شهدته السُّلطة

[1] ليلبحرية،"المجتمعالمدنيالمستقلوالمحايديبقىصماماًلأمانضدالاستبدادوالفساد"،**جريدةالخبير**، العدد16، 2014، ص213.

السياسية، فضلاً عن الهجَمَات الإرهابية المأساوية، والانشغال العميق إزَاءَ الوضعية الاقتصادية الهشة في البلاد، عقّد بشكل كبير مسار المرحلة الانتقالية، فتغيرت الأولويات، وانحسر اهتمام الإرادة السياسية عن متابعة أجندة العدالة الانتقالية في البلاد. مما أدى إلى عرقلة عملية التحول الديمقراطي.[1]

2- اعتماد قانون الطوارئ وقانون مكافحة الإرهاب

اعتماد قانون الطوارئى بتاريخ 14 جانفي 2011 وكذا قانون مكافحة الإرهاب، الذي أقرَّه مجلس نواب الشعب في عام 2015مع وجود حد أدنى من المعارضة، والذي اعتمد في أعقاب الهجوميين الإرهابيين المدمِّرين على المواقع السياحية الرئيسية، وفي خضم الهجمات الإرهابية المتصاعدة على قوات الأمن بحجة مكافحة الإرهاب، يعود بالذاكرة إلى فترة ماقبل الثورة بِتَوخِّيه للنهج الاستبدادِي التسّلطي في فرض الأمن والنظام العام، وفي نهاية المطاف، هذه القوانين يمكن أن تستخدم لتضييق المساحات المتاحة للمعارضة الشعبية وتقييد سيادة القانون مما يعرقل عملية التحول الديمقراطي و يعيد ممارسات النظام السابق.

3- تدهور الوضع الاقتصادي

ورثت الثورة التونسية تركة اقتصادية ثقيلة، فنسبة نمو الاقتصاد كانت سلبية حيث بلغت 1.8 تحت الصف، وكانت آخر المؤشرات السلبية لأداء الاقتصاد التونسي، تخفيض التصنيف الإنمائي السيادي لتونس إلى درجة عالية المخاطر بسبب ضعف مؤشرات الاقتصاد والمالية العامة والدين الخارجي، فتدهور الأوضاع الاقتصادية يؤدي إلى عرقلة مسار التحول الديمقراطي حيث يعتبر العامل الاقتصادي من أهم العوامل التي تساهم في إعادة بناء دولة ديمقراطية.

[1] رِيم القَنْطرِي، **تونس في مرحلة الانتقالية:تقييم التقدم المنجز بعد عام على انشاء هيئة االحقيقة والكرامة**، تونس: مركز دولي للعدالة الانتقالية،2015، ص 17.

4- مشاركة مسؤولين من نظام بن علي في عملية التحول الديمقراطي

إنّ عودة بعض الشخصيات التي تولت مناصب في النظام السابق أثارت جدلا واسعا في الشارع التونسي ومعظم الأحزاب السياسية، ومن أبرز شخصيات نظام بن علي التي بقيت بعد الثورة، فؤاد المبزع الذي تولى منصب رئيس الجمهورية بعد الثورة لفترة مؤقتة عام 2011، وأعاد المبزع تسمية محمد الغنوشي رئيسا للحكومة الانتقالية، كما شارك في حكومة محمد الغنوشي وفي الحكومة التي أعقبتها برئاسة الباجي قايد السبسي، ويعود هذا الأخير كذلك من رموز الفترة البورقيبية وفترة بن علي حيث كان وزير داخلية في كلا النظامين [1]، وعودة هذه الوجوه التي شاركت في انتهاكات النظام السابق إلى الساحة السياسية التونسية يعتبر مخالفا لقيم العدالة الانتقالية التي تسعى لمحاسبة وإبعاد رموز الأنظمة السابقة التسلطية في المرحلة الانتقالية لضمان نجاحها وإرساء نظام ديمقراطي.

5- المحيط الإقليمي المتأزم

مثلما كسبت الثورة التونسية مؤيدين في محيطها الإقليمي وعلى الصعيد العالمي، لاسيما بعد سقوط نظامي حسين مبارك ومعمر القدافي، وبعد نجاح النظام المغربي في إدخالإصلاحات سياسية ودستورية، فان ثمة بعض القوى الإقليمية القريبة والبعيدة رأت في الربيع العربي تحولا لا يصب في مصلحتها، وكما تواجدت في داخل تونس قوى مضادة للثورة، ففي الخارج أيضا قوى مضادة لها تسعى لإرباكها، سعيا للحد من تأثيراتها، سواء عبر العمل الميداني المشترك بين طرفي الداخل والخارج، أو بتقديم دعم استخباراتي ومادي ولوجستي لمجموعات داخل البلاد تشترك في نظرتها للثورة مع نظرة تلك القوى الإقليمية، و تعمل على إجهاضها، وحيث وجهت عدة أحزاب تونسية لاسيما حزب النهضة الاخواني أصابع الاتهام للإمارات العربية المتحدة بمحاولة إجهاض الثورة عبر دعم "فلول بن علي". إن هذه التدخلات الاقليمية كان هدفها منع

[1] عبدالرحمان يوسف سلامة، مرجع سابق، ص 207-208.

تونس من المرور بمرحلة انتقالية ناجحة من أجل ضمان مصالح هذه الدول وبالتالي استمرارية النظام القائم آنذاك وإلغاء أي مشاريع تمت بالصلة للنظام ديمقراطي كمشروع العدالة الانتقالية.[1]

6- غياب الإرادة السياسية في تحقيق العدالة الانتقالية

يقصد بالإرادة السياسية أن تكون العدالة الانتقالية أهم أولويات الحكومة ومن ثم وضع كل الموارد اللازمة لتحقيقها وتسجيل انجاز في هذا المجال، هذا ما غاب في الفترة الأولى قبل إقرار قانون العدالة الانتقالية، ففي مجال كشف الحقائق حتى عام 2013 لم يتم إرساء إجراءات مناسبة لكشف انتهاكات حقوق الإنسان سواء في الفترة السابقة عن 2011 أو تلك التي تلتها، بعض اللجان لم يتم تمكينها من القيام بعملها وأغلب الإجراءات كانت مدفوعة بالمطالب الشعبية المعبر عنها من خلال المظاهرات والاحتجاجات وليست مبادرات حكومية، مما عرقل مسار التحول الديمقراطي في تونس.[2]

7- التجاذبات السياسية

حالة عدم الاستقرار السياسي التي عرفتها تونس بعد الثورة أثرت على السياسات الحكومية بشكل عام بما فيها تلك المتعلقة بالعدالة الانتقالية، ولهذا السبب بقيت بعض الاستحقاقات في مجال العدالة الانتقالية مهملة أو مؤجلة، واستغرق إقرار بعض الإجراءات الهامة مثل المصادقة على قانون جامع للعدالة الانتقالية سنوات، مما أدى إلى عرقلة مسار التحول الديمقراطي.[3]

[1] إيمان موسى النمس، وآخرون، مرجع سابق، ص119.

[2] نفس المرجع، ص120-121.

[3] نفس المرجع، ص121.

8- غياب تصور متكامل للعدالة الانتقالية

تميّزت الفترة الأولى قبل إصدار قانون العدالة الانتقالية بغياب الرؤية المتكاملة، فظهرت أجهزة متداخلة الاختصاص وتضخم في أجهزة ولجان مكافحة الفساد، وقد أدى ذلك إلى كثرة التعديلات، فمثلا على مستوى اللجان ظهرت تغيرات مستمرة كما حدث في حالة اللجنة المكلفة بإعداد القائمة النهائية لشهداء الثورة ومصابيها حيث سميت بلجنة شهداء الثورة ليتم تغييرها لاحقا إلى لجنة شهداء الثورة ومصابيها، كما تم تعديل تشكيلة اللجنة وصلاحياتها، في غياب التنسيق مع باقي اللجان، سجل تأخر في تحديد التعويض المنتفعة بالتعويض وطرق احتسابه. فغياب تصور متكامل وموحد عرقل مسار العدالة الانتقالية في تونس من ثم عملية التحول الديمقراطي.[1]

9- محاولة تحقيق مكاسب سياسية وتصفية الحسابات مع الخصوم

قد تمّ الاعتماد على إجراءات العدالة الانتقالية خاصة المتعلقة بكشف الحقيقة بطرق غير احترافية، "فالكتاب الأسود" الذي تم إصداره تم استغلاله لتلميع صور بعض الشخصياتمن خلال إظهارها كأحد أبرز وجوه المعارضة للنظام السابق،[2] كما أنه فضح في المقابل عددا من الشخصيات السياسية بنشر تجاوزاتها خلال عهد بن على مثال الهادي المشري، وهو صاحب اميراطورية " الإعلام الاقتصادي" ورئيس جمعية "مديري الصحف" الذي جنى من خلالها ملايين الدنانير من إعلانات وكالة الاتصال الخارجي و المؤسسات الحكومية الخاصة بناءا على تعليمات رئاسية مقابل مهمات أمنية سياسية غير شرعية و تشويه لرجال الأعمال وللنشطاء الحقوقيين والسجناء السياسيين، كذلك إبراهيم الفريضي وهو المدير العام السابق للإعلام وشريك

[1] أحمد شوقي بنيوب، مرجع سابق، ص7.

[2] المالقي فاطمة الزهراء، تونس والمسار الحزبي نحو العدالة الانتقالية، صدى تحاليل عن الشرق الأوسط، في **http://carnegieendowment.org**، تاريخ الاطلاع 2019/01/15 .

"الطرابليسة" في عدة مشاريع.[1] عليه تم استغلال إجراءات العدالة الانتقالية لتصفية حسابات الأمر الذي أدى إلى عرقلة عملية التحول الديمقراطي في تونس.

10- تعقيد الهيكل التنظيمي لهيئة الحقيقة والكرامة

تعرض تكوين هيئة الحقيقة والكرامة لبعض الصعوبات الناجمة عن التوتر السياسي الكبير في البلاد خلال فترة عملا لمجلس التأسيسي والانقسامات الحادة في الساحة السياسية التي تأججت مع الاغتيالات السياسية، وهو ماأثر سلبا على عملية انتخاب أعضاء الهيئة وحال دون بناء توافق عريض حول تركيبتها. وكنتيجة لذلك تعرضت الهيئة لانتقادات كبيرة موجهة لأعضائها ولطريقة اختيارهم حتى قبل أن تنطلق في عملها بصفة فعلية، مما أدى إلى عرقلة مسار التحول الديمقراطي في تونس.[2]

لقد كانت هذه العراقيل بمثابة تحد كان على النظام التونسي تجاوزها من أجل الوصول إلى إرساء منظومة العدالة الانتقالية تكون ثابتة و تتمتع بالشرعية والمصداقية من أجل تحقيق أمال الشعب التونسي في بناء دولة ديمقراطية تحترم حقوق الإنسان.

ثانيا: الحلول المقترحة لترقية العدالة الانتقالية كآلية لنجاح التحول الديمقراطي

لضمان نجاح مسار العدالة الانتقالية نقترح الحلول التالية:

1- إجراء تقييم لجبر الضرر على المستوى الوطني

هناك حاجة ماسة إلى إجراء تقييم على المستوى الوطني لتدابير جبر الضرر التي تم تنفيذها إلى حد الآن، وذلك من أجل تحسين العمليات القائمة حاليا والمساعدة على التأسيس لمسار شامل وجامع يستند إلى إجراءات واضحة، ومن شأن جبر الضرر الجماعي الموجه إلى

[1] المرزوقي منصف، مرجع سابق، ص71.

[2] نفس المرجع ، ص18.

المجتمعات المحلية أن يساعد على حل المشاكل في المناطق المهمشة، في إطار سياسة شاملة لجبر الضرر.[1]

2-تعزيز نظام العدالة الانتقالية

من خلال إنشاء محكمة مختصة في التعامل مع أخطر الجرائم والتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية.

3- مشاركة المجتمع المدني في بناء مشروع العدالة الانتقالية

خلق الفرص التي تتيح المشاركة الفعالة للضحايا والمجتمع المدني في تصميم سياسات العدالة الانتقالية وتنفيذها وضمان الشفافية خلال المسار بأكمله، فمن شأن هذه الإجراءات أن تسهم إلى حد كبير في بناء ثقة المجتمع في تدابير العدالة الانتقالية وفي المؤسسات التي تضطلع بها، ومن شأنها أيضا أن تعزز الجهود المبذولة من لجان الحقيقة والإنصاف ومن المجتمع المدني معا والرامية إلى انجاز مسار لتقصي الحقيقة موثوق به.[2]

4- تقديم الدعم السياسي والمالي للعدالة الانتقالية

تقديم الدعم السياسي القوي وتخصيص موارد الدولة الكافية والملائمة لتنفيذ قانون العدالة الانتقالية مع تعزيز التنسيق فيما بين أجهزة الدولة وسلطاتها المختلفة واحترام روح هذا القانون ومراعاة أهدافه. إن التراجع عن الالتزامات الواردة في قوانين العدالة الانتقالية من شأنه إضعاف مسار التحول الديمقراطي ككل.

[1] القنطري ريم، مرجع سابق، ص11.

[2] إيمان موسى النمس، وآخرون، مرجع سابق، ص117.

5- التوعية وتحسيس بأهمية العدالة الانتقالية وبعمل لجان الحقيقة والعدالة والإنصاف

رسم إستراتجية للاتصال والتوعية تتسم بالصلابة لضمان الحضور البارز للجان الحقيقة والعدالة والإنصاف، وضمان تفهم الرأي العام على نطاق واسع لأهدافها ورسالتها، وتوفير مصداقية ثابتة لها تستند إلى الشفافية واتساق الأفعال.[1]

6- القيام بالتحليل السياقي.

بمعنى دراسة وتحليل سياق تطبيق العدالة الانتقالية، والظروف السياسية والاجتماعية السائدة في البلاد قبل اعتماد آلياتها وتجنب النماذج المقبولة والنمطية، أي ضرورة أن تتميز العدالة الانتقالية بالمرونة والابتكار وأن تتماشى آلياتها مع أوضاع البلاد،[2] لضمان نجاح مسار التحول الديمقراطي.

7- اعتماد ديمقراطية تشاركية كآلية لبناء قانون العدالة الانتقالية

و ذلك من خلال تنظيم حوار وطني قبل وضع مسودة مشروع قانون العدالة الانتقالية، وفتح المجال لمشاركة الأحزاب السياسية وكل تكوينات المجتمع المدني في إعداد وتنفيذ هذا المشروع، إضافة إلى تمكين ضحايا الانتهاكات من تقديم شهاداتهم في جلسات استماع عامة.

8-احترام المعايير الدولية للعدالة الانتقالية

وذلك بـ:

[1] الأمم المتحدة، **دعم تفعيل مسار العدالة الانتقالية في تونس: بطاقة المشروع- أوت 2014**، مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتونس، ص11.

[2] عزوق نعيمة، "دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس أنموذجا (2011-2017)، مرجع سابق، ص340.

- الابتعاد عن المحاكمات السريعة المخالفة والتي عادة ما نلاحظها في أغلب تجارب العدالة الانتقالية لاسيما في المنطقة العربية.
- توفر إرادة سياسية حقيقية بهدف إنجاح مسار التحول الديمقراطي. [1]

9- ضمان حيادية لجان الحقيقة والعدالة والإنصاف واستقلاليتها

إذ يجب أن لا تضم من بين أعضائها شخصيات تولت مناصب قيادية في ظل النظام السابق، أو لها علاقة بالأحداث التي تجري بشأنها التحقيقات أو على علاقة قرابة بالمتورطين فيها، من ثم ضرورة اختيار الشخصيات التي تحقق الإجماع الوطني، لضمان نجاح العدالة الانتقالية وبالتالي نجاح مسار التحول الديمقراطي، كما فعلت جنوب إفريقيا التي عينت كبير الأساقفة من فئة السود والمناضل ضد نظام الميز العنصري "ديسمونت تيتو" رئيسا للجنة الحقيقة والمصالحة.[2]

10- تبني العدالة الانتقالية نهجا يقوم على حق الإنسان في التنمية

من خلال مشاركة جميع الأطراف والمساءلة أمام المجتمع المدني مع التشديد على ضحايا العنف وضمان وضع تدابير نظامية وإدارية من أجل تحقيق الأهداف الموضوعة وكذلك تمكين الفاعلين المحليين،وإقامة روابط مع المبادرات والمؤسسات الديمقراطية الأخرى، ولا يجدر اعتبار العدالة الانتقالية في حد ذاتها غاية وإنما هي ضمن سياق للتحول الديمقراطي.[3]

---

[1] إيمان موسى النمس، وآخرون، مرجع سابق، ص ص 148-149.

[2] عزوق نعيمة، "دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس أنموذجا (2011-2017)، مرجع سابق، ص340.

[3] سووكا ياسمين، "النظر إلى الماضي والعدالة الانتقالية: بناء السلام من خلال كشف المسؤوليات"، **مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر**، العدد 862، 2006، ص 28-29.

11- شفافية العدالة الانتقالية والمحاكمات وعدم تسييسها

يجب أن تتسم إستراتجية العدالة الانتقالية بالشفافية بالإضافة إلى رسم الخريطة قبل وضع إستراتجية تفصيلية للمقاضاة، وذلك بإعطاء فكرة عامة عن نوع الجرائم المرتكبة وزمن ومكان ارتكابها والهوية المرجحة لمرتكبيها، ويمكن أن يعتمد رسم الخريطة على تحقيقات تفصيلية أو رسمية، كما ينبغي أن يقوم بذلك مجموعة مؤهلة.[1]كذلك ضرورة نزع الطابع السياسي عن المحاكمات لضمان شفافيتها وحياديتها، ويكون ذلك مثلا بتعيين مجلس مستقل للإشراف على التحقيقات و القضاة مثلما حدث في جنوب إفريقيا في منتصف التسعينات.

فكل هذه الحلول المقترحة تصب أهميتها في تفعيل آليات العدالة الانتقالية لضمان تحول سلس وناجح.

[1] عادل ماجد، "العدالة الانتقالية و الإدارة الناجحة لمرحلة ما بعد الثورات"، **مجلة السياسية الدولية**، العدد 192، 2013، ص86.

خلاصة واستنتاجات

لعبت العدالة الانتقالية في تونس دورا هاما خلال المرحلة الانتقالية، حيث اعتبرها أغلب الملاحظين التجربة الأنجح مقارنة بتجارب الدول العربية لتفعيلها لآليات العدالة الانتقالية مما أدى إلى النجاح النسبي لعملية التحول الديمقراطي. لكن العدالة الانتقالية في تونس لم تتخذ شكلها النهائي بعد. وفي الوقت الحالي، يجب على الحكومة دعمها بدلاً من إعاقة ذلك، وينبغي أن تعزز ظهور حل وسط من شأنه أن يسمح بتطبيق الإصلاحات التشريعية اللازمة لتعويض الضحايا الذين لم يستفيدوا بعد من التعويضات ورد الاعتبار لهم وكذلك لتشجيع الاستثمار، وخاصة في المناطق المحرومة، والقضاء على الفساد إذ تمثل تجربة العدالة الانتقالية فرصة استثنائية للنخبة السياسية الحالية لاستعادة الثقة في الدولة، وتحقيق المصالحة الحقّة والشاملة مما يؤدي إلى ترسيخ النظام الديمقراطي

خاتمة

شهدت العديد من المجتمعات، منذ سبعينيات القرن الماضي، العديد من تجارب العدالة الانتقالية، وهذا بعد مراحل من الكفاح ضد إرث هائل من انتهاكات حقوق الإنسان. وتشمل هذه الانتهاكات جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والاغتيالات، فضلاً عن التعذيب، واختفاء الأشخاص وغيرهم من أشكال الجرائم التي تدخل في اختصاص السلطات القضائية الوطنية والقانون الدولي وحقوق الإنسان، مما يمثل عبئًا ثقيلًا على الذاكرة الجماعية، بما في ذلك الضحايا المستهدفين من هذه الجرائم.

ركزنا من خلال هذه الدراسة على إبراز أهمية العدالة الانتقالية كمفهوم أساسي لتأمين تحول ديمقراطي سلمي وسلس بعد فترة من الصراع وارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. كما أن الاستخدام السليم لآليات العدالة الانتقالية يؤدي إلى إنجاح مسار التحول الديمقراطي، فكل تحول ديمقراطي يبقى هش أو غير مكتمل إذ لم يتم إرساؤه على الحقيقة والمحاسبة وإنصاف وتعويض الضحايا وإصلاح المؤسسات.

ما أثبتته التجربة التونسية للتحول الديمقراطي، هو تمتع تجربة العدالة الانتقالية التونسية بإطار قانوني جيد، مقارنة بتجارب أخرى، فالإطار القانوني الذي بنيت عليها لتجربة التونسية يكتسي أهمية وسابقة إقليمية وعربية نحو ترسيخ وتعزيز الوحدة والمصالحة الوطنية والإصلاح المؤسساتي بعد محاربة الفساد والمفسدين في ظل النظام الاستبدادي السابق، وذلك ما تضمنه قانون العدالة الانتقالية والنظام الداخلي لهيئة الحقيقة والكرامة وقرارات الهيئة، بالإضافة إلى التأكيد على أن المصالحة لا تعني الإفلات من العقاب، وبالتالي فالنموذج التونسي من خلال أنظمته القانونية يعد فريدا واستثنائيا لدول ما بعد الربيع العربي.

ويمكننا أن نجمل أبرز النتائج التي توصلنا اليها من خلال هذه الدراسة في النقاط التالية:

- العدالة الانتقالية هي الوسيلة التي تمكن من خلالها البلدان التي خرجت من صراع عنيف والتي عانت من انتهاكات حقوق الإنسان، أن تواجه ماضيها وتبدأ بعملية إعادة بناء المجتمع والدولة. ويمكن أن تساعد في إنهاء عصر الإفلات من العقاب وكسر

دوائر العنف التي زعزعت استقرار المجتمعات في الماضي، ورد الاعتبار للضحايا واستعادة كرامتهم قدر الإمكان، وتوفير أساس لإصلاح الهياكل السياسية واستعادة سيادة القانون.

- هناك علاقة تكاملية وتداخليه بين العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي، فغالبا ما يؤدي التطبيق السليم لآليات العدالة الانتقالية إلى تحقيق تحول ديمقراطي سلمي وسلس والعكس صحيح ، حيث نستخلص وجود علاقة وثيقة و شرطية بينهما.
- العدالة الانتقالية تسعى إلى حلول دائمة لأعمال العنف والجرائم الخطيرة التي ارتكبت ولم تنل عقابها. كما أنها تساعد على وضع أسس المصالحة وإعادة بناء مجتمع قادر على منع تكرار عنف الماضي، وللعدالة الانتقالية مجموعة من الأهداف تسعى لتحقيقها كالاعتراف رسميا بأن حقوق الضحايا تم انتهاكها، البحث عن الحقيقة والحفاظ على الذاكرة الجماعية، توفير العدالة للضحايا وإصلاح الأخطاء التي لحقت بهم، منع ارتكاب جرائم جديدة مستقبلا، والمساهمة في المصالحة والتعايش السلمي والتماسك الاجتماعي، إذ أن موضوع العدالة الانتقالية مرتبط بدافعين أولهما إنساني نابع من الحاجة إلى إنصاف ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان خاصة في العالم العربي، فيحين يرتبط الدافع الثاني بتنامي المطالبة بإقرار تحول ديمقراطي سليم، فمسار العدالة الانتقالية يتعين أن تتوفر فيه ميزة تحقيق التوازن بين مطمح إرساء السلم وغاية العدالة.
- تعتبر العدالة الانتقالية في تونس من التجارب الأنجح في الدول العربية، ويمكننا القول أن صدور قانون العدالة الانتقالية يعتبر في حد ذاته حدثا مهما في المسار الانتقالي في تونس، رغم تعرضه للعديد من النقائص التي أثرت على تطبيقه.

في الأخير نستخلص أن وجود علاقة وثيقة بين العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي وبناء نظام سياسي تُحترم فيه حقوق الإنسان والمؤسسات باعتباره يشكل ضمانة لعدم تكرار ما جرى من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وهو ما أثبتته التجربة التونسية للتحول الديمقراطي التي اعتبرها الملاحظين التجربة الأنجح مقارنة بالدول العربية.

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية:

القرآن الكريم.

أ- المعاجم والقواميس:

1- ابن منظور، **لسان العرب**، بيروت: دار المعرفة، 1998.

2- أحمد رضا، **معجم اللغة**، بيروت: دار مكتبة الحياة، 1960

3- بن هادية علي، وآخرون، **القاموس الجديد للطلاب**، ط2، تونس: الشركة التونسية للتوزيع، 1980.

4- مصطفى، إبراهيم، وآخرون، **المعجم الوسيط**، القاهرة: مطبعة مصر، 1960.

ب- الكتب

5- أبو السعود، سمر محمد حسين، **دور المحكمة الخاصة لسيراليون في تحقيق العدالة الانتقالية**، مصر: المكتب العربي للمعارف،2015.

6- أحمد منصور، بلقيس، **الأحزاب السياسية و التحول الديمقراطي، دراسة على اليمن وعلى بلاد أخرى**، القاهرة: مكتبة مدبولى، 2004.

7- أحمد سعيد، نوفل، الظاهر أحمد جمال، **الوطن العربي والتحديات المعاصرة**، القاهرة: الشركة العربية المعاصرة، 2008.

8- أحمد الشاهين، محمد عمر، **التحولات التي أحدثهاالإسلام في النظام القانوني عند لعرب**، الأردن: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2008.

9- أندريو، كورا، وحيد الفرشيشي وآخرون، **التاريخ والذاكرة الجماعية في تونس: مفاهيم متباينة**، تونس: بارومتر العدالة الانتقالية، أكتوبر 2016.

10- بدر الدين، إكرام، **اتجاهات التحول الديمقراطي في شرق آسيا**، القاهرة: مركز الدراسات الأسيوية، 1996.

11- بومدين، طاشمة، ناجي عبد النور، **أصول منهجية البحث في علم السياسة**، الجزائر: جسور النشر والتوزيع، 2014.

12- بلكوش، الحبيب، **العدالة الانتقالية في السياقات العربية**، مصر: المنظمة العربية لحقوق الإنسان، 2014.

13- بنيوب، أحمد شوقي، **العدالة الانتقالية في تونس أسس نظرية، تطبيقات عملية وتصورات مستقبلية**، بيروت: أكاديمية العدالة الانتقالية، 2013/2014.

14- برهومي، منعم، **المؤسسات السياسية في المرحلة الانتقالية التونسية**، تونس: مجمع الأطرش للكتاب المختص، 2014.

15- بركات، نظام، وآخرون، **مبادئ علم السياسة**، عمان: دار الكرمل للنشر والتوزيع، 1987.

16- جلبي، فهيل جبار، **المصالحة الوطنية في العراق**، جامعة دهوك: مركز دراسات السلام وحل النزاعات، 2014.

17- الجمعاوي، أنور، **المشهد السياسي في تونس: الدرب الطويل نحو التوافق**، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2014.

18- دي كرسبني أنطوني، كينث مينوج، **أعلام الفلسفة السّياسيّة المعاصرة**، ترجمة: نصّار عبد الله، القاهرة: مكتبةالأسرة، 1996.

19- دريس، نبيل، **الديمقراطية التشاركية: مقاربات في المشاركة السياسية**، عمان: مركز الكتاب الأكاديمي، 2016.

20- هادي، علي الطيب وآخرون، **العدالة الانتقالية في السياقات العربية**، مصر: المنظمة العربية لحقوق الإنسان، 2014.

21- هاني، إبراهيم، وآخرون، **دليل مهارات القيادة وبناء السلام**، الكويت: الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان، 2015.

22- هانتينجتون، صامويل، **الموجة الثالثة: التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين**، ترجمة: عبد الوهاب علوب، القاهرة: دار سعاد الصباح، 1993.

23- حادي، عبد الله عامر، **العدالة الانتقالية ودور أجهزة الأمم المتحدة في إرساء مناهجها**، القاهرة: المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، 2017.

24- حجاب، محمد منير، **وسائل الاتصال**، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2008.

25- الحراثي، ميلاد مفتاح ، محمد عبد الغفور الشيوخ، **ثورات الربيع العربي وتأثيرها على ظاهرة الإسلام السياسي وعمليات الإصلاح في الوطن العربي**، عمان: مركز الكتاب الأكاديمي، 2015.

26- الطنطاوي، علي، **صور من الشرق في أندونيسيا**، جدة: دار المنايرة للنشر والتوزيع، 1996.

27- كالهون، نويل، **معضلات العدالة الانتقالية في التحول من دول شمولية إلى دول ديمقراطية: تجارب من دول أوربا الشرقية**، (ترجمة: صفاف شربة)، بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2014.

28- الكواري، علي خليفة، **الخليج العربي والديمقراطية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.

29- ماجد عادل، **معايير تطبيق العدالة الانتقالية في العالم العربي**، القاهرة: المؤسسة الألمانية للتعاون القانوني الدولي، شركة ناس للطباعة، ديسمبر 2013.

30- مالكي، محمد، **العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي في المغرب قراءة في تجربة هيئة الإنصاف والمصالحة**، بيروت: الندوة السنوية للشبكة العربية للتسامح، 2012.

31- مالكي، محمد، وآخرون، **ثورة تونس: الأسباب والسياقات والتحديات**، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2012.

32- المهنا، فخري رشيد، صالح ياسين داوود، **المنظمات الدولية**، الموصل: دار ابن الأثير للطباعة والنشر، 2017.

33- المرزوقي المنصف، منظومة الدعاية تحت حكم ابن علي، **الكتاب الأسود**، تونس: إدارة الإعلام والتواصل برئاسة الجمهورية التونسية، 2013.

34- محمد صادق، إسماعيل، **التجربة الأندونيسية... الإصلاح السياسي والفصل بين السلطات**، القاهرة: دار العربي للنشر والتوزيع، 2015.

35- محمد صادق إسماعيل، **تجربة جنوب إفريقيا نيلسون منديلا... والمصالحة الوطنية**، القاهرة: دار العربي للنشر والتوزيع، 2014.

36- النمس، إيمان موسى، وآخرون، **العدالة الانتقالية في التجارب العربية: الحقيقة والمصالحة وأولويات السلم الأهلي**، عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2017.

37- النصري، سمير، **منهجية الإصلاح الاقتصادي والمصرفي في العراق**، بغداد: دار دجلة للنشر والتوزيع، 2017.

38- سيفتون، جون، **العنف في كل مكان من حولنا**، (ترجمة: داود سليمان القرنة)، تيسير نظمي خليل، الرياض: مكتبة العبيكان، 2001.

39- سليماني، هيثم، **التوافق السياسي في تونس: محطات ومطبات**، قطر: المركز العربي للأبحاث و دراسات السياسات، 2017.

40- السرجاني، راغب، **قصة تونس من البداية الى ثورة 2011**، القاهرة: دار أقلام للنشر و التوزيع و الترجمة، 2011.

41- عادل، ماجد، **معايير تطبيق العدالة الانتقالية في العالم العربي**، القاهرة: المؤسسة الألمانية للتعاون القانوني الدولي،2013.

42- العالم، صفوت، **دور وسائل الإعلام في مراحل التحول الديمقراطي.. مصر نموذجا**، قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 2013.

43- عباش،عائشة، **إشكالية التنمية السياسية والديمقراطية في دول المغرب العربي: تونس نموذجا**، برلين: المركز الديمقراطي العربي، 2017.

44- عبد اللاوي، عبد الكريم، **تجربة العدالة الانتقالية في المغرب**، القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2013.

45- عبد اللطيف، كمال، **العدالة الانتقالية والتحولات السياسية في المغرب: تجربة هيئة الإنصاف والمصالحة**، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2014.

46- عزمي، بشارة، **الثورة التونسية المجيدة: بنية ثورة وصيرورتها من خلال يومياتها**، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، 2012.

47- فايز، صالح أحمد، **دور المحافظين الجدد في السياسية الخارجية الأمريكية**، فلسطين: مركز باحث للدراسات الفلسطينية والإستراتيجية، 2011.

48- صديقي، العربي، **تونس ثورة المواطنة..."ثورة بلا رأس"**، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2011.

49- الصيقي، شريفة، **المكبوت والمكتوب في الصحافة المكتوبة في تونس**، تونس: الدار التونسية للكتاب، 2012.

50- القبائبي، عبد الإله، **المسائلة الجنائية في العدالة الانتقالية**، برلين: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، 2018.

51- قنديل، أماني، **المجتمع المدني في العالم العربي، دراسة للجمعيات الأهلية العربية**، القاهرة: دار المستقبل العربي، 1994.

52- القنطري، ريم، **تونس في المرحلة الانتقالية: تقييم التقدم المنجز بعد عام على إنشاء هيئة الحقيقة والكرامة**، تونس: المركز الدولي للعدالة الانتقالية، 2015.

53- القصير، كمال، **قضايا التوافق السياسي وبناء الدولة في التجارب المغاربية**، قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 2015.

54- الرمضاني، مسعود، **تونس: الانتقال الديمقراطي العسير**، القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2017.

55- شلبي، محمد، **المنهجية في التحليل السياسي المفاهيم، المناهج، الإقترابات، والأدوات**، الجزائر: دار هومه، 1997.

56- شنان، عمر عبد الحفيظ، **العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية: المفاهيم والتطبيقات**، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2015.

57- غليون، برهان، **حول الخيار الديمقراطي دراسة نقدية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1983.

ب-الدراسات والمقالات:

58- بابا عربي، مسلم، محاولة في تأصيل مفهوم الإصلاح السياسي، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، العدد التاسع، جوان 2013.

59- باخويا دريس، "العدالة الانتقالية في ضوء قانون المصالحة الوطنية"، **مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية**، العدد 12، جوان 2017.

60- بوبكر، صبرينة، "تطبيق العدالة الانتقالية بين المساءلة والمصالحة"، **المجلة الجزائرية للدراسات السياسية**، ديسمبر 2015.

61- بوجلال، صلاح الدين، بوغابة شافية، "العدالة الانتقالية في النموذج الأرجنتيني: نضال من أجل المسائلة"، **دفاتر السياسة والقانون**، العدد 19، جوان 2018.

62- بوحفص، حاكمي، "الإصلاحات والنمو الاقتصادي في شمال إفريقيا دراسة مقارنة بين الجزائر، المغرب، تونس"، **مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا**، العدد 07، فيفري، 2015.

63- بوسماحة، نصر الدين، "الممارسة الدولية في مجال العدالة الانتقالية"، **مجلة القانون، المجتمع والسلطة**، ماي 2013.

64- بحرية، ليلى، "المجتمع المدني المستقل والمحايد يبقى صمام الأمان ضد الاستبداد والفساد"، **جريدة الخبير**، العدد16، جوان 2014.

65- بلعور، مصطفى، شنين مصعب، "إشكالية عمل المنظمات الدولية غير الحكومية في دول الحراك العربي"، **مجلة دفاتر السياسية والقانون**، العدد 15، جوان 2016.

66- بن يوسف، كمال، "التهميش الشامل: عوامل اندلاع الثورة ضد نظام بن علي في تونس"، **مجلة السياسة الدولية**، العدد 184، فيفري 2011.

67- بن صالح، الدوسري عبد لله، نقرش عبد الله، "التحولات الديمقراطية في تركيا"، **مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإنسانية**، العدد02، جويلية 2017.

68- البرصان أحمد سليم، "موجات الديمقراطية والربيع العربي دراسة مقارنة"، **مجلة دراسات شرق أوسطية**، العدد 72، جوان 2015.

69- جبار، جدوع محمد، "دور عمليات حفظ السلام الدولية في تسوية النزاعات المسلحة الداخلية"، **مجلة مركز دراسات الكوفة**، العدد 38، مارس 2015.

70- جدادوة، عادل، "المحاكم المختلطة نموذج جديد للعدالة الدولية"، **مجلة الفقه والقانون**، العدد 13، نوفمبر 2013.

71- الجبوري، محمد صالح صباح، "دور العامل الخارجي في عملية التحول الديمقراطي (دول الربيع العربي انموذجا)"، **مجلة تكريت للعلوم السياسية**، العدد11، مارس 2015.

72- الجمعاوي، أنور، "المشهد السياسي في تونس: الدرب الطويل نحو التوافق"، **مجلة الدراسات العربية**، العدد 6، جانفي 2014.

73- دخالة، مسعود، "العدالة الانتقالية في المغرب: تجربة هيئة الإنصاف و المصالحة (2004-2006)"، **المجلة الجزائرية للسياسات العامة**، العدد 7، جوان 2015.

74- هواري، قادة، "العدالة الانتقالية...الوجه الآخر"، **مجلة المعيار**، العدد 05، ديسمبر 2018.

75- زياد، جهاد محمد، "العوامل المؤثرة في التحول الديمقراطي"، **مجلة مداد الأدب**، العدد14، افريل 2010.

76- زقاغ، عادل، خلالفة هاجر، "عقبات تفعيل دور المنظمات غير الحكومية في حوكمة عمليات بناء السلام"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، العدد 11، جوان 2014.

77- حتحوت، نور الدين، "لجان الحقيقة وشروط تحقيق المصالحة الوطنية"، **مجلة الفكر**، العدد 06، جانفي 2015.

78- يحياوي، هادية، "العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي"، **مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**، العدد 6، جوان 2015.

79- كساب، عمار، دنيا سليمان، "دراسة مقارنة عن بعض جوانب السياسات الثقافية في الجزائر تونس المغرب ومصر"، **مجلة تبين للدراسات الفلسفية والنظريات النقدية**، العدد 11، جوان 2014.

80- مجاهد، زياد أحمد، "العوامل المؤثرة في التحول الديمقراطي"، **مجلة مداد الأدب**، العدد 14، 2010.

81- مولاين، احمد، عبد الكريم مولاي، "الأسس الفلسفية لمفهوم العدالة الانتقالية، مقاربة أولية"، **مجلة تبين**، العدد 3/11، جانفي 2010.

82- المولدي، القسومي، "السياسة التنموية في تونس والحوار الاجتماعي: بحث في المنوال التعاقدي ومساهمة الفاعلين الاجتماعي"، **مجلة التنوير**، العدد04، فيفري 2014.

83- المطيري ،عبد الله، "جون رولز: فيلسوف الإنصاف نظريّته في العدالة سياسيّة وليست أخلاقيّة"، **صحيفة الشّرق الأوسط اللّندنيّة**، العدد 12744، 19 أكتوبر 2013.

84- مساعيد، فاطمة، "التحولات الديمقراطية في أمريكا اللاّتنية: نماذج مختارة"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، عدد خاص، 2011.

85- مسعودي، يونس، "التحول الديمقراطي: مقاربة مفاهيمية نظرية"، **مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**، العدد 0، مارس 2014.

86- مقدم، عبيرات، الأزهر عبد العزيز، "التنمية والديمقراطية في ظل العولمة"، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 11، جوان 2007.

87- نقبي، ياسمين، "الحق في معرفة الحقيقة في القانون الدولي: واقع أم خيال؟"، **المجلة الدولية للصليب الأحمر**، العدد 862، جوان 2006.

88- سووكا، ياسمين، "النظر إلى الماضي والعدالة الانتقالية: بناء السلام من خلال كشف المسؤوليات"، **المجلة الدولية للصليب الأحمر**، العدد 862، جوان 2006.

89- سلامة، حسن، "أثر العولمة على تطور النظام السياسي"، **مجلة الديمقراطية**، العدد02، ماي 2001.

90- سعود، الطاهر، "المصالحة الوطنية في الجزائر: التجربة والمكاسب"، **مجلة سياسيات عربية**، العدد 34، 2018.

91- عادل، ماجد، "العدالة الانتقالية و الإدارة الناجحة لمرحلة ما بعد الثورات"، **مجلة السياسية الدولية**، العدد 192، جوان 2013

92- عادل، ماجد، قواعد المصالحة الوطنية في المراحل الانتقالية: تطبيق على الوضع في مصر، **مجلة يتفكرون**، العدد02، ماي 2014.

93- عباس، سيرة، "إشكالية التحول الديمقراطي في الوطن العربي"، **المجلة الجزائرية للدراسات السياسية**، العدد 08، ديسمبر 2017.

94- عبو، عبد الله علي، أمجد علي حسين، "تدابير العفو في دول ما بعد النزاع"، **مجلة كلية القانون والعلوم القانونية والسياسية**، فيفري 2016.

95- عزوق، نعيمة، "دور العدالة الانتقالية في دعم مسار الانتقال الديمقراطي: تونس انموذجا (2011-2017)" **مجلة الرواق**، المجلد04، العدد01، جوان 2018.

96- عز، محمد، "العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية في المجتمع المصري: رؤية نظرية ومنهجية"، **الحوار المتمدن**، العدد 4759، مارس 2015.

97- عمار، حميد ياسين، مهدي عبير سهام،"العوامل الداخلية و الخارجية للتغيير السياسي في المنطقة العربية"، **دراسات دولية**، العدد 85، جوان 2014.

98- عمروش، عبد الوهاب، "دور الثقافة السياسية في الانتقال الديمقراطي في الدول العربية"، **المجلة السياسية للسياسات العامة**، العدد06، فيفري 2015.

99- عناد، زمل يوسف، زينب محمد صالح، "العدالة الانتقالية و المصالحة الوطنية- قراءة ثقافوية انتروبولوجية"، **لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية**، العدد 21، 2016.

100- فياض، عامر حسين، "الديمقراطية الليبرالية في مركبات وتوجهات السياسة الخارجية الأمريكية إزاء الوطن العربي"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد 261، نوفمبر 2000.

101- فرحاتي، عمر، "معوقات التحول الديمقراطي في الدول العربية"، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 29، جوان 2008.

102- الصقلي، إياد يونس محمد، الجبوري عامر حادي عبد الله، "العدالة الانتقالية دراسة قانونية"، **مجلة كلية العلوم القانونية والسياسية**، العدد 05، جويلية 2016.

103- راضي، عادل صابر، "الفكر اللّيبراليّ السّياسيّ المعاصر: جون رولز نموذجًا"، **مجلّة الفلسفة**، العدد العاشر، مارس 2013.

104- الشيخ، عبد الحفيظ، "المصالحة الوطنية في ليبيا: التحديات وآفاق المستقبل"، **مجلة جيل الدراسات السياسية**، العدد 11، جوان 2017.

105- تتيات، علي، بلعزوقي محمد، "جون رولز: العدالة بين السياسة والميتافيزيقا"، ترجمة: محمد هاشمي"، **مجلة مدارات فلسفية**، المجلد 28، العدد05، جوان 2004.

ج- الدراسات غير المنشورة:

106- أبوحشيش، شفيق أحمد عبد الرحمن، البعد السياسي لعملية التحول الديمقراطي في الوطن العربي (تونس نموذجا)، **رسالة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية**، كلية الاقتصاد و العلوم الإدارية، جامعة الأزهر غزة، 2014.

107- بلعور، مصطفى، التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية دراسة حالة النظام السياسي الجزائري 1988-2008، **أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية فرع التنظيم السياسي و الإداري**، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2010.

108- جيدور، حاج بشير ، أثر وسائل التواصل الاجتماعي في عملية التحول الديمقراطي في الدول العربية: دراسة مقارنة، **أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية تخصص تنظيمات سياسية و إدارية**، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2017.

109- الودعان، هايل أفلح فلاح، التحول الديمقراطي في الأردن 1989-1997، **أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية**، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 2003.

110- حسن، صالح أيوب، آفاق التحول الديمقراطي في النظام السياسي الفلسطيني إشكالية العلاقة بين منظمة التحرير الفلسطينية و السلطة الوطنية الفلسطينية

كعامل محوري (1993–2003)، **أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل درجة الماجستير في التخطيط والتنمية السياسية**، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2006.

111- شوبكي، هاشم محمود سليم، سياسات حركة النهضة وأثرها على التحول الديمقراطي في تونس 2010–2015، **أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في التخطيط والتنمية السياسية**، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2016.

112- يوسف، سلامة عبد الرحمن،التجربة التونسية في التحول الديمقراطي بعد ثورة كانون الأول 2010، **أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في التخطيط والتنمية السياسية**، كلية الدراسات العليا: الجامعة الوطنية، نابلس، فلسطين، 2016.

113- محمد مجاهد، نور نهاد، **السياقات الاجتماعية–السياسة في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 وأثرها في بناء نموذج فلسطيني في العدالة الانتقالية، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل درجة الماجستر في التخطيط والتنمية السياسية**، كلية الدراسات العليا: الجامعة الوطنية، نابلس، فلسطين،2016 .

114- عزوق، نعيمة، سياسات التعامل مع ظاهرة الجماعات "الإسلامية" المسلحة في الجزائر (1992–2014)، **رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص: تنظيم سياسي وإداري**، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر 03، مارس 2017.

115- صالح دياب العرعير، أماني، الانتخابات والتحول الديمقراطي: دراسة مقارنة بين النموذجين التونسي والمصري (2011–2016)، **أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية**، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الأزهر غزة، 2017.

116- قبقوب، منيرة، العدالة الانتقالية في المغرب: دراسة حالة هيئة الإنصاف والمصالحة، **مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية**، تخصص سياسة مقارنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2016.

117- قطاف تمام، أسماء، دور الحركات الإسلامية في مسار التحول الديمقراطي في البلدان المغاربية "حركة النهضة التونسية نموذجا"، **مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم السياسية**، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013/2012.

118- شنين، مصعب، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في دعم عملية التحول الديمقراطي في تونس (2011-2016)، **أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في ميدان العلوم السياسية**، تخصص إدارة المنظمات الدولية والإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2017/2016.

د-القوانين والوثائق الرسمية:

- **القوانين:**

119- الجمهورية التونسية، الباب الثاني من القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 مؤرخ في 24 ديسمبر 2013، يتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها، **الرائد الرسمي**، العدد 105، الصادر في 31 ديسمبر 2013.

120- الجمهورية التونسية، قرار ضبط النظام الداخلي لهيئة الحقيقة والكرامة، المؤرّخ في 22 نوفمبر 2014، **الرائد الرسمي**، العدد 95، الصادر في 25 نوفمبر 2014.

121- الجمهورية التونسية، قرار مجلس هيئة الحقيقة والكرامة، مؤرخ في 29 جانفي 2016، يتعلق بالمصادقة على دليل إجراءات لجنة البحث والتقصي، **الرائد الرسمي**، عدد 06، الصادر في 2016.

122- الجمهورية التونسية، القرار الإطاري العام، لسنة 2018، المؤرخ في 29 ماي 2018، يتعلق بضبط معايير جبر الضرر ورد الاعتبار، **هيئة الحقيقة والكرامة**، عدد 11 2018.

- **التقارير والوثائق الرسمية:**

123- الاتحاد البرلماني الدولي، إنجاح المصالحة: دور البرلمان، **دليل البرلمانيين رقم 10**، جنيف: مقر الاتحاد البرلماني الدولي، 2005.

124- هيئة الإنصاف والمصالحة، الكتاب الأول الحقيقة والإنصاف والمصالحة، **التقرير الختامي**، 2005/11/30.

125- هيئة الإنصاف والمصالحة، الكتاب الرابع مقومات توطيد الإصلاح والمصالحة، **التقرير الختامي**، 2005/11/30.

126- المركز الدولي للعدالة الانتقالية، العدالة الانتقالية في المغرب، **تقرير عن تقدم العمل**، نوفمبر 2005.

127- مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، أدوات سيادة القانون لدول ما بعد الصراع، رسم خريطة قطاع العدالة، نيويورك، **الأمم المتحدة**، 2006.

128- المركز الدولي للعدالة الانتقالية، مفهوم وتحديات جبر الضرر الجماعي، **تقرير الرباط**، المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، 12-14 فيفري 2009.

129- نور، عبد الله، **تقييم مجلس النواب فيما يخص مشروع المصالحة الوطنية والعنف الطائفي**، بغداد: مركز دراسات النهرين، 2010.

130- الأمم المتحدة، **دعم تفعيل مسار العدالة الانتقالية في تونس: بطاقة المشروع**، مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتونس، **أوت** 2014.

131- الأمم المتحدة، **تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن حقوق الإنسان و العدالة الانتقالية**، مجلس حقوق الإنسان، الولايات المتحدة الأمريكية، 2015.

132- هيئة الحقيقة والكرامة، التقرير السنوي 2016، **تقرير النشاط، التقرير المالي**، تونس، ديسمبر 2017.

133- هيئة الحقيقة والكرامة، **الاستشارة الوطنية حول البرنامج الشامل لجبر ضرر الضحايا انتهاكات حقوق الإنسان**، تونس، مارس- ديسمبر 2017.

134- الجمهورية التونسية، رئاسة الحكومة، **التقرير التأليفي حول إصلاح وحوكمة المؤسسات و المنشآت العمومية**، الكتاب الأبيض، ماي2018.

هـ- المواقع الالكترونية:

135- أبو حسن البشير، عمر، دراسة حول مستقبل مسار التحول الديمقراطي في دول الربيع العربي و إشكالاته في ظل المتغيرات الحالية، 04/09/ 2014، في:

http://www.m.ahewar.org

136- احمد، إيمان، قراءات نظرية: أنماط التحول الديمقراطي جزء 4،2016 في :

https://eipss-eg.org/

137- بطمة، إيمان، بحث حول تونس،21 جانفي 2017، في:

https://mawdoo3.com

138- بنيوب، احمد شوقي، العدالة الانتقالية: المفهوم و النشأة و التجارب، حلقة نقاشية/129 في:

www.caus.org.ib

139- بن سعيد، عماد، مسيرة زين العابدين بن علي على رأس السلطة،2011، في:

https://www.france24.com

140- بن عمار، زهرة، العدالة الانتقالية في الإسلام، مركز جيل البحث العلمي، 2017/08/28في: /**http://jilrc.com**.

141- الجمهورية التونسية، وزارة السياحة والصناعة التقليدية، 2018، في:

http://www.tourisme.gov.tn

142- داوود محمود يعقوب، ملاحظات أولية على قانون العدالة الانتقالية،2015، في:

https://www.turess.com

143- الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في تونس، نشرية الهيئة 2016، في:

http://inclucc.tn

144- هيئة الحقيقة والكرامة، جلسة الاستماع العلنية الأولى، تونس، 18 ديسمبر 2017، في:

http://www.ivd.tn

145- هيئة الحقيقة والكرامة، جلسة الاستماع العلنية السابعة الخاصة بالانتهاكات ضد المرأة، تونس، 06 جوان 2018، في: **http://www.ivd.tn**

146- هيئة الحقيقة والكرامة، جلسة الاستماع العلنية الخامسة الخاصّة بأحداث الثورة، تونس، 29 ديسمبر 2017، في:**http://www.ivd.tn**.

147- زهير، إسماعيل، مسار العدالة الانتقالية وتأسيس الحقيقة بتونس، الجزيرة نت، في: **http://aldjazeera.net**.

148- حدو، عبير، مقابلة مع رئيسة هيئة شهداء وجرحي الثورة والعمليات الإرهابية عن قائمة الضحايا، التعويضات، والجرايات، الصباح نيوز، 03 أفريل 2018 في:

http://www.assabahnews.tn

149- حمر، سلا، العدالة الانتقالية في تونس إلى أين؟، الزيتونة،2017/04/20، في:

http://www.zitounatv.com

150- الحساني، قاسم محمد، التوافق السياسي و الاجتماعي و اثره على الوضع العام، 2018/01/25 في: **http://rawabetcenter.com**

151- حسن، إسراء، فضل أقوال الفيلسوف هيغل، 2017/10/30، في:

https://www.almrsal.com

152- الطراف، عبد الوهاب، ترسيخ الانتقال الديمقراطي، 03/13/ 2009 في:

https://www.maghress.com

153- الكريشي، خالد، المرأة في مسار العدالة الانتقالية، جريدة التونسية، 23 نوفمبر 2015 في: **https://www.facebookkrichikhaled.com**.

154- الليبي، نجيب، أسباب وعوامل نجاح الثورة التونسية، 2011/01/27، في:

http://turess.com

155- المالقي، فاطمة الزهراء، تونس والمسار الحزبي نحو العدالة الانتقالية، صدى تحاليل عن الشرق الأوسط، 2017 في:

http://carnegieendowment.org

156- المبروكي، محمد، العدالة الانتقالية في الإسلام، مجموعة تنسيق العدالة الانتقالية، 2015، في: **http://justicesyria.org:**.

157- المهدي، محمد، الديمقراطية والإصلاح السياسي مراجعة عامة للأدبيات،2010،

http://bohothe.blogspot.com

158- المركز الدولي للعدالة الانتقالية، المغرب: نموذجا للعدالة الانتقالية في منطقة الشرق الأوسط، في: **http://www.ictj.org**

159- المركز الدولي للعدالة الانتقالية، العدالة الانتقالية والإعلام علاقة رئيسية غير أنها مهملة،2016/10/30،في: **https://www.ictj.org** .

160- المركز الدولي للعدالة الانتقالية، العملية الانتقالية في تونس : دور الإعلام،2014/3/27، في: **https://www.ictj.org**.

161- المركز الدولي للعدالة الانتقالية، العراق، 2013/03/04، في:

http://www.ictj.org.

162- المركز الدولي للعدالة الانتقالية، ما هي العدالة الانتقالية؟ 2005، في:

http://ictj.org

163- نجيم، مزيان، الانتقال الديمقراطي و الإصلاح السياسي في:

www.nadorcity.com

164- النويضي، عبد العزيز، إشكالية العدالة الانتقالية: تجربتي المغرب وجنوب افريقيا، 14 فيفري 2013، في:**http://www.studies.djazeera.net**.

165- النعيمي، طارق حسين، العدالة الانتقالية وآلياتها الديمقراطية، الزمان، سبتمبر 2018، في: **http://azzama.com.**

166- سالمي، عائشة، العدالة خلال المراحل الانتقالية تونس و ليبيا أنموذجا، المجلة الإفريقية للعلوم السياسية، 2015/02/24، في:

http://www.maspolitiques.com

167- سحفي، سمر، التحول الديمقراطي وصعود الحركات الإسلامية (نموذج مصر)، الحوار المتمدن، العدد 4500، نشر بتاريخ 2014/07/02 في:

http://www.ahewar.org

168- سيلز، بول، المركز الدولي للعدالة الانتقالية، في: **http://www.ictj.org**.

169- عايش، جميلة، بماذا تتميز تونس، 2017/10/17، في:

https://mawdoo3.com

170- عبد الوهاب، فؤاد، بولندا تريد 900 مليار دولار من ألمانيا كتعويضات عن خسائر الحرب، 2019، في: **http://www.arabic.rt.com**.

171- عودة، براهيم جميل، مداخل الإصلاح الإداري في العراق، مركز المستقبل للدراسات الإستراتيجية، 2015، في: **http://www.mcsr.net**.

172- عطوف، زهير، تجربة العدالة الانتقالية في المغرب بين الإنصاف و المصالحة، مركز إدراك للدراسات و الاستشارات، أكتوبر2017، في:

http://www.idraksy.net

173- علي، محمد علي، العامل الخارجي و التحول الديمقراطي: دور المؤسسات المالية الدولية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، 2016/12/21، في:

http://acpss.ahram.org.eg

174- علي، عبده محمود، الثورة التونسية...عوامل النجاح...النتائج، دراسات ومقالات، 2014، في: **http://www.sis.gov.eg**.

175- العلفي عبد الله يحيى، العدالةالانتقالية: قراءة مفاهيمية ومعرفية، الشركة العربية العالمية، 2012، في: **http://alolofi.blogspot.com** .

176- الرئيس الحبيب بورقيبة يخاطبكم، موقع مخصص لصيانة وتجميع التسجيلات الصوتية والمرئية والمكتوبة للرئيس الحبيب بورقيبة،2010 في:

http://www.habib-bourguiba.org

177- رشوان، علاء الدين، مفهوم العدالة الانتقالية ودور المجتمع المدني في بناءالدولةالحديثة 2013 في: **https//syrianvoices.wordpress.com.**

178- خالد، صالح عباس، معوقات الديمقراطية، 2012/04/11، في:

www.uobabylon.edu.com

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

A- OUVRAGES:

179- Dupuy , René-Jean, « Le Conseil de Sécurité, directoire mondial ? », **Enjeux du monde, bilans et perspectives 1992**, Forum du futur, Paris : édition baudelaire, 1992.

180- Lukasz Kaminski, Maciej Korkuc, **Précis d'histoire de la Pologne 150 ans (966-2016)**, traduction : Erik Veaux, Nantes : les anneaux de la mémoire, 2017.

B- REVUS:

181- Anja, Mihr, Transitional Justice and the Quality of Democracy, Netherlands Institute of Human Rights, Utrecht University, the Netherland, **international journal of conflict and violence**, vol7, n 02, 2013.

182- Benghellab, Nour, « Des mythes aux réalités de la justice187-transitionnelle »,***Champ Pénal***,volume 16, no08, 2013.

183- Carothers Turin, "The end of the transition paradigm**", journal of democracy**, vol.13, no1, 2002.

184- Cling, Jean-pierre, « la politique economique sud-afrique face à la mondialisation », **politique africaine**, n°73, mars 1999.

185- Morlino, Leonardo, Lgitimacy and the quality of democracy, **International social science journa**l, n196, 2008.

186- Mottet, Carol, Christian, la justice transitionnel une voie vers la réconciliation et la construction d'une paix durable, **conference paper diling with the past-series**, N 01, 2011.

C- DOCUMENTS OFFICIELS :

187- Nathalie, Cohen, le proces de nuremberg analyse historique et juridique, **rapport de recherche bibliographique**, dess en informatique documentaire, universite claude bernard, lyon1,1993.

D- **SITES INTERNET:**

188- Beet, Victor, The New Humanitarian, 2014, sur: **http://thenewhumanitarian.org**

189- Congrès national sur la justicetransitionnelle: Acteurs de la société civile, IVD et décideurs politiques en conclave, Publié le 2 Novembre, 2016 sur :**http://www.juscoge.com .**

190- Shmitter, Philippe ,what democracy is …and what is not**,** journal of democracy 1991,p4 ,sur : **www.ned.org.**

فهرس

الموضوعات

مقدمة 1

الفصل الأول:الإطار المفاهيمي والنظري للتحول الديمقراطي والعدالة الانتقالية 13

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للتحول الديمقراطي..... 15

المطلب الأول: مفهوم التحول الديمقراطي والمفاهيم المتداخلة 15

المطلب الثاني: أنماط التحول الديمقراطي والنظريات المفسرة له 27

المطلب الثالث: عوامل التحول الديمقراطي وعراقيله 35

المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي والنظري للعدالة الانتقالية 46

المطلب الأول: مفهوم العدالة الانتقالية والمفاهيم المتداخلة..... 46

المطلب الثاني: نظريات المفسرة للعدالة الانتقالية..... 59

المطلب الثالث: أهداف وفواعل العدالة الانتقالية 63

الفصل الثاني: دور العدالة الانتقالية في دعم مسار التحول الديمقراطي 77

المبحث الأول: آليات وشروط العدالة الانتقالية 79

المطلب الأول: آليات العدالة الانتقالية ودورها في دعم مسار التحول الديمقراطي..... 79

المطلب الثاني: شروط العدالة الانتقالية..... 86

المبحث الثاني: تجارب العدالة الانتقالية كآلية للتحول الديمقراطي..... 90

المطلب الأول: تجارب العدالة الانتقالية في أوربا وأمريكا 90

المطلب الثاني: تجارب العدالة الانتقالية في إفريقيا 99

المطلب الثالث: تجارب العدالة الانتقالية في آسيا.....109

المبحث الثالث: تقييم دور العدالة الانتقالية في دعم مسار التحول الديمقراطي.....121

المطلب الأول: أهمية تطبيق العدالة الانتقالية في مرحلة التحول الديمقراطي 121

المطلب الثاني: الآثار السلبية للعدالة الانتقالية في مرحلة التحول الديمقراطي 123

المطلب الثالث: عراقيل وتحديات تطبيق العدالة الانتقالية في مرحلة التحول الديمقراطي 124

الفصل الثالث: تجربة العدالة الانتقالية كآلية للتحول الديمقراطي في تونس..... 129

المبحث الأول: طبيعة النظام السياسي التونسي.....131

المطلب الأول: مميزات الجمهورية التونسية 131

المطلب الثاني: النظام السياسي التونسي في عهد "بورقيبة" و"بن علي" 136

المبحث الثاني: مسار العدالة الانتقالية في تونس 144

المطلب الأوّل: الظروف الممهدة لاعتماد العدالة الانتقالية في تونس "ثورة الياسمين" 144

المطلب الثاني: الآليات القانونية للعدالة الانتقالية في تونس.....149

المطلب الثالث: الآليات المؤسساتية للعدالة الانتقالية في تونس 154

المبحث الثالث: تقييم تجربة العدالة الانتقالية في تونس 163

المطلب الأول: انجازات العدالة الانتقالية في تونس.....163

المطلب الثاني: أهمية تطبيق العدالة الانتقالية في دعم مسار التحول الديمقراطي في تونس.170

المطلب الثالث:عراقيل العدالة الانتقالية والحلول المقترحة لترقيتها كآلية لدعم التحول الديمقراطي في تونس. 172

خاتمة.....183

قائمة المراجع.....186

فهرس الموضوعات 208

ملخص:

لقد عانت العديد من الدول من ويلات الاستبداد والاضطهاد، وعلى مرّ التجارب أبرزت رغبتها في الحرية والديمقراطية، ومن خلال هذه الدراسة قمنا بتقريب مفاهيم العدالة الانتقالية وكيف أنّها أصبحت ضرورة لدى المجتمعات التي صارت فيها جرائم ضد الإنسانية، فكانت آليات العدالة الانتقالية هي الحل في تحقيق التحول الديمقراطي والانتقال من نظام استبدادي إلى دولة مستقرة وعادلة. وفي هذا السياق تعتبر تونس من الدول العربية التي طبقت آليات العدالة الانتقالية لضمان تغيير النظام الطاغي، الذي عان منه التونسيين تحت وطأة زين العابدين بن علي وحلفائه، و قد جاء قانون العدالة الانتقالية، وفي طياته العديد من الإجراءات،لمعالجة الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في تونس، وبالتالي ساهمت العدالة الانتقالية إلى حد بعيد في تحقيق تحول ديمقراطي في هذا البلد رغم العراقيل والتحديات التي واجهتها.

Résumé :

La justice transitionnelle repose sur quelques piliers essentiels qui, à leur tour, fournissent de nombreux mécanismes sur lesquels une société meurtrie par la haine et la violence dévastatrices pourra amorcé un processus d'apaisement et de normalisation.
Dans cette étude, nous avons rassemblé les concepts de justice transitionnelle d'une manière dont cela devient une nécessité dans certaines sociétés ayant subis des crimes contre l'humanité, et souligner le rôle des mécanismes de justice transitionnelle dans la transition démocratique où transition d'un régime autoritaire vers un État stable et démocratique.

La Tunisie est l'un des pays arabes qui a mis en place des mécanismes de justice transitionnelle pour assurer un changement de régime tyrannique aux Tunisiens sous l'influence de Zine El Abidine Ben Ali et de ses alliés. La loi sur la justice transitionnelle prévoit de nombreuses mesures pour remédier à l'héritage du passé, afin de contribuer à une transition démocratique en Tunisie et cela malgré les obstacles et les défis auxquels elle était confrontée.